



مخبر أثر الاجتهد القضائي على حركة التشريع

# الأصول البحثي العلمي

المنهج، الإشكالية، الأمانة العلمية



تأليف

أ.د. حسينة شرون  
د. أممال يعيش تمام  
د. نسيمة طويل  
د. بلجبل عتيقة  
د. آمنة محمد بوزينة  
د. نصيرة مهيرية  
ب. صافي حمزة

سبتمبر 2018

(الأصول البحثي العلمي)

المنهج، الإشكالية، الأمانة العلمية

سبتمبر 2018

قصيم  
الطبعة الأولى

صدر عن سلسلة مطبوعات المخبر:  
(1) الأعمال الإدارية ومنازعاتها.  
الأستاذ الدكتور الزين عزري، 2010.  
(2) دليل إنجاز بحث تخرج في الحقوق.  
الأستاذة الدكتورة حسنية شرون، 2017.  
(3) دراسات في الفكر الاستراتيجي.  
الدكتورة نسمية طويل، 2017.  
(4) أصول البحثي العلمي.  
مجموع مقدمة من المئتين وخمسين، 2018.



# الأصول البحثي العلمي

سبتمبر 2018



## **سلسلة مطبوعات المخبر**

جامعة محمد خيضر - بسكرة  
كلية الحقوق والعلوم السياسية  
مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع

# أصول البحث العلمي

**المنهج، الإشكالية، الأمانة العلمية**

تألیف

<p>ب . صافي حمزة</p> <p>د. نهى مهيرة</p> <p>د. مرحى د جفام</p> <p>د. مرحى د خليفة</p> <p>د. آمنة محمدية بوزينة</p> <p>د. بلاجي ل عتيبة</p> <p>د. شوقي يعيش تمام</p> <p>د. سليمان حاج عزام</p> <p>د. نسيمة طويل</p> <p>د. أممال يعيش تمام</p> <p>د. فريد علا واش</p> <p>أ. د عبد الحليم بن مشري</p>	<p>أ. د حسينة شرون</p>
--	------------------------

سبتمبر 2018

## **اللجنة العلمية للكتاب**

- أ. د عبد الجليل مفتاح - جامعة بسكرة      أ. د عبد الحليم بن مشرى - جامعة بسكرة  
أ. د محمد بن محمد - جامعة ورقلة      أ. د عمار فرحاتي - جامعة الوادي  
أ. د حسینة شرون - جامعة بسكرة      أ. د فريد علواش - جامعة بسكرة  
أ. د رقية عواشرية - جامعة باتنة 1      أ. د الهادي خضراوي - جامعة الأغواط  
د. عبد العالى حاده - جامعة بسكرة      د. أمال يعيش تمام - جامعة بسكرة  
د. محمد د خليفة - جامعة عنابة      د. نبيل قرقرور - جامعة سطيف 2  
د. شيري زيزية - جامعة بسكرة      د. فتحية قسوري - جامعة باتنة 1  
د. عبد الحفيظ بقة - جامعة المسيلة      د. محمد بوزينة آمنة - جامعة الشلف  
د. سامي بلجراف - جامعة بسكرة      د. بدر الدين خلاف - جامعة خنشلة  
د. فاتح خلاف - جامعة جيجل      د. وفاء شيعاوي - جامعة الجزائر 1

## **سلسلة مطبوعات المخبر (04)**

**العنوان:** أصول البحث العلمي

(المنهج، الإشكالية، الأمانة العلمية)

**المؤلفون:** مجموعة مؤلفين

**عدد الصفحات:** 270 صفحة

**ردمك:** ISBN 978-9931-9454-2-0

**الإيداع القانوني:** السادس الثاني 2018

**الطبعة الأولى** - سبتمبر 2018

**مطبعة الرمال (الوادي) - الجزائر**



مخبر أثر الاجتهد القضائي على حركة التشريع      جامعة محمد خير بسكرة



مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع ————— جامعة محمد خضر بسكرة

قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَلَا تَتَبَعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ


لِكُلِّ حَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةٌ وَمِنْهَا جَأْ

من آلية 48 من سورة المائدة



# الافتتاحية





بِاللَّهِ نَسْتَعِنُ، وَعَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ أَفْضَلِ الصَّلَاةِ وَأَزَكَّى التَّسْلِيمِ

الحمد لله الذي تتم به الصالحات، الحمد والشكر لله أن وفقنا لإنعام هذا العمل المتواضع، في أصول البحث العلمي، ضمن سلسلة مطبوعات المخبر الصادرة عن مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، حيث يصادف أن جاءت فكرة إنجاز هذا الكتاب ضمن سلسلة الكتب والمحاضرات التي يقدمها السادة الأساتذة الأفاضل للتوجيه الطلبة المشغلين بالدراسات الحقوقية على وجه الخصوص.

وكثيراً ما لمسنا بعض النقص في الجوانب المنهجية في الأعمال الأكاديمية المقدمة، ولأن المنهج هو الوسيلة التي توصلنا إلى الحقيقة، وتوضح لنا معالم الطريق في مجال البحث العلمي، فقد ارتقى نخبة من الأساتذة تقديم هذا الكتاب الموسوم بـ "أصول البحث العلمي"، تناول بعض المناهج العلمية المستخدمة في الدراسات الإنسانية، وكيفية وضع إشكالية البحث، وكذا طرق التهميش والاقتباس وعلاقتها بمسألة الأمانة العلمية، على أمل أن يتبع هذا العمل بأعمال تكميلية أخرى في هذا المجال.

فإن كانت لنا كلمة شكر نقدمها، فلا يسعنا إلا أن نشكر كل الأساتذة الباحثين من جامعة متعددة من أرجاء هذا الوطن (بسكرنة، المسيلة، الشاف، عنابة)، على ما قدموه من جهد دون كلل ولا انتظار جراء، وقطفوا لنا عصارة خبرتهم في التعامل مع البحوث العلمية وتقييمها، عسى أن تساهم توجيهاتهم في تلافي الكثير من الأخطاء المنهجية التي يقع فيها أبناؤنا الطلبة، خصوصاً

مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع ————— جامعة محمد خير بسكرة



المبتدئين منهم، فإليهم جميعا، وباسم الفريق العمل في مخبر الاجتهد القضائي،  
ألف تحية تقدير.

وإن كان الأمل لا يزال يحذو أفقنا في إنجاز المزيد من الأعمال العلمية في  
توضيح منهجية البحث، فالامر لن يتأتى إلا تكاتف الجهود، وتقاطع الرؤى،  
وتوحيد الوجهة، وهذه دعوة مفتوحة للنشر في سلسلة مطبوعات المخبر، التي  
وصلت إصدارها الرابع بهذا المولود الجديد، سواء ما تعلق بمناهج البحث، أو  
غيرها من مجالات الاجتهد والفقه القانوني.

مدير المخبر

أ. د عبد الحليم بن مشرى



## الفهرس

### المحور الأول: مناهج البحث العلمي

توظيف المنهج في البحث العلمي ..... (32 – 13)



توظيف المنهج المقارن في الدراسات القانونية ..... (76 – 33)

الأستاذ الدكتور عبد الحليم بن مشري (جامعة بسكرة)



### المحور الثاني: إشكالية البحث

مساهمة تحديد الإشكالية في نجاعة البحث ..... (79 – 88)

الأستاذ الدكتور فريد علواش (جامعة بسكرة)



الدكتور محمد جفام (جامعة بسكرة)

الشروط الأساسية لصياغة الإشكالية العلمية ووضع الفروض في البحوث العلمية... (89 – 100)

الدكتورة نسمة طويل (جامعة بسكرة)



### المحور الثالث، الاقتباس والأمانة العلمية

الالتباس في تقنيات الاقتباس ..... (103 – 124)

الدكتورة أمال يعيش تمام (جامعة بسكرة)



ضوابط الاقتباس والتوثيق في البحث العلمي ..... (125 – 138)

الدكتور محمد خليفة (جامعة عنابة)



الدكتورة نصيرة مهيرية (جامعة عنابة)

كيفية الاستعانة بالمصادر والمراجع الأجنبية في إعداد البحوث الأكademie ..... (139 – 158)

الدكتور سليمان حاج عزام (جامعة المسيلة)



السرقة العلمية والجزاءات المترتبة عنها ..... (159 – 190)

الأستاذة الدكتورة حسينة شرون (جامعة بسكرة)



دور مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة في الحد من ظاهرة السرقة  
العلمية: قراءة تحليلية في القرار الوزاري رقم 933 ..... (191 - 216)

الدكتور شوقي يعيش تمام (جامعة بسكرة)



الباحث حمزة مصافي (جامعة بسكرة)

الممارسات المنافية لقواعد النزاهة الأكademie وسبل مكافحتها على ضوء أحكام  
القرار الوزاري رقم 933 المتعلقة بالسرقات العلمية ..... (217 - 270)

الدكتورة أمحمدى آمنة بوزينة (جامعة الشلف)





## المحور الأول

## مناهج البحث العلمي





مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع ————— جامعة محمد خير بسكرة

## توظيف المنهج في البحث العلمي

الدكتورة عتبقة بلجبل

أستاذة محاصرة "أ"

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة محمد خضر - بسكرة (الجزائر)

*atikabeljbel@gmail.com*

### الملخص:

تعد المنهجية العمود الفقري لأي بحث جاد في الحقول العلمية المختلفة تتحدد على أساسها حدود البحث العلمي ومعالجه. فهي مجموعة الخطوات العلمية التي يتبعها الباحث حين اجراء بحثه حيث يوضع الخطوة واهم الخطوات المنتهجة من طرفه. فالمنهجية تتحل مكانة خاصة في حقل العلوم الإنسانية ويعتمد بناؤها على اجراءات خاصة كتحديد المنهج المتبع والتقنيات المستخدمة وطرق جمع المعطيات وتحليلها وغيرها من الخطوات.

لهذا ابینا ان نقف على واحدة من هذه الاجراءات وهو المنهج المتبع هذا الاخير الذي صعب على الباحث توظيفه في البحث العلمي.

فمهما كان موضوع البحث فإن قيمة النتائج تتوقف على قيمة المناهج المستخدمة.

فكيف يستطيع الباحث اختيار المنهج الملائم لبحثه ؟ وهل يجوز له الاعتماد على اكثر من منهجه؟



## مقدمة:

قال تعالى: "... لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا..." الآية رقم 48 من سورة المائدة.

لأي علم منهج، أي الطريقة التي يسلكها الباحث في سبيل التعرف على حقيقة تلك الظواهر، فنقول مثلاً: العلوم الطبيعية، وعني بها المناهج العلمية التي تتناول بالتحليل الظواهر الطبيعية، ونقول العلوم الاجتماعية وعني بها المناهج العلمية التي تتناول الظواهر الاجتماعية بالتحليل.

عرف علم المناهج تطوراً كبيراً نتيجة تطور استعمالاته المتزايدة، ويتزايد حركة البحث العلمي وتتنوع مجالاته، ازدادت أهمية هذا العلم، فتجد العلم الواحد يستعين بمناهج مختلفة بحسب ما يقتضيه موضوع البحث.

إن أول من استعمل كلمة "علم المناهج" أو "المنهجية" هو الفيلسوف الألماني "كانط"، وذلك عندما قسم المنطق إلى قسمين مذهب المبادئ وعلم المناهج.<sup>1</sup>

فعلم المناهج هو الذي يبحث في مناهج البحث العلمي والطرق العلمية التي يكتشفها ويستخدمها العلماء والباحثون من أجل الوصول إلى الحقيقة. فإذا كانت مناهج البحث العلمي هي الطرق المؤدية إلى معرفة الحقائق والكشف عنها في مختلف العلوم - وذلك بواسطة مجموعة من القواعد والقوانين العامة التي تنظم سير العقل حتى يصل إلى نتائج معلومة - فإن علم المناهج هو العلم الباحث والدارس لهذه المناهج العلمية.

هذا العلم الذي يتضمن العديد من المناهج حولنا في هذه الورقة ان تتبع التصنيف المنطقي والمتافق عليه لدى بعض الفقهاء ومن بينهم الدكتور عمار عوابدي هذا التصنيف الذي يعد من التصنيفات المنطقية والمتجانسة الذي يحاول من وراءه تحقيق التوازن بين الحقائق العقلية والواقعية (الإجرائية) وطرق الوصول إليها وبناءً على ذلك تم تقسيم المناهج إلى قسمين قسم المناهج

<sup>1</sup> - عبد الرحمن بدوي، مناهج البحث، ط. 3، وكالة المطبوعات، الكويت، 1977، ص 7.

العقلية وتتضمن (الاستدلالي والتجريبي والجدلي) وقسم المناهج الاجرائية (العقلية) وتتضمن (الوصفي والتاريخي والمقارن).

لكن السؤال الذي يطرح نفسه في هذا المجال كيف يتم توظيف هذه المناهج في البحث العلمي خاصة ما يعنينا في مجال التخصص اي في العلوم والدراسات القانونية ؟ وهل يمكن الاعتماد على اكثرب من منهج في البحث العلمي الواحد ؟  
لإجابة على هذه الاشكالية حاولنا تبيان مضمون المناهج العلمية المتقد عليها في محورين اثنين احدهما مخصص للمناهج العقلية وأخر للمناهج الاجرائية وتبيان مدى تطبيق كل في الدراسات القانونية

## المبحث الأول: المناهج العقلية

هذا النوع من المناهج يبني على اساس العمليات العقلية التأملية فيسير فيها العقل في نطاق اصول وقواعد منظمة ومرئية ومقصودة من اجل اكتشاف ما يمكن من الحقيقة او الحصول على المعرفة وهذه المناهج التي سيتم التفصيل فيها مشتركة في كل انواع العلوم تقريبا.

### المطلب الأول: المنهج الاستدلالي

#### 1- تعريف الاستدلال:

يعرف الاستدلال بأنه : " هو البرهان الذي يبدأ من قضايا مسلمة بها، وي sisir إلى قضايا أخرى تنتج عنها بالضرورة، دون الالتجاء إلى التجربة، وهذا السير يكون بواسطة القول أو الحساب".<sup>1</sup>

فالاستدلال ميدانه الرياضيات وسليته العقل المجرد يستخدم البرهان ووسيلته القياس والحساب وقد يد تطبيقه في مجال الدراسات القانونية ومثال

<sup>1</sup> - تومي اكلي: مناهج البحث وتفسير النصوص في القانون الوضعي والتشريع الاسلامي، برتي للنشر الجزائر، 2016، ص 89.

ذلك الاستدلالات التي يستعملها القاضي اعتمادا على ما لديه من قضايا ومبادئ قانونية.

هناك فرق بين الاستدلال والبرهان الاول انتقال من قضايا اخرى ناتجة عنه بالضرورة طبقا لقواعد المنطق اما البرهان فهو اصيق من الاستدلال فهو يتعلق بصحة النتائج وصدقها والتي تقوم بدورها على صدق المقدمات عكس الاستدلال الذي يقوم على صحة النتائج التي استخرجت من المقدمات وتدل على صحتها.

## 2- قواعد الاستدلال:

يتكون النظام الاستدلالي من المبادئ والنظريات، وذلك أن النظام الاستدلالي يشتمل على ميكانيزم يتسلسل من قضايا ومبادئ يستنتاج منها مبادئ وقضايا مستنيرة كنتائج للعملية الاستدلالية الأولى، ثم تصبح هذه بدورها مبادئ وقضايا أولية بالنسبة للنتائج الأخرى... وهكذا إلى النهاية. والنتائج المستخرجة من القضايا ومبادئ تسمى "النظريات"، ولذا كان الاستدلال في صورة نظام متكون من ميكانيزم: المبادئ والنظريات.

## 3- مبادئ الاستدلال:

هي مجموع القضايا والتصورات الأولية غير المستخرجة من غيرها في نظام استدلالي معين. وقد قسم رجال المنطق القدماء مبادئ الاستدلال إلى: البديهيات - المصادرات أو المسلمات والتعريفات.

هذه مبادئ الاستدلال الثلاثة، وقد ثبت لرجال المنطق والفلسفة وعلم المنهجية على الخصوص، أن هذه المبادئ الثلاثة متداخلة في ما بينها، ومتعاونة ومتكمالة في تحقيق العملية الاستدلالية من أجل استخراج النتائج والنظريات والبرهنة على صحتها.

## 4- أدوات الاستدلال:

- القياس.
- التجريب العقلي.

- التركيب<sup>1</sup>.

اجماعاً يتم الاستدلال عن طريق تقديم الاسباب والحجج والبررات التي حوزتنا لنتوصل إلى استنتاج ما وذلك من خلال عملية عقلية نتوصل بها من عدّة افكار عامة إلى عدّة افكار خاصة تظهر نتيجتها المنطقية في ثلاثة اشكال:

### أ- الاستنتاج البسيط:

مثال شاهدت رجلا يفر ويقي يده سكينا ورأيت شابا يتخبط في دمه فاستنتج ان حامل السكين قد طعنه.

### ب- الاستنتاج القياسي:

مثال: انسان فان - سقراط انسان - سقراط فان.

### ج - الاستنتاج الرياضي:

مثال الموزاہ بين مثليين في علم الهندسة.

والاستنتاج يعتمد على طريقتي التحليل أو الاكتشاف أو الاختراعي بهدف إلى الكشف عن الحقيقة بتجزئه موضوع ما إلى أبسط عناصره بغية التمعن في دراسته والتعمق في معرفته فيستخدم في العلوم القانونية فيسمح لنا بإظهار الخصائص الأساسية وبين المعنى والسبب الذي يفسر ما ندرره من قواعد قانونية أو أحكام واجهادات.

والتركيب أو التأليف هو عملية جمع الأجزاء المتفرقة م كل متجانس ففي العلوم القانونية نجمع ما بين شتى الآراء والأفكار والمعلومات لتكون كلا متألما متجانسا وفي حالة تصراع الأفكار ووجود تناقض أو تعارض تسمى العملية تركيبية جدلية<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - عمار عوابدي: مناهج البحث وتطبيقاتها في ميدان العلوم القانونية والإدارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص ص 184 - 185.

<sup>2</sup> - صالح طليس: المنهجية في دراسة القانون، ط 2، منشورات زين الحقوقية والأدبية، لبنان، 2011، ص 38.

## 5- تطبيق المنهج الاستدلالي في الدراسات القانونية:

إن المنهج الاستدلالي هو المنهج المفضل للتفسير والبحث في العلوم القانونية منذ ظهور التفكير العلمي العقلي فهو يوفر صعوبات نقص الأحكام والقوانين والنظريات العلمية فهو أداة لاكتشافها وإعادة إطلاق الفكر من قيود الحاجة التي تكبله فهذا المنهج يساعد الفكر في اشباع حاجاته إلى العلم وايجاد الحلول لحاجات الحياة.

ولقد ازدهرت مختلف الدراسات والبحوث في العلوم القانونية بفضل المنهج الاستدلالي فعلم القانون ازدهر بفضل تطبيقاته لقواعد فلسفة القانون على جميع فروع القانون منذ العصور القديمة خاصة منذ بداية الفرن التاسع عشر.

### المطلب الثاني: المنهج التجريبي (الاستقرائي والتأصيلي )

#### 1- تعريف المنهج التجريبي:

يعرف على أنه: "المنهج المستخدم حين نبدأ من وقائع خارجة عن العقل، سواء أكانت خارجة عن النفس إطلاقاً، أو باطننة فيها كذلك كما في حالة الاستبطان، لكي نصف هذه الظاهرة الخارجة عن العقل ونفسها. ولتفسيرها نهيب دائماً بالتجربة، ولا نعتمد على مبادئ الفكر وقواعد المنطق وحدها".<sup>1</sup>

ويعرف: "التجربة... هي ملاحظة مقصودة تحت ظروف محسومة، يقوم بها الباحث لاختبار الفرض للحصول على العلاقات السببية".<sup>2</sup>

فمضمون المنهج التجريبي، يتمثل في الاعتماد على الملاحظة والتجربة، وهو لذلك استقرائي اختباري مع تدخل العقل بسلسلة من عملية الاستنباط المنطقي تنتهي بالارتقاء بنتائج عدد محدد من الحالات إلى قانون مفسر لشتى حالات الواقع، وذلك إلى ما لا نهاية.

<sup>1</sup> - عبد الرحمن بدوي، المرجع السابق، ص 128.

<sup>2</sup> - أحمد بدر: أصول البحث العلمي ومناهجه، وكالة المطبوعات، الكويت، 1977، ص 258.

## 2- مراحل المنهج التجريبي:

يتكون المنهج التجريبي من مراحل تتمثل في :

- المشاهدة أو الملاحظة العلمية - الفروض - التجربة.

ويختلف المنهج التجريبي عن بقية المناهج العلمية الأخرى، خاصة المنهج الاستدلالي، من حيث كون المنهج التجريبي سلوك علمي وموضوعي وعملي خارجي.

والمنهج التجريبي موضوعه الظواهر والواقع الخارجية، بينما موضوع المنهج الاستدلالي هو المخلوقات العقلية الداخلية.

### 3- مقومات وعناصر المنهج التجريبي:

يتتألف المنهج التجريبي من ثلاثة مقومات وعناصر أساسية هي :

#### أ- الملاحظة:

ويجب أن تكون الملاحظة محققة للشروط التالية :

- يجب أن تكون الملاحظة كاملة.
- يجب أن تكون الملاحظة العلمية نزيهة وموضوعية ومجيدة.
- يجب أن تكون منظمة ومضبوطة ودقيقة.
- يجب أن يكون العالم الباحث مؤهلاً وقدراً على الملاحظة.

#### ب- الفرضيات العلمية:

هي "تفسير مؤقت لواقع ظواهر معينة، لا يزال بمعزل عن امتحان الواقع، حتى إذا ما امتحن في الواقع، أصبحت بعد ذلك فرضيات زائفة يجب العدول عنها إلى غيرها من الفرضيات الأخرى، أو صارت قانوناً يفسر مجرى الظواهر".<sup>1</sup>

ويجب أن تكون الفرضية :

<sup>1</sup> - أحمد بدن، المرجع السابق، ص 88. وأنظر الاشتراق اللغوي للكلمة في اللغة الأجنبية، فهي مكونة من شقين: "Hypo" ومعنى أقل من، ومن "Thèse" ومعناها أطروحة أو نظرية فيكون المعنى العام للكلمة هو: "دون أو أقل من النظرية".

- يجب أن تبدأ الفرضيات من ملاحظات علمية.
- يجب أن تكون الفرضيات قابلة للتجريب والاختبار والتحقق.
- يجب أن تكون خالية من التناقض للواقع والظواهر المعروفة.
- يجب أن تكون شاملة ومتراقبة.
- يجب أن تكون الفرضيات متعددة ومتعددة للاجتذاب الواحدة.

### ج- عملية التجريب:

يتم استبعاد الفرضيات التي يثبت يقيناً عدم صحتها وعدم صلاحتها لتفسير الظواهر والواقع علمياً، وإثبات صحة الفرضيات العلمية بواسطة إجراء عملية التجريب وإذا ما ثبتت صحة الفرضيات علمياً ويقينياً، تتحول إلى قواعد ثابتة وعامة، ونظريات علمية تكشف وتفسر وتتنبأ بالواقع والظواهر<sup>1</sup>.

### 4- تطبيق المنهج التجريبي في الدراسات القانونية:

مع بداية القرن الثامن عشر أصبحت الدراسات القانونية ميداناً أصيلاً لتطبيق المنهج التجريبي مثل ذلك البحوث والدراسات المتعلقة بظاهرة علاقة القانون بالحياة الاجتماعية، وعلاقة القانون بمبدأ تقسيم العمل الاجتماعي، وتلك المتعلقة بظاهرة القانون بالبيئة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية، وكذا البحوث المتعلقة بظاهرة الجريمة وفلسفه التجريم والعقاب، والدراسات الخاصة بإصلاح وخلق السياسات التشريعية والقضائية موضوعياً واجرائياً.

وقد ازدهرت استخدامات المنهج التجريبي في مجال العلوم الجنائية والقانون الجنائي عندما تم اكتشاف حتمية العلاقة بين العلوم الجنائية وعلم النفس الجنائي وعلم الاجتماع القانوني، وعلم الطب النفسي، وبعد سيادة المدارس الجنائية العلمية التجريبية.

<sup>1</sup> - أحمد بدرا، المراجع السابق، ص ص 93 - 106.

ومن أشهر التطبيقات الحديثة للمنهج التجريبي في مجال العلوم القانونية والإدارية الدراسات التي قامت بها بولندا عام 1960 لصلاح نظامها القضائي وقانون الإجراءات والمراقبات. والدراسة التي قام بها الأستاذ "مور بيرجر" حول ظاهرة البيروقراطية والمجتمع في مصر الحديثة عام 1953-1954.

وأكثر فروع العلوم القانونية والعلوم الإدارية قابلية وتطبيقاً للمنهج التجريبي، في الوقت الحاضر القانون الجنائي والعلوم الجنائية، والقانون الإداري، نظراً لطبيعتها الخاصة من حيث كونها أكثر فروع العلوم القانونية والإدارية واقعية وعلمية وتطبيقية واجتماعية ووظيفية. وهذه الفروع تتميز بأنها أكثر العلوم القانونية والاجتماعية حيوية وحركية وتغيراً والتتصادى بالواقع المحسوس والمحرك والتدخل والمعقد السريع التطور.

### **المطلب الثالث: المنهج الدياليكتيكي أو الجدلية:**

#### **1- تعريف المنهج الجدلية:**

يقوم المنهج الدياليكتيكي على أساس الحقيقة القائلة: "أن كل الأشياء والظواهر والعمليات والحقائق الطبيعية والإنسانية والاقتصادية والسياسية في العالم هي دائماً في حالات ترابط وتشابك وتدخل مستمر، وهي دائماً في حالات تناقض وصراع وتفاعل داخلي قوي محرك ودافع وباعث على الحركة والتغير والتطور والارتقاء والتقدم من شكل إلى شكل ومن حالة إلى حالة، ومن صورة إلى صورة جديدة أخرى... وهكذا. ونتيجة للتناقض والتضاد والصراع الداخلي بين عناصر الأشياء والحقائق... وذلك بأسلوب علمي دقيق ومطبوع بقوانين وقواعد علمية محددة وبصورة متدرجة تصاعدية ومتسلسلة".<sup>1</sup>

#### **2- خصائص المنهج الجدلية:**

من خصائص هذا المنهج انه:

- منهج عقلي وموضوعي في ان واحد يقوم على التناقض وقانون طبيعي.

<sup>1</sup> - عمار عوابدي، المرجع السابق، ص 230.

- إن ظواهر الحياة والأفكار والواقع متصلة ومتراقبة ومتضادة في إن واحد.
- إن قانون التناقض يمكن لن يكون خارجي بين فكرة وأخرى وقد يكون داخلي في ذات الفكره (الفكرة الفلسفية).
- أنه قانون الحياة والتقدم والحركة والرقي والإبداع والاختراع.
- التناقض والتضاد هو اساس اشكال الافكار والظواهر.
- تخضع عملية التناقض لقوانين ومبادئ طبيعية تخضع لسلسل علمي منطقي.<sup>1</sup>

### 3- قوانين الجدل:

ويحتوي المنهج الدياليكتيكي على العديد من القوانين والقواعد والمفاهيم العلمية المتراقبة والمتتكاملة في بناء هيكل الدياليكتيك كمنهج بحث علمي. ومن أهم قوانين المنهج:

- قانون التغير والتحول، والتغيرات الكمية إلى تغيرات نوعية في طبيعة الشيء أو الحقيقة أو الظاهرة،
- قانون وحدة وصراع المتناقضات والأضداد،
- قانون نفي النفي.

هذه القوانين الثلاثة التي تعد أبرز وأهم قوانين الدياليكتيك.

### 4- تطبيق المنهج الجدل في الدراسات والعلوم القانونية:

ساهم هذا المنهج بمساهمة كبيرة في اكتشاف وتفسير النظريات والقوانين العلمية، والتنبؤ بها.

وأحسن مثال على ذلك تفسير أصل وغاية الدولة، نشأة وتطور القانون، وأصل وغاية القانون في المجتمع، فكرة السلطة وعلاقتها بالقانون والحرية، تفسير ظاهرة الثورة وعلاقتها بالقانون وبدا الشرعية القانونية، تفسير ظاهرة التغيير الاجتماعي وأثرها على النظام القانوني في الدولة والمجتمع.

<sup>1</sup> - تومي اكلي، المرجع السابق، ص 106.

كما له الفضل في تطبيق القانون في الواقع العملي خاصة للباحث والقاضي والمشرع فيستخدم هذا المنهج في تفسير بعض النظريات والفرضيات القانونية والتنظيمية والخروج بالنتائج والحلول العلمية لبعض الإشكالات والمسائل القانونية.

مما سبق نجد ان هذا المنهج يعد من اكثر المناهج ملائمة للدراسات الاجتماعية وخاصة القانونية، فهو المنهج الوحيد القادر على الكشف والتفسير للعلاقات والروابط والتفاعلات الداخلية للظواهر الاجتماعية والاقتصادية والقانونية والسياسية، وطبيعة القوى الدافعة لهذه الظواهر، وكيفية التحكم في توجيهه وقيادة مسار تقدم هذه الظواهر، وكيفية التنبؤ بالنتائج والنتيئات الجدية.

هذا فضلا عن القيمة الفكرية لهذا المنهج والمنبثقة من الفلسفة القائمة على الاختلاف والتضاد والتصارع بين الأفكار والحقائق والأشياء، والمؤدي في الأخير إلى ظهور الحقيقة.

### **المبحث الثاني: المناهج الاجرائية**

إلى جانب المناهج السابقة هناك مناهج تتتنوع وفقا للأسلوب الاجرائي المعتمد في دراسة أحد العلوم وفيما يلي بيان لهذه المناهج التي تعتمد في مضمونها على جانب اجرائي.

#### **المطلب الأول: المنهج الوصفي**

##### **1- تعريف المنهج الوصفي:**

يعرف المنهج الوصفي على أنه: "طريقة يعتمد عليها الباحثون في الحصول على معلومات وافية ودقيقة تصور الواقع الاجتماعي والذي يؤشر في كافة الانشطة الثقافية والسياسية والعلمية وتسمى في تحليل ظواهره"<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - أحمد عارف العساف ومحمود الوادي: منهجية البحث في العلوم الاجتماعية والإدارية (المفاهيم والأدوات)، ط 1، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان - 2011، ص 134.

أسلوب من أساليب التحليل المركز على معلومات كافية ودقيقة عن ظاهرة أو موضوع محدد أو فترة أو فترات زمنية معلومة وذلك من أجل الحصول على نتائج علمية ثم تفسيرها بطريقة موضوعية بما ينسجم مع المعطيات الفعلية الظاهرة".

ويقوم المنهج الوصفي على:

- جمع الحقائق والمعلومات ومقارنتها وتحليلها وتفسيرها للوصول إلى تعميمات مقبولة،
- دراسة وتحليل وتفسير الظاهرة من خلال تحديد خصائصها وأبعادها وتوصيف العلاقات بينها، بهدف الوصول إلى وصف علمي متكملاً لها.

## 2- أساليب المنهج الوصفي:

لذلك فهو يشتمل على عدد من المناهج الفرعية والأساليب المساعدة، لأن يعتمد مثلاً على دراسة الحالة أو الدراسات الميدانية أو التاريخية أو المسوح الاجتماعية<sup>1</sup>.

ولا يقتصر المنهج الوصفي على التعرف على عالم الظاهرة وتحديد أسباب وجودها، وإنما يشمل تحليل البيانات وقياسها وتفسيرها والتوصيل إلى وصف دقيق للظاهرة ونتائجها.

ومن البحوث التي يستخدمها المنهج الوصفي:

### أ. دراسة الحالة:

تعتبر أحد أساليب البحث والتحليل الوصفي المطبقة في مجالات علمية مختلفة، وقد تكون الحالة المدرستة: شخصاً، جماعة، مؤسسة، مدينة.

فعلم النفس: يستخدم الفرد حالة للدراسة في تحليل النفسي، وقد تكون المؤسسة كحالة للدراسة في مجالات علمية مختلفة، فقد ندرسها من

<sup>1</sup> - محمد علي محمد: علم الاجتماع والمنهج العلمي - دراسة في طرائق البحث وأساليبه، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 1986، ص 181.

الناحية البشرية أو المالية أو الإنتاجية، وذلك حسب مجال اختصاص الباحث وطبيعة وأهداف البحث.

#### **ب - المسمح الاجتماعي:**

هذا الاسلوب يتمثل في جمع بيانات ومعلومات عن متغيرات قليلة لعدد كبير من الافراد.

وبالتالي يقوم الباحث بجمع بيانات ومعلومات تفصيلية عن مؤسسات أو وحدات ادارية أو اجتماعية أو تعليمية أو ثقافية أو منطقة جغرافية كما يساعد هذا الاسلوب على دراسة العلاقات السببية بين الظواهر والأنشطة المختلفة كدراسة علاقة التدخين بالسرطان واهم الوسائل التي يستخدمها اسلوب المسح الاستبيان أو المقابلة أو كلاهما وقد يحتاج الباحث الرجوع إلى السجلات ووثائق المؤسسات أو الوحدات المطلوب دراستها.

#### **ج - دراسة الرأي العام:**

للرأي العام تأثير كبير على سياسة أية دولة، لذلك تهتم به السلطات السياسية ورجال الأعمال والشركات وغيرها.

فالاستفتاء من أهم وسائل قياس الرأي العام وخاصة في الدول التي تتمتع بحرية التعبير وممارسة الديمقراطية. وتهدف الدراسات في هذا المجال إلى استطلاع الرأي العام حول قضية أو مسألة ذات طابع عام، وقد اتخذت البحوث في هذا المجال عدة اتجاهات منها: المجال السياسي، المجال الاقتصادي، المجال الاقتصادي الاجتماعي.

### **3- توظيف المنهج الوصفي في الدراسات القانونية:**

إن المتتبع لتطور العلوم يلمس الأهمية التي احتلها المنهج الوصفي في العلوم الاجتماعية نظراً للاءاته في دراسة الظواهر الاجتماعية ووصفها وصفاً موضوعياً من خلال البيانات المتوفرة باستخدام أدوات وتقنيات البحث العلمي. ويعد المنهج الوصفي من أكثر واهم مناهج البحث الاجتماعي ملائمة لدراسة الواقع الاجتماعي وهو يشكل الخطورة الأولى نحو تحقيق الفهم

## **توظيف المنهج في البحث العلمي**

الصحيح لهذا الواقع اذ يمكننا من الاحاطة بكل ابعاد هذا الواقع فنصف ونتصور بكل دقة كافة ظواهره وسماته.

لذلك نجد ان هذا المنهج يعتمد على عدد من المناهج والأساليب المساعدة كان يعتمد مثلا على دراسة الحالة أو الدراسات الميدانية أو التاريخية أو المسوح الاجتماعية<sup>1</sup>.

وتهدف الدراسات في هذا المجال إلى استطلاع الرأي العام حول قضية أو مسألة ذات طابع عام في الدراسات القانونية مثلا نجد تأثير عقوبة الاعدام على نسبة الجرائم في مجتمع ما.

### **المطلب الثاني: المنهج المقارن**

#### **1- تعريف المنهج المقارن:**

يمكن ان يكون لمفهوم المقارنة معنى عام واخر خاص الاول يتعلق بالنشاط العقلي المنطقي وهو حاضر في كثير من ظروف الحياة كملاحظة او جه الشبه والاختلاف بين شيئين او اكثر والثانى المتمثل في الخاص الذى هو اجراء مقارنة ممنهجة ومنظمة لبحث العلاقات وأوجه التشابه والاختلاف بين ظاهرتين او اكثر بهدف التوصل إلى استنتاجات معينة ويعتبر هذا المعنى الاخير مرادفا لمصطلح المنهج المقارن وكثيرا ما يرتبط استخدامه بالمنهج العلمي.<sup>2</sup>

يستخدم المنهج المقارن استخداما واسعا في الدراسات القانونية والاجتماعية، كمقارنة ظاهرة اجتماعية بنفس الظاهرة في مجتمع آخر، أو مقارنتهما في بعض المجالات الاقتصادية والسياسية والقانونية.

ويتيح استخدام هذا المنهج المقارن، التعمق والدقة في الدراسة والتحكم في موضوع البحث والتعقب في جانب من جوانبه، فعلى سبيل المثال يمكن أن ندرس جانبا واحدا من جوانب المؤسسة الاقتصادية: الأداء أو المواد البشرية...

<sup>1</sup> - محمد علي محمد، المرجع السابق، ص 181.

<sup>2</sup> - فضيل دليو: مدخل إلى منهجية البحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، دار هومة، الجزائر، 2014، ص 109.

ويمكن أن تكون المقارنة لإبراز خصائص ومميزات كل موضوع من موضوعات المقارنة وأظهار أوجه الشبه والاختلاف بينهما.

كما لاقت الدراسة المقارنة اهتماماً معتبراً لدى رجال القانون والمورخين والاقتصاديين رغم أن المقارنة بالمفهوم الحديث كمنهج قائم بذاته، حديثة النشأة، فإن عملية المقارنة قديمة قدم الفكر الإنساني، فقد استخدم كل من أرسطو وأفلاطون المقارنة كوسيلة للحوار في المناقشة، قصد قبول أو رفض القضايا والأفكار المطروحة للنقاش.<sup>1</sup>

## 2- تطبيق المنهج المقارن في الدراسات القانونية:

بالرجوع إلى قانون حمورابي، نلاحظ أنه لا وجود للمنهج المقارن إلا ان الوصول إلى القانون بالشكل الأخير نجده اعتمد على الاسلوب المقارن باعتماده على العادات والتقاليد والأعراف والحقائق التي كانت سائدة آنذاك سواء في المجال الاقتصادي أو السياسي أو الاجتماعي.

فوجد ما يسمى القانون المقارن هذا الأخير الذي عرفه تطوراً لا باس به خلال القرن 19، وذلك بتأسيس "جمعية التشريع المقارن" بباريس سنة 1869، ثم بانعقاد المؤتمر الأول للقانون المقارن بمدينة باريس سنة 1900.

هذا القانون الذي يهتم على العموم بمقارنة قوانين دول مختلفة لاستخراج واستخلاص أوجه التشابه والاختلاف بينهم.

على هذا الأساس يعد هذا القانون مجال خصب للبحث والدراسة وعلم قائم بذاته لذا يعد موضوع من مواضيع الدراسات القانونية، ويرتبط باستخدام هذا المنهج في دراسة وتفسير مختلف فروع القانون.<sup>2</sup>

وتطبيق هذا المنهج يظهر جلياً لدى معظم الدول سواء كانت متقدمة أو متقدمة وذلك بتبني بعض قوانين الدول الأخرى بعد استخدام مقارنة القوانين

<sup>1</sup> - خالد حامد: منهج البحث العلمي، الطبعة الأولى، دار ريحانة للنشر والتوزيع، الجزائر، ص 61.

<sup>2</sup> - حسن ملحم: التفكير العلمي والمنهجية، مطبعة دحلب، الجزائر، 1993، ص 276.

**توظيف المنهج في البحث العلمي**  
المختلفة بصفة نظرية أو بناء على تجارب تطبيق ذلك القانون على الأقليل الأصلي.

### **المطلب الثالث: المنهج التاريخي**

#### **1- تعريف المنهج التاريخي:**

يعرف المنهج التاريخي على أنه: "الطريق الذي يتبعه الباحث في جمع معلوماته عن الأحداث والواقع الماضي وفي فحصها ونقدتها وتحليلها والتتأكد من صحتها وفي عرضها وترتيبها وتفسيرها واستخلاص التعميمات والنتائج العامة منها والتي لا تقف فائدتها على فهم احداث الماضي فحسب بل تتعداه إلى المساعدة في تفسير الاحداث والمشاكل الجارية وفي توجيه التخطيط بالنسبة للمستقبل"<sup>1</sup>.

ويمكنا القول أن المنهج التاريخي هو منهج بحث علمي، يقوم بالبحث والكشف عن الحقائق التاريخية، من خلال تحليل وتركيب الأحداث والواقع الماضي المسجلة في الوثائق والأدلة التاريخية، واعطاء تفسيرات وتنبؤات علمية عامة في صورة نظريات وقوانين عامة وثابتة نسبيا.

#### **2- أهمية استخدام المنهج التاريخي:**

لدراسة الواقع والأحداث أهمية كبيرة تتمثل في:

- فهم ماضي الأفكار والحقائق والظواهر والحركات والمؤسسات والنظم.
- محاولة فهم الحاضر والتنبؤ بأحكام وأحوال المستقبل.
- إن التسلسل الزمني وأهميته في البحث العلمي يمثل البعد الزمني كما ان هناك بعد آخر لا يقل أهمية عن البعد الزمني وهو البعد المكاني الذي يرتبط بمكان حدوث الحدث.

<sup>1</sup> - عمار بوحوش ومحمد محمود الذنيبات: *مناهج البحث العلمي وطرق اعداد البحوث*, ط 3, ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر 2001, ص 107.

- تستعيد وتركب أحداث ووقائع الماضي بطريقة علمية في صورة حقائق علمية تاريخية لفكرة من الأفكار، أو نظرية من النظريات، أو مدرسة من المدارس، أو مؤسسة من المؤسسات الاجتماعية والإنسانية والسياسية والاقتصادية.

### 3- خطوات ومراحل المنهج التاريخي<sup>1</sup> :

- يتألف المنهج التاريخي من مراحل متشابكة ومترابطة ومتكاملة، في تكوين بناء المنهج التاريخي ومضمونه، وهي:
- اختيار موضوع البحث وتحديد المشكلة العلمية التاريخية.
  - جمع وحصر الوثائق التاريخية (مصادر اولية من اثار ووثائق وثانوية كل ما نقل أو كتب عن المصادر الاولية).
  - نقد الوثائق التاريخية.<sup>2</sup>
- وهنالك نقد داخلي وآخر خارجي.

### 4- تطبيق المنهج التاريخي في الدراسات القانونية:

يلعب المنهج التاريخي دورا هاما في مجال الدراسات والبحوث العلمية القانونية والإدارية حيث اساس هذه الاخيرة الواقع والأحداث والظواهر المتحركة والمتغيرة والمتطرفة.

فيتوظيف هذا المنهج يتم تقديم الطريقة العلمية الصحيحة للكشف عن الحقائق العلمية التاريخية للنظم والأصول والمدارس والنظريات والأفكار القانونية والإدارية والتنظيمية.

إن المنهج التاريخي هو الذي يقود إلى معرفة الأصول والنظم والفلسفات والأسس التي يستمد منها النظم والقواعد والمبادئ والأفكار القانونية

<sup>1</sup> - أحمد عارف العساف ومحمد الوادي، المرجع السابق، ص 120.

<sup>2</sup> - هذا ما فعله ابن خلدون لدى تطبيقه للمنهج التاريخي عند قيامه "بالتحليل التقدي للنصوص التاريخية ولم يرفض العديد من الروايات حول بعض الاحداث التاريخية إلا بعد أن قام بالتحليل التقدي لهذه الروايات". نقلا عن نبياء مرتاض نفوسى: ديناميكية البحث في العلوم الانسانية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2015، ص 47.

والتنظيمية الحاضرة، وذلك عن طريق حصر وجمع كافة الوثائق التاريخية، وتحليلها ونقدتها، وتركيبها وتفسيرها، لعرفة وفهم حاضر فلسفات ونظم وقواعد ومبادئ الأفكار القانونية السائدة، والساربة المفعول، والقيام بالبحوث والدراسات العلمية المقارنة، لفهم واقع النظم القانونية والإدارية المعاصرة فهما سليماً حقيقة أولاً، ولتطويرها بما يجعلها أكثر ملائمة وتفاعلًا وانسجامًا مع واقع البيئة والحياة المعاصرة ثانياً.

في بواسطة المنهج التاريخي أمكن ويمكن معرفة الحقائق العلمية والتاريخية، عن أصل وأساس وغاية القانون، في كافة مراحل وعصور ماضي التاريخ الإنساني في الغابر بطريقة علمية صحيحة.

كما أمكن التعرف على الأحكام والنظريات القانونية القديمة والماضية، مثل النظام القانوني والإداري الإغريقي والروماني، النظام القانوني الإداري الإسلامي، الجزائري، الصيني، الهندي...

#### خاتمة:

بعد ما تم تبيانه من مناهج علمية متفق عليها وتمييز كل منها عن الآخر يبقى تفضيل المنهج الذي يتم تكييفه مع غايات البحث والقدرات الذاتية للباحث ومدى استعداده للتضحية ويجب التمييز بين خصائص كل منها وتعريف الظروف والمتغيرات لكل بحث للتمكن من اختيار الأفضل.

ولا يمكن القول أن هناك منهجاً أحسن من الآخر إلى أن نجد ونتأكد من وجود المتغيرات فالعلوم القانونية غنية وثرية بمoadها واحتمالاتها وأنه من الأسوأ الأمور تفكيراً أن نحلل الأمر من وجهة نظر واحدة مصرين على منهجه المقاربة وتحليل أحدى المعيار وتطبيقه على كافة القضايا بل أن التكامل في استخدام المناهج الواردة أعلاه هو الذي يفضي إلى نتائج جديدة وصحيحة في آن واحد.

فالمنهج تستخدم في الدراسات والأبحاث القانونية كاستراتيجية لمعالجة مواضيع وتساؤلات قانونية.

### قائمة المراجع:

- 1- عبد الرحمن بدوي: مناهج البحث، ط 3، وكالة المطبوعات، الكويت، 1977.
- 2- أحمد بدر: أصول البحث العلمي ومناهجه، وكالة المطبوعات، الكويت، 1977.
- 3- محمد علي محمد: علم الاجتماع والمنهج العلمي - دراسة في طرائق البحث وأساليبه -، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 1983.
- 4- خالد حامد: منهج البحث العلمي، ط 1، دار ريحانة للنشر والتوزيع، الجزائر.
- 5- حسن ملحم: التفكير العلمي والمنهجية، مطبعة دحلب، الجزائر، 1993.
- 6- عمار بوحوش ومحمد محمود الذنبيات: مناهج البحث العلمي وطرق اعداد البحوث، ط 3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001.
- 7- عمار عوابدي: مناهج البحث وتطبيقاتها في ميدان العلوم القانونية والإدارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
- 8- صالح طليس: المنهجية في دراسة القانون، ط 2، منشورات زين الحقوقية والأدبية، لبنان، 2011.
- 9- أحمد عارف العساف ومحمد الوادي: منهجية البحث في العلوم الاجتماعية والإدارية (المفاهيم والأدوات)، ط 1، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2011.
- 10- فضيل دليو: مدخل إلى منهجية البحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، دار هومة، الجزائر، 2014.
- 11- مليء مرتاض نفسي: ديناميكية البحث في العلوم الإنسانية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2015.
- 12- تومي اكري: مناهج البحث وتفسير النصوص في القانون الوضعي والتشريع الإسلامي، برتي للنشر، الجزائر، 2016.



## توظيف المنهج المقارن في الدراسات القانونية

الأستاذ الدكتور عبد الحليم بن مشري

أستاذ التعليم العالي

مدير مخبر أثر الاجتهد القضائي على حركة التشريع

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة محمد خضر - بسكرة (الجزائر)

*h.benmechri@univ-biskra.dz*

### مقدمة:

يحتاج الباحث في سبيل التوصل إلى نتائج مفيدة فيما يقدمه من أعمال علمية، إلى حسن اختيار وتوظيف المنهج، الذي يتاسب وطبيعة الموضوع المعالج، وتتعدد المناهج المستخدمة في الدراسات القانونية على غرار التعدد المنهجي الموجود في بقية العلوم الاجتماعية، وقد حاولنا في هذه الورقة تسليط الضوء على المنهج المقارن، باعتباره أحد المناهج العقلية التي ترتكز عليها عديد البحوث القانونية، وهذا بالنظر إلى الغموض الذي يكتنفه عند الكثير من الباحثين، حيث عادةً ما يتم الخلط بين أساليب الدراسة المقارنة والمنهج المقارن، وفي أحياناً أخرى نجد سوء توظيف للمنهج المقارن وسوء اختيار لعينات المقارنة.

بناء على ما سبق سوف نحاول الإجابة على تساؤل جوهرى في هذا الجزء من الدراسة مفاده: كيف يتم توظيف المنهج المقارن في البحوث القانونية؟ ويتفرع عن هذا السؤال مجموعة من الأسئلة الفرعية، تدور في موضوعها حول نقاط ثلاث هي:



- ما المقصود بالمنهج المقارن؟

- ما الفرق بين المقارنة المنهجية وأساليب المقارنة؟

- ما هي أهم مراحل المقارنة المنهجية؟

وللإجابة على هذه التساؤلات وغيرها، حاولنا تقسيم موضوعنا إلى مباحثين، تناولنا في البحث الأول ماهية المنهج المقارن وأساليبه، أما البحث الثاني فخصصناه لمتطلبات المقارنة المنهجية ومراحلها.

### البحث الأول: ماهية المنهج المقارن

تعتبر المقارنة البسيطة أسلوب قديم استخدمه الإنسان للإجابة عن سؤال، يستهدف من خلالها توضيح مسألة ما، ويستخدم للمقارنة بين الأحجام، الارتفاع، الطول وغيرها من المسائل الكمية، حيث اكتسب الإنسان الكثير من المعرف عن طريق المقارنة البسيطة.

أما المقارنة كمنهج استخدمت وعلى نطاق واسع في مختلف العلوم الاجتماعية، حيث تطورت المقارنة البسيطة إلى منهج مستقل له ضوابطه ومقوماته وأهدافه، بداية في علم الاجتماع، ثم عمم هذا المنهج في فروع أخرى كثيرة منها المجال القانوني، وإن توقف تطور المقارنة في العديد من العلوم الاجتماعية عند حد المنهج، فإنه في المجال الحقوقي تطور ليصبح فرعاً مستقلاً يطلق عليه تسمية القانون المقارن، وأصبح الناظر إلى المقارنة في الدراسات القانونية ينظر إليها من زاويتين هما: الفرع المستقل، والمنهج، وحتى بالنسبة لهذا الأخير - أي المنهج المقارن - لا بد أن نشير إلى أن هناك تفريع أساسى يحكمه، حيث أن المقارنة فيه منقسمة بين أساليب المقارنة والمنهج الكامل، أو ما يسمى بالمقارنة المنهجية أو الموازنة المنهجية، من أجل كل هذه النقاط المفاهيمية ارتأينا تقسيم هذا البحث إلى مطلبين، تناولنا فيما: ماهية المنهج المقارن، بالتعرف إلى المفاهيم المتداخلة للقانون المقارن، والتي تدور بين العلم المستقل والمنهج، لنقف في المطلب الثاني على تحديد أهم أساليب المنهج المقارن.

## المطلب الأول: ماهية القانون المقارن

كثيراً ما تصادفنا الدراسات المقارنة، في شتى فروع القانون، ونستطيع أن نلمس أنها دراسة مقارنة بمجرد نظره خاطفة على العنوان، فنقرأ مثلاً: "نظام الإفلاس في القانون المقارن"، أو "الجرائم الأسرية دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون"، أو "سلطة رئيس الدولة في الأنظمة الدستورية المقارنة"، "التحكيم التجاري في التشريع المقارن"، وهكذا، ورغم أن العبارات المستعملة كلها تدل على المقارنة، إلا أنها في الحقيقة مختلفة من حيث بنيانها ومنهجها ونتائجها، وعادةً ما يقع الباحث المقارن في مغبة الخطأ الاصطلاحي، ذلك أن عبارات: "القانون المقارن"، "التشريع المقارن"، "الدراسة المقارنة"، عبارات مختلفة في دلالاتها على الرغم من تقادعها، ولعل هذا الخلط يرجع بشكل أساسي إلى الاختلاف في طبيعة القانون المقارن نفسها، حيث وقع جدل كبير بين الفقهاء حول هذه الطبيعة بين رأي يجد أن القانون المقارن علم، ورأي آخر يرى أنه مجرد منهج، ولكي نفهم بشكل واضح مفهوم المنهج المقارن، علينا بداية استعراض الإشكالات المتعلقة بطبيعة القانون المقارن.

### الفرع الأول: طبيعة القانون المقارن

"القانون المقارن اصطلاح مترجم عن المصطلح الفرنسي *"Droit comparé"* والإنجليزي *"Comparative law"*، هذا الاصطلاح الذي أسأل الكثير من الخبراء خصوصاً فيما تعلق بمسألة التسمية بداية، ثم الطبيعة، حيث أن تسمية القانون المقارن هي تسمية مضللة، حيث ينصرف إلى الذهن أنه قانون كغيره من القوانين الوضعية، كالقانون المدني أو التجاري<sup>1</sup>، الأمر الذي دفع بالفقهاء إلى البحث عن تسميات أخرى عليها تبعدها عن هذا الغموض الاصطلاحي، فقد ذهب الفقهاء الألمان إلى تسميتها "مقارنة القوانين" *Comparaison des lois*، واستعمل فقهاء

<sup>1</sup> - عصام نجاح، القانون المقارن والأنظمة القانونية الكبرى، عناية: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2011، ص 21.

آخرون عبارة "الطريقة المقارنة" *Méthode comparative*، بل أن البعض آثر استبعاد كلمة قانون، فيفضل في إنجلترا تسمية "الاجتهاد المقارن" *Jurisprudence comparative*، واختار الفقيه إدوارد لامبير تسمية التشريع المقارن *La législation comparée*، والتشريع عند هذا الأخير يقصد به النظام القانوني، غير أن اصطلاح "القانون المقارن" هو الذي هيمن في الأخير على كتابات الفقهاء في التسمية، ولعل هذا الاختلاف في التسمية يرجع بالأساس إلى اختلاف الفقهاء في طبيعة القانون المقارن ووظيفته<sup>1</sup>، ففي حين ذهبت طائفة إلى أن القانون المقارن يعتبر علما قائما بذاته، ذهبت طائفة ثانية من الفقهاء إلى أنه مجرد طريقة من طرق البحث القانوني، وسوف نحاول من خلال النقاط التالية استعراض هذه الآراء وحجج كل فريق.

### أولا - القانون المقارن علم مستقل:

يذهب كل من الفقيرين ريموند سالي *Raymond Saleilles* وإدوارد لامبير *Edouard Lambert* إلى القول بأن القانون المقارن هو العلم الذي يبحث في القواعد المشتركة بين الشرائع والنظم المختلفة<sup>2</sup>، وقد ساد هذا المذهب منذ المؤتمر الأول للقانون المقارن سنة 1900، حيث كانت الأفكار تتطلع إلى وضع قانون عالمي، وبذلك اعتبر القانون المقارن هو العلم الذي يكشف عن هذا القانون العالمي. ويعود أصل في فكرة أن القانون المقارن علم إلى المدرسة التاريخية التي ترى بان القانون نسبي، وهو متاحول بفعل ضغط القوى الاجتماعية، من أجل إرضاء تطلعاته خصوصا تلك الاقتصادية، والقانون المقارن وجد كعلم يعني

<sup>1</sup> - عبد السلام الترمياني، القانون المقارن والمناهج القانونية الكبرى المعاصرة، ط 02، جامعة الكويت، 1982، ص ص: 18 – 19. محمود إبراهيم الوالي، دروس في القانون المقارن، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1982، ص ص: 03 – 04.

<sup>2</sup> - عصام نجاح، مرجع سابق، ص 20. محمود إبراهيم الوالي، مرجع سابق، ص 04. *Bruno de Loynes de Fumichon, Introduction au droit compare, Collection Ex Professo, Volume II (2013), P 69.*

بتفسير التحولات الحاصلة في الحياة التشريعية، واستخراج القواعد التي تحكم تحولات الحياة الاجتماعية<sup>1</sup>.

وبعد الاختلاف بين الفقهين سالي وإدوارد لامبير منذ البداية حول ماهية القانون المقارن، حيث قسمه لامبير إلى التاريخ المقارن؛ وهو العلم الذي يكشف ما بين الظواهر القانونية من صلات وأسباب نشوئها وتطورها، سواء ما تعلق بالمقارنة بين الشرائع الحالية أو القديمة. والقسم الثاني المتعلق بالتشريع المقارن، وله هو الآخر غاية علمية هي البحث في الشرائع المقارنة عن الأسس المشتركة لتكامل القوانين الوطنية وتطويرها، وأطلق لامبير على هذا الشق تسمية القانون العام التشريعي، وهو بهذا المعنى الأخير لا يشكل علماً بل مجرد فن<sup>2</sup>.

في حين ذهب سالي إلى أن القانون المقارن علم قائمه بذاته، ذلك أن القصد من ورائه هو الوصول إلى استخلاص قواعد قانونية جديدة ومشتركة للإنسانية المتحضرة<sup>3</sup>.

وقد انتقد هذا المذهب الأول من حيث أنه لم يستطع أن يضع تعريفاً موحداً للقانون المقارن، يقبله جميع المشغلين في مجال المقارنة حتى بعد مرور نصف قرن من استعمال المصطلح، كما أن الخلاف حول طبيعة القانون المقارن ووظيفته أدى إلى زيادة غموضه<sup>4</sup>.

### ثانياً - القانون المقارن مجرد منهج

ذهب أنصار الاتجاه الثاني إلى أن القانون المقارن مجرد منهج للبحث، فلا هو بالعلم ولا هو بالفرع القانوني، وإنما هو كما يقول الفقيه رونييه دافيد René

<sup>1</sup> - عصام نجاح، مرجع سابق، ص 23 - 24.

<sup>2</sup> - Bruno de Loynes de Fumichon, *Op cit*, P 75.

<sup>3</sup> - محمود إبراهيم الوالي، مرجع سابق، ص 05. عصام نجاح، مرجع سابق، ص 20. Bruno de Loynes de Fumichon, *Op cit*, P 82.

<sup>4</sup> - عبد السلام الترمذاني، مرجع سابق، ص 114.

David؛ مجرد طريقة للمقارنة في مجال العلوم القانونية، كما يذهب الفقيه Gutteridge إلى أنه الطريقة المقارنة في تطبيقها على الدراسات القانونية، وقد ساد هذا المذهب بعد الحرب العالمية الثانية.

ويقوم هذا الاتجاه الثاني على أن القانون المقارن كمنهج للبحث، يهدف إلى تحقيق ثلاثة مسائل؛ بداية من أن الدراسة المقارنة تحدد موضوعاً لها ثم تعمق فيه، وهذا الأمر يتطلب معرفة بالقوانين المقارنة، محلية وأجنبية، ثم إن هذه الدراسة لا تتم إلا بمقارنة قواعد القانون الوطني بما يقابلها في القانون الأجنبي، بل أن الأمر أعمق من ذلك، إذ نجد أن المقارنة تتم مع المنهج العام للقانون الأجنبي في بنيته وهيكله ومصادرها، كما أن الطريقة المقارنة تبعد الباحث عن المسائل الفلسفية المجردة، وتقربه أكثر من القوانين النافذة على أرض الواقع<sup>1</sup>.

على الرغم من واقعية الطرح الثاني وعمليته، إلا أنه يحمل تناقضًا في طياته، ذلك أن أصحاب هذا المذهب، وعلى رأسهم الفقيه Gutteridge يشترطون أن تكون الدراسة في إطار المنهج الكامل – الذي سنأتي على تفصيله في البحث الثاني، فتدرس النصوص القانونية وهي في حالة حركية لا في حالة ركود، حيث يجب أن تدرس النصوص على ضوء غايتها الاجتماعية – الاقتصادية، وهذا ما يجعل منتقدي هذا الطرح يتساءلون إذا تم تحديد هذه الغاية للدراسة إلا يجعل هذا الأمر من القانون المقارن علمًا؟

ونجد أنه حتى بالنسبة لهذا المذهب الانتقادي الجديد لم يسلم هو الآخر من النقد بسبب الوقوع في الغموض، حيث أنهم يرون بأن القانون المقارن لا يمكن أن يفهم أو أن يحدد بالغاية التي يهدف إلى تحقيقها، سواء كانت التعرف على القانون الأجنبي، أو حل مشكلة قانونية، أو تحديد الإطار القانوني لاتفاقية

<sup>1</sup> - عبد السلام الترماني، مرجع سابق، ص 114 – 115. عاصم نجاح، مرجع سابق، ص

دولية، أو توحيد القانون...، وعلى ذلك يرى أصحاب هذا الرأي بأن القانون المقارن تتعدد مفاهيمه ووظائفه بتنوع الغايات من ورائه<sup>1</sup>.

والرأي الراجح اليوم بأن القانون المقارن يأخذ سمة العلم أكثر من سمة المنهج، خصوصاً عندما تحددت موضوعاته، سواء ما تعلق بتطور الأنظمة القانونية واستخلاص العناصر الأساسية التي تقسم على ضوئها العائلات القانونية الكبرى، حيث تتميز كل واحدة منها بمنهجها وجغرافيتها القانونية *Géographie juridique*، فأصبح بذلك تحديد انتماء قانون ما إلى مجموعة دون أخرى يحتكم إلى علم القانون المقارن، فهذا هو مجال عمل هذا الأخير، وحتى وان ظهر القانون المقارن كوسيلة للمقارنة بين قاعدتين قانونيتين في قانونين مختلفين، فإن هذه المقارنة سوف تؤدي لا محالة إلى تحصيل معلومات جديدة، تجعل من القانون المقارن علماً كذلك حتى في هذه الحالة<sup>2</sup>.

وفي تقديرنا المتواضع حول هذا السجال بخصوص طبيعة القانون المقارن، فإنه يجب أن ننتبه إلى أنه حتى وإن أخذ بالرأي الراجح – على رجاحة أدلته- إلا أن اعتبار القانون المقارن علماً فهذا لا ينفي خاصية المنهج كذلك، حيث أن المقارنة أو المقارنة وإن استعان فيها الباحث بالتحليل أو الوصف أو التأصيل التاريخي، فإنها تظل كمنهج مستقل عن بقية المناهج العقلية الأخرى، حتى أن علم الاجتماع الفرنسي إيميل دوركايم يصف المنهج المقارن بأنه "منهج التجريب غير المباشر" أو المنهج شبه التجريبي<sup>3</sup>، وهذا يعني أن المنهج المقارن

<sup>1</sup> - عبد السلام الترماني، مرجع سابق، ص 116. انظر الوظيفية في القانون المقارن في: Bruno de Loynes de Fumichon, *Op cit*, PP 81 – 86.

<sup>2</sup> - محمود إبراهيم الوالي، مرجع سابق، ص 05. عبد السلام الترماني، مرجع سابق، ص 114.

<sup>3</sup> - أحمد عبد الكريم سالمة، الأصول المنهجية لإعداد البحوث العلمية، القاهرة، دار الفكر العربي، 2007، ص 42. عاطف علي، المنهج المقارن مع دراسات تطبيقية، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2006، ص 136.

يجمع بين خصائص المنهج العقلية التجريدية، وخاصية المنهج التجريبية، حيث أننا لا نستطيع من الناحية العملية أن نطبق النظريات وبعدها القواعد القانونية على الأفراد، لنرى مدة نجاعتها، ثم نعيد التجربة -كما هو الحال في علوم المادة- حتى نتوصل إلى ضبط القواعد الملائمة للسلوك الإنساني، ومن ثم فإن الباحث في العلوم الاجتماعية على العموم، والعلوم القانونية على وجه الخصوص، يستطيع الاستفادة من النظريات الاجتماعية والنظم القانونية الناجحة التي طبقت في مجتمعات وبلاد أجنبية، مع مراعاة خصوصية بيئته، وهذا ما يتحققه القانون المقارن من تجريب غير مباشر، وهو بذلك يستعمل كمنهج للملاحظة ونقل الخبرات مع ضبط المتغيرات المتدخلة في العملية، وعلى ذلك يذهب البعض المقارنة والموازنة من العلوم الإنسانية بمثابة الملاحظة والتجربة من العلوم الطبيعية<sup>1</sup>.

بعدما انتهينا من توضيح بعض اللبس والخلاف حول مفاهيم القانون المقارن مع المنهج المقارن، سوف نحاول في الفرع الموالى التطرق إلى تعريف المنهج المقارن.

### الفرع الثاني: تعريف المنهج المقارن

للمنهج المقارن تعاريف متعددة<sup>2</sup>، اشتقت في أغلبها من علم الاجتماع، الذي يعتبر بيئة أساسية لتطور هذا المنهج، نذكر منها ما ذهب إليه الفيلسوف

<sup>1</sup> - عبد الهادي الفضلي، *أصول البحث*، قم (إيران)؛ مؤسسة دار الكتاب الإسلامي، دون سنة نشر، ص 62.

<sup>2</sup> - من الناحية اللغوية، المقارنة كلمة مشتقة من الأصل "قرن"، ولها معانٍ متعددة في اللسان العربي، وأقرب معانيها إلى موضوع دراستنا ما جاء في المعاني التالية: أقرن فلان أي جمع بين شيئين أو عملين، قارنه مقارنة وقارنا؛ صاحبه واقترن به، بين القوم سوى بينهم، وبين الزوجين جمع بينهما، والشيء بالشيء وزنه به فهو مقارن، ويقال الأدب المقارن أو التشريع المقارن. إبراهيم أنيس وآخرون، *المعجم الوسيط*، ج 02، ط 02، طهران؛ انتشارات ناصر، د سن، ص 730. وأنظر المعاني المتعددة لـ "قرن" في: أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم =

"ستيوارت ميل"، من أن المنهج المقارن هو دراسة ظواهر متشابهة أو متناضرة في مجتمعات مختلفة، والمقارنة هي التحليل المنظم للاختلافات في موضوع أو أكثر عبر مجتمعين أو أكثر، وليس بعيد عن هذا المعنى نجد أن هناك من عرف المنهج المقارن بأنه: "تلك الخطوات التي يتبعها الباحث في مقارنته للظواهر محل البحث والدراسة، بقصد معرفة العناصر التي تتحكم في أوجه التشابه والاختلاف في تلك الظواهر".<sup>1</sup>

كما عرفت الطريقة المقارنة بأنها، "ملاحظة موضوع ما وتقدير موضعه بالقياس إلى موضوع آخر... بقصد الوصول إلى رأي محدد يتعلق بوضع الظاهرة في المجتمع، والحكم هنا مرتبط باستخلاص عناصر التشابه أو التباين بين عناصر الظاهرة لتحديد أساس التباين وعوامل التشابه".<sup>2</sup>

وقياسا على ما سبق فقد جاءت بعض المحاولات في تعريف المنهج المقارن في المجال القانوني على أنه ذلك المنهج الذي يتناول الظواهر والواقع الاجتماعية

= (ابن منظور)، لسان العرب، تهذيب لسان العرب، ج 02، بيروت: دار الكتب العلمية، 1993، ص ص 377 – 379. إسماعيل بن عباد، المحيط في اللغة، ج 05، بيروت: عالم الكتاب، ص ص 392 – 387

<sup>1</sup> - انظر: محمد شلبي، المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المنهج، الاقترابات، والأدوات، الجزائر: دار هومه، 2007، ص ص: 70 – 71. قريب من هذا المعنى: عاطف علبي، مرجع سابق، ص ص 132 – 133. حسينة شرون، دليل إنجاز بحث تخرج في الحقوق، مطبوعات محضر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، جامعة بسكرة، 2017، ص 52.

عبد الجود بكر، منهج البحث المقارن: بحوث ودراسات، الإسكندرية: دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، 2003، ص 20. مدنی أحmedوش، الوجيز في منهجية البحث القانوني، ط 3، المغرب، 2015، ص 55. ريمًا ماجد، منهجية البحث العلمي، بيروت: مؤسسة فريدريش إيربرت، 2016، ص 27.

<sup>2</sup> - محمد صفوح الأخرص، "المسائل المنهجية في البحوث الاجتماعية المقارنة"، المجلة العربية للدراسات الأمنية، الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، مجلد 05، العدد 09، 47 هـ، ص 1410

والاقتصادية، والقواعد القانونية التي تحكمها، بهدف الكشف عما يوجد بين تلك الظواهر الواقع من صلات، وعن أسباب نشوئها وتطورها، ونفس الأمر ينطبق على القواعد التي تحكم هذه الظواهر الواقع<sup>1</sup>.

كما عرف المنهج المقارن كذلك بأنه: "المنهج الذي يعتمد الباحث لقيام المقارنة بين قانونه الوطني وقانون أو عدة قوانين أجنبية أو أي نظام قانوني آخر، كالشريعة الإسلامية، وذلك لبيان أوجه الاختلاف والاتفاق بينهما فيما يتعلق بمسائل القانونية محل البحث، بهدف التوصل إلى أفضل حل لهذه المسألة"<sup>2</sup>.

وتستفيد الدراسات القانونية بشكل مكثف من المقارنة، حيث تساعده في وضع قواعد وملخصات هامة، سواء من خلال مقارنة المؤسسات والواقع والأنساق والنظم القانونية في مجتمع محدد أو في مجتمعات مختلفة<sup>3</sup>، والقانون المقارن على الرغم الجدل القائم حوله<sup>4</sup>، إلا أن هذه النقاشات حول القانون المقارن ألهمت حتى من يعارضها من رجال القانون، فالمحامون مقارنون بتلقائية عندما يجرؤون المقارنات بين أحكام المحاكم ويبحثون فيها أن أوجه التشابه والاختلاف، والمقارنة بين الأحكام والنصوص والاجتهادات السابقة، وعلى ذلك يشكل القانون المقارن ما هو إمتداد للطبيعة البشرية<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - أحمد عبد الكريم سلامة، مرجع سابق، ص 43.

<sup>2</sup> - براء منذر كمال عبد اللطيف، أصول البحث القانوني: التقليدي والالكتروني، جامعة الموصل: دار ابن الأثير للطباعة، 2011، ص 21.

<sup>3</sup> - تؤي عبد الفتاح وزين العابدين حمزاوي، الوجيز في مناهج البحث وتقنياته، وجدة: جامعة محمد الأول، 2012، ص 29.

<sup>4</sup> - H. Patrick GLENN, *Quel droit comparé?*, R.D.U.S, 43, 2013, P26.

<sup>5</sup> - صالح طليس، المنهجية في دراسة القانون، بيروت، منشورات زين الحقوقية، 2010، ص .41

## المطلب الثاني: أساليب المنهج المقارن

للدراسة المقارنة مجموعة من الأساليب أو الطرق التي يمكننا أن تتبعها في سبيل إنجاز بحث أو دراسة معينة، ويتمتع كل أسلوب من هذه الأساليب بخصائص تميزه عن غيره من الأساليب، حيث تجعله هذه الخصائص مناسباً في موضوعات معينة وغير مناسب في أخرى، ويمكننا أن نعدد طرائق المقارنة التي اتبعها الباحثون خلال تكوين القانون المقارن إلى أربعة طرق هي: المقابلة، المقاربة، المضاهاة، الموازنة المنهجية، فهي تدور بين الأساليب المقارنة والمنهج الكامل.

### الفرع الأول: طريقة المقابلة

ويطلق عليها تسمية المقارنة بالمجانبة *Juxtaposition* ، ومفادها أن يضع الباحث الأحكام التي تعالج موضوعاً واحداً في قوانين مختلفة جنباً إلى جنب، فيقابل بعضها بعضاً ليتمكن الباحث من معرفة مواضع التشابه والاختلاف بين هاته النصوص، وهذه الطريقة كانت متبرعة في نهاية القرن التاسع عشر وما قبله، فكان الباحث إذا أراد أن يدرس موضوعاً معيناً في عدة قوانين، فإنه يأخذ منها الأحكام التي تتعلق بهذا الموضوع ويضعها إلى جانب بعضها البعض ليتعرف على ما بينها وبين قانونه الوطني من اتفاق واختلاف<sup>1</sup> ، فلو أراد أن يدرس موضوع مصادر قانون العقوبات مثلاً، ما عليه إلى أن يأخذ المادتين الأولى من قانون العقوبات في كل من القانون الجزائري والفرنسي والمصري.

والملاحظ أن هذه الطريقة لا تعتبر دراسة مقارنة بالمعنى الحرفي، فهي عبارة عن تجميع لمواد من قوانين مختلفة، وهي إن دلت على شيء فإنما تدل على معرفة الباحث بتلك القوانين<sup>2</sup> ، كما أنها مضيّدة من حيث اعتماد الباحث في

<sup>1</sup> - عبد السلام الترمائي، مرجع سابق، ص 97. عصام نجاح، مرجع سابق، ص 28.

<sup>2</sup> - عبد السلام الترمائي، مرجع سابق، ص 98.

تدليل على بعض الأفكار الموجودة في القوانين الأجنبية، وأنها مرحلة أولية في أساليب المقارنة الأخرى.

وتنطبق هذه الطريقة مع النوع الأول من أنواع القانون المقارن<sup>1</sup>، وهو القانون المقارن الوصفي، حيث ينصرف معنى هذا الأخير إلى عرض قانونيين أو أكثر، وإظهار ما بينهما من تشابه واختلاف، دون أن يكون لهذا البحث التجمعيي قصد علمي، كحل مشكلة أو تكوين نظرية ما<sup>2</sup>. والأمثلة التي يمكن أن نضربها في وقتنا الراهن على هذا النوع من المقارنة كثيرة، لعل أبرزها مختلف التقارير السنوية الصادرة عن منظمات حكومية أو غير حكومية، تستعرض من خلالها وضعية أو مركز قانوني ما في دول العالم كلها أو في بعضها.

### الفرع الثاني: طريقة المقاربة

سميت هذه الطريقة بالمقاربة *Rapprochement* تعويلاً على عنصر القرب أو التشابه الكبير بين القوانين محل المقارنة، ومفادها أن يدرس الباحث وجود التقارب بين القوانين القابلة للمقارنة، وهي القوانين المتشابهة في البنية وفي الخصائص كالقوانين الرومانية الجermanية بالنظر إلى أنها مستمدّة من مصادر قانونية مشتركة تخضع لنهج قانوني موحد، يجعلها قابلة للمقارنة فيما بينها،

<sup>1</sup> - يقسم القانون المقارن إلى ثلاثة أنواع؛ قانون مقارن وصفي، قانون مقارن تطبيقي، وقانون مقارن نظري. والقانون المقارن الوصفي هو ذلك الفرع من القانون المقارن الذي يهدف إلى تجميع معلومات عن القوانين المختلفة، وإذا ما استعملت هذه المعلومات لغاية معينة أو بقصد تحقيق هدف معين تنتقل في هذه الحالة إلى النوع الثاني ألا وهو القانون المقارن التطبيقي، ذلك أننا سوف نستعمل هذه المعلومات من أجل وضع نظرية أو إصلاح قاعدة قانونية ما، أما القانون المقارن المجرد أو النظري، فيقصد به دراسة القوانين المقارنة لمجرد الاستفاضة في المعلومات البحثية. انظر محمود إبراهيم الوالي، مرجع سابق، ص ص 08 – 09. انظر تقسيمات أخرى للقانون المقارن في :

Barrué-Belou, *Méthode et enjeux de la démarche comparative: la question de la comparabilité*, P 04, sur le cite internet :

<http://www.droitconstitutionnel.org/congresNancy/comN4/barrueBelouTD4.pdf>.

<sup>2</sup> - محمود إبراهيم الوالي، مرجع سابق، ص ص 07 – 08.

فهذا الطريقة إذن تصلح أثناء المقارنة بين قانونين بينهما أوجه تشابه كثيرة وفروق قليلة، كقوانين الدول التي تنتمي إلى مجموعات قانونية أو عائلة واحدة<sup>١</sup>، كقوانين الدول التي تنتمي إلى العائلة الرومانية الجermanية أو عائلة الكومون لو، أو عائلة الدول الاشتراكية.

اتبعت هذه الطريقة في توحيد القوانين الداخلية المختلفة وفي الدول الإتحادية كالولايات المتحدة الأمريكية وسويسرا والمكسيك، والاتحاد السوفيatic ويوجسلافيا وألمانيا الإتحادية سابقاً، حيث يوجد في هذه الدول القوانين الإتحادية إلى جانب قوانين خاصة بكل دولة من الدول التي يتتألف منها الإتحاد، كما تتبع هذه الطريقة في بعض الدول المتحدة كإسبانيا حيث يوجد فيها إلى جانب القانون المدني الصادر سنة 1889 قوانين محلية خاصة ببعض المناطق، وفي الدراسات الإسلامية نجد ما يشبه ذلك فقد سعى بعض الفقهاء إلى المقارنة بين أحكام المذاهب الإسلامية المختلفة وبينها من فروق، وتشكل على إثر ذلك علم يسمى بعلم الخلاف لعل أهم ما كتب فيه هو كتاب الفروق للقرافي<sup>٢</sup>، وفقه السنة للسيد السابق، والفقه على المذاهب الأربع لعبد الرحمن الجزيри<sup>٣</sup>، وهذه الكتب وغيرها جمعت بين مختلف المذاهب الفقهية في مدونة واحدة وحاولت بيان الآراء الراجحة والمرجوة.

### الفرع الثالث: طريقة المضاهاة *Confrontation*

وتسمى كذلك بطريقة المعارضة *Opposition*، وتقوم هذه الطريقة على على العكس من الطريقة السابقة على بيان أوجه الاختلاف بين منهجين متمايزين بالبنية الاقتصادية مثلاً كالمنهج الروماني الجرماني والمنهج الأنجلو أمريكي من جهة والمنهج الاشتراكي من جهة أخرى، وقد نودي بهذه الطريقة في

<sup>1</sup> - عبد السلام الترمذاني، مرجع سابق، ص 98.

<sup>2</sup> - المرجع نفسه، ص 98 هامش 03.

<sup>3</sup> - سيد سابق، فقه السنة، ط 02، بيروت: دار الفكر، 1998. عبد الرحمن الجزيري، الفقه على المذاهب الأربع، القاهرة: دار ابن الهيثم، دون سنة نشر

أعصاب الحرب العالمية الثانية<sup>1</sup>. فهذه الطريقة تستعمل عند المقارنة بين قانونين مختلفين من حيث منهجهما وتكون بينهما الكثير من الفروقات، ويبدو أنها لا تصلح عند المقارنة بين عدد كبير من المواد، فهي تستعمل عند المقارنة بين نصوص قليلة تتضمن مواضيع محددة، كالمقارنة التي تجري مثلاً في موضوع الملكية أو العقود بين قوانين دولتين إحداها اشتراكية والأخرى رأسمالية.

#### الفرع الرابع: طريقة الموازنة المنهجية *Comparison méthodique*

ويصطلح عليها كذلك "المقارنة المنهجية"، وهذه الموازنة هي الطريقة التي تنتهي بالمقارنة إلى نتيجة إيجابية، فالطرق السابقة تقوم على تقرير ما هو كائن فعلاً من تشابه أو تباين بين عدة قوانين، أما طريقة الموازنة فإنها تخضع لمنهج يساعد على استخلاص نتائج تتعرف بها إلى القانون المثالي بعد دراسة أسباب التوافق والاختلاف، في ظل العوامل المؤثرة في تكوين كل قانون<sup>2</sup>.

بعد استعراضنا مختلف طرق المقارنة المعتمدة في البحوث القانونية، نشير إلى أن كلاً من طريقة المقاربة أو المضاهاة، وكذلك الموازنة المنهجية هي طرق تخرج من دائرة القانون المقارن الوصفي والنظري، لتشكل الطرق الأساسية في القانون المقارن التطبيقي، حيث تصل بالبحث إلى نتائج عملية وعلمية من شأنها أن تؤسس لنظرية أو قاعدة جديدة، ولعل أهم طريقة من طرق المنهج المقارن هي طريقة الموازنة أو المقارنة المنهجية، وعلى ذلك سوف ينصب التركيز عليها في المبحث الثاني من هذه الدراسة.

<sup>1</sup> - عبد السلام الترمائي، مرجع سابق، ص 99. عصام نجاح، مرجع سابق، ص 29.

<sup>2</sup> - عبد السلام الترمائي، مرجع سابق، ص 99.

## المبحث الثاني: متطلبات المقارنة المنهجية ومرادها

خلصنا في المبحث السابق إلى أن المنهج المقارن في الدراسات القانونية، هو منهج عقلي<sup>1</sup> يركز على مسألتي التشابه والاختلاف بين النصوص والأنظمة القانونية، من أجل استخلاص نظرية أو قاعدة أفضل لتحكم مسألة من مسائل التي ينظمها القانون، كما وقفنا على أن المقارنة المنهجية تعبر بحق على مفهوم المنهج المقارن الكامل، على خلاف بقية الطرق التي لا تحقق إلا نتائج جزئية تمهدية في أغلبها لاستعمال المقارنة المنهجية، وعلى ذلك سوف نحاول التعرف بشكل عميق في ماهية موازنة المنهجية، بداية من الوقوف على العدة التي ينبغي على الباحث التزود بها قبل خوض غمار هذا المنهج، وانتهاء نصل إلى مختلف المراحل التي يجب أن يمر بها الباحث عند استعمال هذا المنهج.

### المطلب الأول: متطلبات المقارنة المنهجية

لكي يستطيع الباحث القانوني تحقيق الاستفادة القصوى من الدراسات المقارنة، باستعمال المنهج المقارن، يشترط فيه توفر مجموعة من المعارف المسبقة، وهي ما يعبر عنه بمقومات المقارنة المنهجية، ولعل أهم هذه المقومات مسألة الإحاطة العلمية بالقانون الأجنبي، والعوامل المؤثرة في تكوين هذا الأخير وهذا ما سوف نحاول تفصيله في الفرعين الموليين.

#### الفرع الأول: العلم الباحث المقارن بالقانون الأجنبي

إن أغلب الدراسات المقارنة في الوقت الراهن هي دراسات مقارنة أفقية<sup>2</sup>، حيث يقارن الباحث في العادة بين قانون بلده وقانون دولة أجنبية، وإن كانت

<sup>1</sup> - عاطف علبي، مرجع سابق، ص 133.

<sup>2</sup> - تقسم المقارنة المنهجية إلى مقارنة أفقية *Comparison Horizontal*، ومقارنة عمودية *Comparison vertical* أو رأسية، ويطلق على هذا التقسيم كذلك تسمية المقارنة العرضية والطويلة، والمقارنات الأفقية (العرضية) هي تلك المقارنات التي تتم بين قوانين متعددة في الزمان مختلفة في المكان، أي أنها المقارنة التي تتم بين قوانين سارية المفعول لكن في بلدان مختلفة، فهي مقارنة بين القوانين المتبعضة في المكان، كالمقارنة بين القانون الجزائري =

الدراسات العمودية أو الرأسية لا تثير الكثير من الإشكالات العملية على اعتبار أنها دراسات تقع بين قوانين محلية في العادة، فإننا نجد في المقابل بأن الدراسات المقارنة الأفقية تثير مشكلة أساسية تدور حول معرفة القانون الأجنبي، بحيث تختلف منطلقات هذا الأخير وكذا مصادره وفلسفته وغاياته بالانتقال من دولة إلى أخرى. والمقارنة المنهجية لا تحقق غايتها إلا بمعرفة القانون الأجنبي معرفة موضوعية كاملة، وهذه المعرفة تعتبر شرطاً مسبقاً وأساسياً<sup>1</sup> لعقد المقارنة المنهجية.

ولا تقتصر هذه المعرفة على الجانب النظري للقانون الأجنبي، بل يجب أن تمتد إلى الإطار العملي والإحاطة بتطبيقاته، حيث أن التطبيق والممارسة يشرحان أكثر المقاصد التشريعية لأي قانون، والملاحظ على الكثير من الدراسات

---

= والفرنسي والمصري. أما المقارنة الرأسية أو العمودية (الطويلة) فهي تلك المقارنات التي تتم بين قوانين متعددة في المكان مختلفة في الزمان، كالمقارنات التي تتم بين قوانين قديمة وجديدة داخل الدولة الواحدة، أي أن المقارنة تكون بين قوانين متباعدة في الزمان، كالمقارنة بين قانون قديم وقانون لاحق جديد، أو قانون ملغى وقانون ساري المفعول، وهذه الدراسات المقارنة المحلية، تكون ذات فائدة متى كانت معمقة للدرجة التي تبين فيها الصلة بين القوانين محل المقارنة وربطها بتطور القانون لبيان التغير الحاصل في الحياة الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية، أو لبيان التشابه والاختلاف بين هذه القوانين لتقسيير نشأة المراكز أو المبادئ القانونية، كالمقارنة التي أجرتها الفقيهان الانجليزيان بوكلاند *Buckland*، وماك نير *Mc Nair* بين القانون الانجليزي والقانون الروماني. انظر أكثر تفصيلاً في التمييز بين المقارنة المنهجية الأفقية والعمودية في: أحمد عبد الكريم سلام، مرجع سابق، ص ص: 43 – 44. براء منذر كمال عبد الطيف، مرجع سابق، ص 21. وهنا تقسيمات أخرى للمقارنة نذكر منها: المقارنة الكيفية والمقارنة الكمية، المقارنة الخارجية والمقارنة الداخلية. انظر تفصيل ذلك في: محمد صفوح الأخرص، مرجع سابق، ص 50 وما بعدها. وهناك تفسير آخر لماهية المقارنة الأفقية والعمودية. انظر في هذا الصدد: ريمًا ماجد، مرجع سابق، ص ص: 27 – 28. صالح طليس، مرجع سابق، ص 41.

<sup>1</sup> عبد السلام الترماني، مرجع سابق، ص 101، عصام نجاح، مرجع سابق، ص 30.

القانونية المقارنة أنها تتوقف عند حدود ما جاء في النصوص القانونية، دون الرجوع إلى مسودات القوانين، ومشاريعها، والمذكرات التفسيرية، والتطبيقات العملية، والأحكام القضائية. وهذا الأمر بلا شك فيه تقصير كبير في فهم القانون الأجنبي، فإذا كانت دراسة القانون المحلي تستدعي الرجوع إلى هذه المسائل وغيرها، فمن باب أولى الرجوع إليها في فهم القانون الأجنبي.

يضاف إلى ما سبق، أن الدراسات المقارنة التي تعقد بخصوص قوانين متحدة أو مختلفة مع لغة الباحث، تزداد فيها صعوبة الدراسة المقارنة بالضرورة، إذا ما اختلفت بها اللغة التي كتب بها القانون الأجنبي، وحتى على مستوى المقارنة بين القوانين المتعددة في اللغة، كالمقارنة بين القانون الجزائري، المغربي، التونسي، المصري وغيرها، يجب أن ينتبه الباحث إلى معاني المفردات فيها، فقد تتمايز الدلالات الاصطلاحية عند التنقل من قانون إلى آخر حتى وإن كتب بلسان واحد<sup>1</sup>. فيجب أن يحاول الباحث توظيف المصطلح الواضح والمعارف عليه بمدلول واحد<sup>2</sup>. كما يجب تجنب المزيف من المسميات، فنجد مثلاً الكثير من الدول تطلق على نفسها ديمقراطية<sup>3</sup> غير أن الحقيقة غير ذلك.

أما إذا كانت الدراسة المقارنة بين قوانين مختلفة في لسانها، فتزداد صعوبة المقابلة الاصطلاحية، فقد يصادف أن يجد الباحث مصطلحات ليس لها مرادف في قانونه أو العكس، وهناك مصطلحات يصعب ترجمتها من لغتها الأصلية، فمن المصطلحات من ينقل كما هو، ومنها من يحوره الباحث وفقاً

<sup>1</sup> - ففي الجزائر مثلاً، وقبل تعديل قانون العقوبات 14 - 01، كان يشار إلى جريمة الاغتصاب بمصطلح "هتك العرض" في المادة 336، في حين يستعمل في أغلب التشريعات العربية مصطلح "الاغتصاب". وأنظر كذلك مدلولات "الزواج العربي" في الجزائر، فنجد أن المعنى ينصرف إلى الزواج الشرعي غير المؤتّق، في حين أنه في مصر مثلاً يشير إلى الزواج السري.

<sup>2</sup> - محمد صفحون الأخرص، مرجع سابق، ص ص: 57 - 58 .

<sup>3</sup> - محمد شلبي، مرجع سابق، ص 78 .

لصطلحات قانونه أو لغته، وهذا الأمر لا يجدي نفعاً في الكثير من الأحيان، ونعطي مثلاً عن الترجمات الحرفية الخاطئة، عما أقدم عليه أحد الباحثين الإنجليز عند ترجمة كلمة "Bâtiment" الواردة في المادة 1387 من القانون المدني الفرنسي بكلمة "Warship" والتي تعني السفينة الحربية، غير أن كلمة "Bâtiment" وإن كان من بين دلالاتها السفينة، فإنها في نص المادة المذكورة أعلاه جاءت بمعنى البناء<sup>1</sup>.

ومن الأمثلة عن الترجمات المتطابقة في الاصطلاح المختلفة في المعنى، نجد مثلاً ترجمة عبارة "Commun law" التي نقلت إلى الفرنسية "Droit commun" ، والى العربية: القانون المشترك أو القانون العام، فهذه التعبيران تطابقت من حيث الترجمة اللغوية إلا أنها مختلفة من حيث المعنى<sup>2</sup>.

ونشير في هذا المقام إلى أنه على الرغم مما توفره التكنولوجيا من انتشار للغات، وتسهيل مفرداتها وتوحيدتها، حيث يمكننا الآن أن نترجم ما نشاء من نصوص وقوادين بلغات مختلفة، عن طريق برامج الترجمة الفورية على غرار google traduction .... إلا أن هذه التقنيات التكنولوجية لا تعدو أن تكون مجرد وسيلة مساعدة<sup>3</sup>، حيث أن المصطلح القانوني متفرد في دلالاته، والكلمة الواحدة قد تكون لها عدة معانٍ، فينبغي على الباحث التحري عن الترجمة والمصطلح الأصح، وينأى عن الترجمات الحرفية، التي في الكثير من الأحيان تخرج النصوص عن سياقها التشريعي أو التنظيمي.

إضافة إلى ما سبق، يجب أن يتتجنب الباحثأخذ النصوص القانونية من المراجع الفقهية، بل يقع عليه عبء الرجوع إلى النص الأصلي، خاصة وأن الأمر

<sup>1</sup> - عبد السلام الترماني، مرجع سابق، ص 101. انظر أكثر تفصيلاً مشاكل اللغة في القانون المقارن في:

Bruno de Loynes de Fumichon, *Op cit*, PP 91 – 98.

<sup>2</sup> - عصام نجاح، مرجع سابق، ص 30. عبد السلام الترماني، مرجع سابق، ص 101

<sup>3</sup> - براء منذر كمال عبد الطيف، مرجع سابق، ص 84.

اليوم أصبح متيسراً من خلال الواقع الالكتروني الرسمي الذي تنشر مختلف القوانين كما صدرت في الجريدة الرسمية<sup>1</sup>، وبذلك فإن ما تفره المنتديات ومختلف الواقع غير الرسمية على الشبكة العنكبوتية غير مقبول كمادة أولية للبحث، وذلك خوفاً من مغبة الوقوع في الخطأ عند النقل والترجمة.

كما يجب على الباحث أن لا يتوقف في بحثه عند حدود دراسة النصوص، وهذا ما سنفصله لاحقاً في مستويات المقارنة، بل يجب أن يعرف بنية القانون الأجنبي محل المقارنة، وهذا من حيث تقسيماته ومصادر وكيفية تطبيقه<sup>2</sup>، ونضرب مثلاً عن ذلك: من ان الإدارية تتناقض على قدم المساواة مع الأفراد دون تمييز لها في أنظمة الكومن لو، على خلاف ما هو موجود في أنظمة القانون المدني التي تجعل لها قضاة متخصصاً مثلما هو الحال في الجزائر ومصر نقاً عن فرنسا، وهذا الأمر يرجع إلى أن نظام الكومن لو لا يعرف تقسيم القانون إلى عام وخاص، على العكس من الأنظمة القانونية في العائلة الرومانو جرمائية التي تفرق بين القانون العام والخاص<sup>3</sup>.

واختصاراً لما سبق يرى الفقيه روني دافيد أستاذ القانون المقارن، أن الباحث في القانون الأجنبي يجب أن يضع نفسه في موضع فقهاء القانون الأجنبي حين يبحثون في قانونهم ويراعون في دراستهم ظروفه ومصادر، فالباحث في القانون الإنجليزي مثلاً عليه أن يرجع إلى الأحكام القضائية (السابق

<sup>1</sup> - انظر على سبيل المثال: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية على موقع الأمانة العامة للحكومة <https://www.joradp.dz> وعلى موقع رسمية أخرى: الجمهورية التونسية: <http://www.sgg.gov.ma>، المملكة المغربية: <http://www.iort.gov.tn> وغيرها من الواقع الرسمية.

<sup>2</sup> - أحمد عبد الكريم سلامة، مرجع سابق، ص 46.

<sup>3</sup> - عبد السلام الترمذاني، مرجع سابق، ص 102.

القضائية) على اعتبار أنها مصدرا أساسيا لهذا القانون<sup>1</sup>، في حين أن القضاء لا يشكل إلا مصدرا تفسيريا في فرنسا وغيرها من دول القانون المدني.

إضافة إلى ما تقدم، يجب على الباحث أن يتخلى عن ميولاته في دراسة القوانين الأجنبية، أي لا يخضع القانون الدولي لمنهج قانونه الوطني، والا توصل إلى نتائج غير دقيقة في بحثه أو غير جدية، فالعملية هنا أشبه بما يقوم به القاضي عند الفصل في قضايا الإحالة والإسناد والتكييف في القانون الدولي الخاص، حيث أن القاضي في هذه المسائل ولكي يستطيع أن يصل إلى القانون المختص بحكم مسألة من مسائل القانون الدولي الخاص عليه فهم القانون الدولي، خصوصا إذا توصل عن طريق قواعد الإسناد إلى أن القانون الواجب التطبيق هو القانون الدولي<sup>2</sup>، وإن كان القاضي في مسائل القانون الدولي يعذر بجهله للقانون الدولي، استثناء من مبدأ أنه لا يعذر الشخص بجهله للقانون، فإن الباحث في الدراسات المقارنة لا يعذر بجهله للقانون الدولي محل المقارنة.

ومن ثم يجب أن لا نعول على القانون المحلي في فهم القانون الدولي، وإن فإنه من العسير على رجل القانون الفرنسي أو الجزائري أن يفهم بأن التقسيم الثلاثي للجرائم (جنایات، جنح، مخالفات) لا وجود لنظير له في القانون الإنجليزي<sup>3</sup>، أو أن نظام التبني في فرنسا لا نظير له في التشريع الجزائري، أو أن القضاء الدستوري في الولايات المتحدة لا مقابل له في فرنسا والجزائر.

ويُنصح الباحثون في القوانين الأجنبية بالرجوع بداية إلى الموسوعات وكتب المقدمات أو المدخل، ثم يتوجه الباحث بعد ذلك إلى القوانين ثم الأحكام

<sup>1</sup> - محمود إبراهيم الوالي، مرجع سابق، ص 69. عبد السلام الترماني، مرجع سابق، ص 102.

<sup>2</sup> - انظر في هذا الصدد، حفيظة السيد الحداد، الموجز في القانون الدولي الخاص، الكتاب الأول: المبادئ العامة في تنازع القوانين، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2007. ص ص: 263 - 265.

<sup>3</sup> - عبد السلام الترماني، مرجع سابق، ص 106.

القضائية، وفيما يتعلق بالأنظمة الغربية فإنه يمكن للباحثين الرجوع إلى المطولات *Les Traités*، وهذا بالنظر لما تحتويه من معلومات ومبادئ عامة نستطيع من خلالها التعرف على البناء القانوني للنظام، فضلاً عما تحتويه من دراسات مقارنة بين الأنظمة القانونية المختلفة، كما أن الباحث عليه الرجوع إلى الكتاب الثقات، ويتحرج الرجوع كذلك إلى آخر طبعة لكتبهم لما قد تحتويه من تعديلات لآرائهم<sup>1</sup>.

## الفرع الثاني: إحاطة الباحث بالعوامل المؤثرة في بناء القانون الأجنبي

قد يشتراك المقارن مع المنهج التاريخي في هذه النقطة، أي الإحاطة بالعوامل المؤثرة في تكوين القاعدة القانونية، حيث أن الوصف الكرونولوجي لتطور مركز قانوني ما أو قاعدة قانونية معينة، لا يعتبر توظيفاً للمنهج التاريخي، هذا الأخير الذي يركز على مختلف الظروف التي تحيط بنشأة أو تطور هذا المركز أو القاعدة، ومن ثم فالباحث في الدراسات القانونية المقارنة يجب أن يضع في حسبانه أن لكل قانون مجموعة من العوامل المؤثرة في تكوينه، منها ما هو تاريخي واجتماعي، ومنها ما هو سياسي واقتصادي<sup>2</sup>، ولفهم أدق للنص يجب دراسة البيئة التي نشأ فيها. فما يصلح في مجتمع ما من قواعد لا يصلح بالضرورة في مجتمع آخر، ذلك أن القانون وليد بيئته، والقاعدة القانونية ما هي إلا تعبير عن الإرادة الجماعية في ذلك المجتمع، ولا أدل على ذلك أن هناك العديد من عمليات المحاكاة لنقل تجارب ناجحة في دول ما، باعت بالفضل الذريع في دول أخرى على غرار نقل تجربة النظام الرئاسي إلى المكسيك، فإن كان هذا النظام السياسي ناجحاً وبشكل واضح في الولايات المتحدة إلا أنه باه بفشل واضح في المكسيك، والسبب الأساسي لا يرجع إلى نصوص القانون بل إلى

<sup>1</sup> - محمود إبراهيم الوالي، مرجع سابق، ص 72، ص 69.

<sup>2</sup> - محمد شلبي، مرجع سابق، ص 84.

تركيبة الدولة، وصلاحيات السلطات، وعادات المجتمع، وطبيعة الاقتصاد، وغيرها من العوامل التي قد تحول دون التطبيق السليم لهذا النظام.

## أولاً - معرفة العوامل التاريخية المؤثرة في تكوين القانون الأجنبي:

هناك جملة من العوامل التي ينبغي أن يركز عليها الباحث من أجل الفهم الجيد للقانون الأجنبي، نبدأها من العامل التاريخي، ونشير هنا إلى أن أهمية هذا العامل تزيد أكثر في الدراسات المقارنة الرئيسية، حيث يركز الباحث بشكل كبير على الأسباب التاريخية المصاحبة لوضع قانون ما، والأسباب التي دفعت إلى التعديل أو الإلغاء.

وعلى مستوى الدراسات المقارنة الأفقية فإن معرفة الأسباب التاريخية المحيطة بوضع نص قانوني أو قانون ما، تمكنتا من فهم أسباب الاتفاق والاختلاف بين القوانين، وهناك من النصوص ما لا يمكن فهمه إلا بالرجوع للأحداث التاريخية المصاحبة لصدورها<sup>1</sup>، فإذا أردنا أن نفهم مثلاً سبب استقلال الإداري عن القضاء العادي، لابد أن نرجع إلى المصدر التاريخي لهذا القضاء المتخصص، فترجع إلى فرنسا تحديداً، فهي مهد القضاء الإداري، وننتمق في دراسة أسباب الخلاف بين الملك لويس 16 وطبقة النبلاء وما انجر عنه من قيام الثورة الفرنسية، ثم ما أعقبه من سقوط للملكية للدستورية وقيام الجمهورية الفرنسية الأولى، فنجد أن نظرية الإدارة الجديدة في ذلك الوقت تجاه القضاة كانت مليئة بالضغائن، حيث كانوا يرون بأن القضاة مواليين للملك والملكية، ومن ثم لم تعرض القضايا ضد الإدارة على القضاة، وعنونت هذه الحقبة بتسمية القضاء المحجوز، وهكذا كانت الخطوات الأولى لامتيازات الإدارة في مواجهة الأفراد، والتي لا نجد لها مقابلاً في أنظمة أخرى، ويترتب على هذا التمهيد البسيط لنشأة القضاء الإداري في فرنسا آثاراً على مراكز ومبادئ وقواعد قانونية كثيرة، قد تتطرق إليها بشكل عرضي أو أساسي عند دراستنا بمبدأ دستوري كمبدأ

<sup>1</sup> - عصام نجاح، مرجع سابق، ص 32. عبد السلام الترمياني، مرجع سابق، ص 102.

الفصل بين السلطات، أو العلاقات بين السلطات الثلاث في الدولة، أو طغيان العمل التشريعي في تحديد مجالات وصلاحيات الإدارة، فقد يكون للقانونين مصدر واحد، غير أن العوامل التاريخية قد تغير من التفاصيل التي تجعل من القانونين المتشابهة ليست متطابقة بالضرورة.

### ثانياً - معرفة العوامل الاجتماعية المؤثرة في بناء القانون الأجنبي:

بالنسبة لتأثير العوامل الاجتماعية على بناء القاعدة القانونية وتكونها، فهذا مجال يتطور فيه الشرح، بالنظر إلى تميز المجتمعات في عاداتها وتقاليدها وثقافتها، ومناهلها الفكرية ومعتقداتها الدينية، بل أن الأمر يصل إلى حد التمايز القانوني داخل الدولة الواحدة، ولا أدل على ذلك من قوانين الأحوال الشخصية المختلطة في العديد من الدول التي بها تعدد طائفي أو ديني كمصر ولبنان، بل الأمر يتعدى ذلك في بعض الأحيان إلى التمسك بمذهب دون آخر في الدين الواحد (سنة - شيعة، مالكية - حنفية - حنبليه - شافعية، كاثوليك - بروتستانت - أرثوذكس...)، فتتمايز بذلك القوانين المنظمة للأسرة سواء ما تعلق بنظام الولاية على النفس والمال، أو الزواج وأثاره وانحلاله، وغيرها من الأحوال.

وما هذه الأمثلة إلا كفيض من غيض، ذلك أن القاعدة القانونية هي مدلولها البسيط ما هي إلا تعبير عن السلوك الاجتماعي، والمجتمع في حال تطور مستمر، ولكي يتسم القانون بالشرعية يجب أن يعبر عن رأي الأغلبية في المجتمع، ومن ثم فإن التغيرات الاجتماعية، والخصوصية في كل مجتمع تلعب دوراً بارزاً في وضع القاعدة وتفسيرها وتطبيقها.

حتى وإن كانت القوانين تستعمل في بعض الأحيان مصطلحات متشابهة إلا أنها قد تكون ذات دلالات مختلفة عند تطبيقها، وهو ما يجب أن يتحرج عنده الباحث بيسهاب، فالقاعدة القانونية في نشأتها ما هي إلا توصيف وانعكاس لظاهرة اجتماعية، وطبيعة التفاعل نحو تصرف ما استهجاناً أو استحساناً هو ما يرقى بالظاهرة الاجتماعية إلى مصاف القواعد القانونية ذات الجذاء.

ولو أخذنا مثلاً بسيطاً من واقعنا لوجدنا أن متعاطي المخدرات رغم تشابه تصرفاته في كل المجتمعات، إلا أن التعامل القانوني معه يختلف من قانون إلى آخر تبعاً لنظرة المجتمع له، فهناك من يرى بأنه ضحية ومريض يجب اسعافه، في نفس الوقت نجد مجتمعات أخرى تعتبره عالة على المجتمع وسبب الآفات فيه، بل أنه السبب في وجود مجرمين أحطر منه كمروجي المخدرات ومنتجيها، ومن ثم يجب أن تسلط عليه أقصى أنواع العقوبات، وتذهب مجتمعات أخرى بحكم الدين فيها إلى تحريم المخدرات قياساً على تحريم الخمور، وفي المقابل نجد مجتمعات أخرى تبيح التعاطي قياساً على إباحة شرب الخمر، واعتبار هذا التصرف من قبيل الحرية الشخصية، والأمر لا يتوقف عند هذا الحد، وإن استفاضنا في الحديث عن التعامل القانوني مع متعاطي المخدرات. ونجد في هذا المثال أن العوامل الاجتماعية يعتبر تأثيرها هو الأبلغ على تكوين القاعدة القانونية، فعلى الباحث في القوانين الأجنبية دراسة طبائع هذا المجتمع لكي يتسلّى له فهم النصوص محل الدراسة.

ومن المهم أن نشير إلى أنه عند دراسة البيئة الاجتماعية التي يطبق فيها القانون<sup>1</sup>، فيجب معاينة هذا القانون وهو في حالة فعالية، كما يجب عليه معرفة مكانة القانون في المجتمع الذي صدر فيه القانون ليحكم علاقاته<sup>2</sup>. فإذا كان القانون محل المقارنة ينتمي مثلاً إلى عائلة القوانين الاشتراكية، فلا بد أن يفهم الإيديولوجية التي تقوم على فكرة الملكية الجماعية ومقتضيات التخطيط المركزي ودعائيه، والأساليب الخاصة بتسخير الإدارة فيه، وإذا كانت الشريعة الإسلامية نظام قانوني محلاً للمقارنة، فيجب على الباحث دراسة أصول الشريعة وتقاليد الأسرة والمجتمع الإسلامي، وكيفية توزيع المصالح وتقسيمها

<sup>1</sup> - محمد شلبي، مرجع سابق، ص 81.

<sup>2</sup> - عصام نجاح، مرجع سابق، ص 32.

وحمaitها<sup>1</sup>، ونفس الأمر ينسحب على بقية القوانين والعائلات القانونية.

### ثالثا - معرفة العوامل الاقتصادية المؤثرة في تكوين القانون

#### الأجنبي:

بالنسبة للعامل الاقتصادي فإن أثره يزيد وينقص بقدر تدخل الدولة في تقييد الحرية الاقتصادية، فالرأسمالية والاشتراكية قبل أن يكونا نظاماً للحياة، فهما نظامان اقتصاديان في نشائهما، ولا ريب أن هذه الأنظمة لها بالغ الأثر على الأنظمة القانونية، فإن كان النهج الاشتراكي مؤسس على تقديس الملكية الجماعية فإننا نكون بصدده التركيز على نظريات الاقتصاد الكلي، حيث تعتبر الدولة مالكة لوسائل الإنتاج فينجر عن ذلك تضييق على حرية التملك، حيث تقاد أن تنعدم هذه الحرية تماماً، ويعتبر القانون بأكمله في البلدان المعنية للنهج الاشتراكي قانوناً اقتصادياً بامتياز.

أما البلدان الرأسمالية، وبالنظر إلى أن تدخل الدولة في الاقتصاد يعتبر أمراً استثنائياً، فإن مجال الحريات أوسع، وتتدخل الدولة لا يكون إلا بمعزل عن أي امتيازات، وبالتالي فإن نظرية القانون للدولة تكون على أنها شخص معنوي كغيره من الأشخاص المعنوي (الشركات) العاملة في المجال الاقتصادي، غير أن هذه النظرية الاقتصادية الرأسمالية تخبو عند الأزمات والحروب والكوارث، حين يتدخل المشرع بقوانين من شأنها تحفيض آثار هذه الأزمات<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - عبد السلام الترماني، مرجع سابق، ص 106.

<sup>2</sup> - انظر على سبيل المثال قانون *Faillot* الذي أصدره المشرع الفرنسي بعد الحرب العالمية الأولى، أجبر بمقتضاه القضاة على فسخ العقود التجارية المبرمة قبل 01 أوت 1918، وخصوصاً تلك المتعلقة بالتوريد، وهذا إذا أدى تنفيذها إلى إرهاق أحد المتعاقدين أو تحميله خسارة فادحة، تتجاوز ما كان متوقعاً وقت إبرام العقد، وهو نفس الأمر الذي قامت به المحاكم الألمانية لما توسيع في اجتهاودها بعد الحرب العالمية الأولى، وأخذت بمبدأ الاستحالة الاقتصادية، وكيفتها على أنها أحد أوجه القوة القاهرة التي تعفي المدين وتحله من=

ونستطيع اليوم، وبشكل واضح وجيء أن نلمس أثر العامل الاقتصادي في مجال التأثير على تكوين القواعد القانونية، من خلال التطرق إلى محل وأطراف وسبب، والحماية القانونية – أركان الحق – فهناك الكثير من المراكيز القانونية التي ما كان لها وجود لو لا تأثير العامل الاقتصادي، نذكر من ذلك المسؤولية الجنائية للأشخاص الاعتبارية، فإلى وقت قريب كان المشككون في هذا النوع من المسؤولية، لا يرون أي داع أو طريقة لتسليط العقوبات الجزائية على الأشخاص الاعتبارية، ولكن بفعل تدخل الشركات (خصوصاً الوهمية وممتددة الجنسيات) في الكثير من الأنشطة التجارية غير المشروعة (أنشطة يجرمها القانون)، تم اللجوء إلى تجريم ومعاقبة هذه الكيانات الاقتصادية، باستحداث عقوبات تشبه تلك التي تطبق على الأفراد، سواء بتطبيق عقوبة الحل (الإعدام)، أو التوقيف المؤقت عن ممارسة النشاط (الحبس) أو الغرامة الجزائية.

ونعطي مثلاً آخر عن المعاملات الإلكترونية ك محل للحق، هذه المعاملات الجديدة التي تعتبر نتاج التطور التكنولوجي، حيث أن الاقتصاد العالمي يرتكز اليوم على هذا المجال أكثر من المجالين الصناعي والزراعي، فنجد أنه كلما زاد تطور الدولة، زاد مجال الحماية القانونية، وإن كانت الدولة المتقدمة قد أصبحت فيها التجارة الإلكترونية، واستخدام البطاقات الذكية، والبرامج المعلومانية، من الضرورات اليومية، التي لا يمكن للأشخاص العيش بعيداً عنها، فسنت القوانين وكرست الحماية القانونية بمختلف مستوياتها، مدنية وإدارية وجنائية. فإننا نجد بأن الدول الضعيفة المختلفة، والتي لا تتعامل بهذا القدر العالي من التكنولوجيا، لا تزال حبيسة القواعد التقليدية، التي تحكمها المعاملات الورقية، فلا مجال لحماية مثل هذه المعاملات الإلكترونية، وإن وجدت بعض القواعد، فما هي إلا تقليد في مجال محدود.

---

= التزاماته العقدية. عبد السلام الترماني، مرجع سابق، ص 105. عصام نجاح، مرجع سابق، ص ص: 31 - 32.

فائباح عن دراسته لأركان أي حق، عليه أن يركز على تأثير العامل الاقتصادي فيها إن وجد، ونفس الأمر ينسحب على دراسة ركني السبب والحماية القانونية، فهناك العديد من النشاطات الربحية التي أسقطت من مجال الحماية القانونية بالنظر إلى سببها غير المشروع، بل ان الأمر يتعدى ذلك إلى تجريم هذا النشاط، ولا يعتبر من قبيل الحرية في ممارسة النشاط التجاري، على غرار تجريح الاتجار غير المشروع بالمخدرات، والأدوية الملهوسة، والأسلحة، والبشر، والأعضاء البشرية، والرقيق الأبيض...، وهذا بالنظر إلى الضرر الذي تحدثه هذه الأنشطة، سواء ما يلحق باقتصاد الدولة وأمنها، أو ما يلحق بالأفراد وصحتهم.

#### رابعا - معرفة العوامل السياسية المؤثرة في تكوين القانون

##### الأجنبي:

كما هو الحال بالنسبة للعوامل السابقة، فإن العامل السياسي قد يكون عاملًا فارقا في تكوين القاعدة القانونية من حيث مفهومها حتى وإن اتحدت المصطلحات. والدرس للقانون الأجنبي عليه أن ينتبه إلى طبيعة النظام السياسي ونظام الحكم في تلك الدولة، وأليات تشكيل وعمل الأحزاب السياسية فيه، ذلك أن العامل السياسي مرتبط بشكل أساسي بالسلطة الحاكمة، خصوصا السلطة التشريعية والتنفيذية، فالعلاقة مثلا بين السلطات التشريعية والتنفيذية تعتبر محددا لطبيعة النظام السياسي (برلماني، رئاسي، مجلسي)، واختلاف هذه الطبيعة يؤثر بالضرورة على المفاهيم الاصطلاحية، والاختصاصات المنوحة لكل سلطة، ونعطي مثلا عن الاختلاف في الدلالات اللغوية بمبدأ الفصل بين السلطات، حيث إن كان هذا المبدأ مستقرًا في الأنظمة السياسية الكبرى، إلا أن مفهومه يختلف من نظام إلى آخر، ففي النظام الرئاسي يكون الفصل جامدًا، بحيث أن لكل سلطة اختصاصاتها، ولا تتدخل في عمل

السلطة الأخرى على الأقل نظرياً<sup>1</sup>. أما الفصل بين السلطات في النظام البرلماني فهو مبني على فكرة الفصل المرن والتعاون بين السلطات، فكما يحق للسلطة التنفيذية حل البرلمان، فبالمقابل يحق لهذا الأخير مساءلة السلطة التنفيذية عن أعمالها.

ويظهر تأثير العوامل السياسية جلياً في تكوين القواعد القانونية، من خلال تسلیط الضوء على تشكيل السلطة التشريعية<sup>2</sup>، حيث أنها مكونة من مجموعة من النواب المنتخبين كأصل عام من طرف الشعب، في إطار حملة انتخابية تؤطرها مجموعة من الأحزاب السياسية، وبالتالي فإن العمل التشريعي أصبح حكراً على السياسيين، فهم يعدون مقتراحات القوانين، ويعدها في المشاريع التي تضعها العقول القانونية وفقاً لتوجهاتهم السياسية، والأمر وإن كان أوضح في الأنظمة الدكتاتورية، ذلك أن سن القوانين يصبح بيد الحزب الحاكم، فيتحول القانون إلى مجموعة أوامر صادرة من سلطة سياسية عليا، حيث يضيق الخناق على الحريات، وتعزز الحماية للحقوق الجماعية، فإن الأمر لا يختلف كثيراً في الأنظمة الديمقراطية، وإن كانت الحرية الفردية مكفولة ومضمونة، إلا أنها لا تخرج بما ترسمه وتحدد الأغلبية البرلمانية، ذلك أن الحزب الفائز يتولى تنفيذ برنامجه، ويتحول البرنامج السياسي الذي تصنعه فئة قليلة من رجال الحزب إلى قوانين تنفذ باسم الأمة.

يضاف إلى ذلك أن المجال التشريعي لا يعتبر حكراً على السلطة التشريعية، حيث تتدخل السلطة التنفيذية في الكثير من المجالات، تتعدى المجال

<sup>1</sup> - لم يبق مفهوم الفصل الجامد بين السلطات في النظام الرئاسي الأمريكي، كما هو مرسوم وفقاً للنموذج التقليدي، حيث أن السلطة التنفيذية، يمكنها التأثير على السلطة التشريعية، وتمرير برامجها عن طريق حزبها الذي انبثقت منه، أو بالتأثير على الرأي العام، أو من خلال الخطاب السنوي لرئيس الولايات المتحدة، الذي يستطيع أن يستعطف به السلطة التشريعية، أو من خلال استغلال نفوذ كبار الموظفين الذين يعينهم الرئيس بمجرد توقيه منصب الحكم.

<sup>2</sup> - عصام نجاح، مرجع سابق، ص 31.

ال الطبيعي لها (اللوائح التنظيمية) لتمارس صلاحيات تشريعية، بل أن الكثير من البرمادات لا يمكن وصفها إلا بأنها غرف تسجيل القوانين<sup>1</sup>، فنجدتها غير قادرة على اقتراح أي قانون بحكم عوامل متعددة أسممت في ذلك، على رأسها عدم التخصص في المجال الحقوقي، ومن ذلك تنتظر هذه الغرف البرمانية ما تجود به السلطة التنفيذية من مشاريع قوانين، لتصادق عليها في أغلب الأحوال.

### **المطلب الثاني: مراحل المقارنة المنهجية**

بعدما تطرقنا إلى مجموع المكتسبات والمعرف العلمية التي ينبغي على الباحث الإحاطة بها قبل البدء في المقارنة المنهجية، حيث يكون على علم بالقانون الأجنبي والعوامل المؤثرة فيه، وهذه الشروط مدخلية للدراسات المقارنة، خصوصاً الأفقية منها، تنتقل في هذا المطلب إلى المراحل التي ينبغي أن تمر بها المقارنة المنهجية، وقد حاولنا حصرها في ثلاثة مراحل هي: اختيار عينات المقارنة، تحديد مستويات المقارنة، استخلاص نتائج المقارنة.

#### **الفرع الأول: اختيار عينات المقارنة**

إن الكم الهائل للقوانين الأجنبية يحول لا مجال دون إمكانية معالجة أي مسألة قانونية مهما كانت دقتها وتناهيها في الصغر، ناهيك عن الاختلاف اللغوي والاصطلاحي بينها، واختلاف البنى القانونية، والتمايز الحضاري، لذا فإن أول مشكلة تصادف الباحث في الدراسات المقارنة هي كيفية اختيار عينات المقارنة، وكثيراً ما نجد في البحوث المقارنة اختياراً عشوائياً للقوانين محل المقارنة، دون أي ضابط للاختيار، فالباحث يجب أن يختار القوانين الأجنبية للمقارنة بغية تحقيق غاية محددة، كتحسين منظومته القانونية المحلية، وليس مجرد استعراض النصوص والقوانين وتكييسها من أجل استعراض قدرة الباحث على ترجمة النصوص ونقلها، وإن كانت الشبكة العنكبوتية أغنتنا اليوم عن مثل هذا النقل.

<sup>1</sup> - عبد السلام الترماني، مرجع سابق، ص 104.

وهناك الكثير من الأسئلة التي تطرح بخصوص المواصفات المطلوبة في القوانين المقارنة، وهناك من ذهب إلى أن المقارنات لا تقع إلا بين القوانين المتقاربة حضارياً<sup>1</sup>، وهناك من اشترط المقارنة بين قوانين العائلة الواحدة، وهناك من ذهب إلى فتح مجال المقارنة دون تقييد بما سبق، وهذا ما سنحاول استعراضه من خلال النقاط التالية :

### أولاً – المقارنة بين قوانين الدول المتقاربة حضارياً:

إن كنا قد طرحنا تساؤلاً بخصوص كيفية اختيار عينات المقارنة، فإن هذا السؤال قد أرق المشتغلين في حقل القانون المقارن منذ أول لقاء لهم في مطلع القرن الماضي، حيث أنه في المؤتمر الأول للقانون المقارن سنة 1900، طرح هذا السؤال بحده، وتبينت الآراء بخصوص المعيار المعتمد في الاختيار، فطرح الفقيه سالي فكرة المقارنة بين قوانين الشعوب المتحضرة، وهذا بغية استخلاص قانون عالمي مشترك، وعلى هذا اقترح الفقيه الفرنسي ايسمان *Esmein*، فكرة تصنيف القوانين في شكل عائلات قانونية<sup>2</sup>.

وهناك من يؤيد هذا الرأي على أساس أن المقارنة المثمرة لا تكون إلا إذا تخير الباحث المقارن موضوع المقارنة، واحسن انتقاء التشريعات التي تجري عليها المقارنة، حتى لا تكون الهوّة واسعة إذا ما تمت المقارنة بين قانون دولة متقدمة وأخرى بدائية، إذ يجب أن تكون القوانين محل المقارنة متقاربة في الحضارة ودرجة التقدم السياسي والاقتصادي<sup>3</sup>.

وفي تقديرنا لهذا الرأي الأول انه مبني على أفكار استعمارية عنصرية، فقد يكون طرحاً سليماً في زمانه، حيث أن العالم كان مقسماً بين دول مستعمرة تحكم إلى قوانين مدونة، ودول أخرى مستعمرة تحتكم إلى الأعراف والعادات

<sup>1</sup> - محمد صفحى الأخرصى، مرجع سابق، ص 58.

<sup>2</sup> - عبد السلام الترمذى، مرجع سابق، ص 107.

<sup>3</sup> - محمود إبراهيم الوالى، مرجع سابق، ص 67.

والتقالييد، أما في الوقت الراهن فإننا نجد حتى الدول الأكثر تخلفاً تمتلك ترسانة قانونية، مهما كانت هشاشتها إلا أنها تتناول مواضيع الساعة على الساحة الدولية.

### ثانياً - المقارنة بين قوانين العائلة القانونية الواحدة:

انتقدت فكرة القانون العالمي المشترك بشكل لاذع، وذهب العميد لامبير إلى أن القانون المقارن لا يمكن أن يصل إلى قانون مشترك للإنسانية المتقدمة، بل أن مدار الوصول إلى قانون مشترك للبلدان التي يوجد بينها تشابه في المدنية والحضارة<sup>1</sup>، فاقتصرت الدراسات المقارنة على قوانين الشعوب ذات الحصاره المتماثلة، وأجريت الدراسات المقارنة بين القوانين الرومانو – جرمانية التي تنحدر من القانون الروماني والأعراف الجرمانية، واستعملت المقارنة المنهجية للوصول إلى قانون يكون أساساً لتوحيد التشريع فيما بينها، وهو ما يطلق عليه لامبير تسمية القانون المشترك التشريعي<sup>2</sup>.

ولأن كان هذا الرأي الثاني عبارة عن مرحلة انتقالية بالنسبة للمقارنين الغربيين، فإن المقارنين الاشتراكيين قد تمسكون بهذا الرأي، وقصروا دراساتهم المقارنة على قوانين البلاد الاشتراكية، ودعوا إلى فكرة القانون الاشتراكي المقارن *Droit socialiste comparé*، ولم يقوموا بالمقارنة مع القوانين الغربية إلا من أجل إظهار أفضلية قوانينهم على القوانين البرجوازية<sup>3</sup>.

ونشير إلى أن فكرة المقارنة داخل العائلة الواحدة لم تصمد إلا لفتره قصيرة، ذلك أنه بعد الحرب العالمية الأولى وقعت الانقسامات بين الأاحلاف التقليدية، وظهرت تحالفات اقتصادية وسياسية جديدة، وبدأ التفكير في إنشاء تقارب بين عائلات قانونية مختلفة، وهو ما سوف نستعرضه في الرأي الموالى:

<sup>1</sup> - محمود إبراهيم الوالي، مرجع سابق، ص 05.

<sup>2</sup> - عبد السلام الترمذاني، مرجع سابق، ص 108.

<sup>3</sup> - المرجع نفسه، ص ص: 109 – 110.

### ثالثاً - المقارنة بين قوانين في عائلات قانونية مختلفة:

لم يلبث لامبير أن تحول عن رأيه السابق، وانصرف إلى دراسة القانونين الإنجليزي والأمريكي، ودعى إلى وضع قانون تعاعني في نطاق العلاقات التجارية، وصرح في المؤتمر الذي عقدته أكاديمية القانون المقارن في لاهاي سنة 1932، عن تحوله إلى هذا التوجه الجديد، وجاء تحول متناسقاً مع غاية المؤتمر الذي سعى إلى وضع جميع مصادر القانون في حالة يمكنها أن تقييم تعاعونا مثمراً في تقريب القوانين الوطنية، خاصة في ميدان القانون التجاري، ولعل السبب في توسيع نطاق المقارنة إلى قوانين مجموعات مختلفة، هو التقارب الحاصل بين الدول الأوروبية الغربية، ودول الكومن لو على اعتبار أنها دول ذات قاعدة اجتماعية واقتصادية مشتركة، حيث كانت الغاية واضحة، وهي التوصل إلى حلول عملية مشتركة في نطاق القوانين الاجتماعية وقوانين التجارة الدولية، وقوانين النقل البري والبحري، وحماية الملكية الصناعية والدببة وغيرها من المواضيع المشتركة.

بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية وانتشار فكرة التعايش السلمي بين الشرق والغرب، حاول القانونيون توسيع فكرة التعايش إلى التقريب بين القوانين الغربية والاشراكية عن طريق المقارنة المتباعدة *Comparison contraste*، بسبب تباين المناهج القانونية، واختلاف البنية الاقتصادية، ثم تحول الأمر إلى دراسة نقاط الاختلاف بدلاً من نقاط الاتقاء، وهذا من أجل فهم أفضل لهذه القوانين، وكانت المبادرة من المقارنين الغربيين، واستمرت تعتن الاشتراكيين حتى فترة السبعينيات، أين بدؤوا في تقبل فكرة المقارنة بعدما ابتعدت عن فكرة القانون العالمي المشترك، وازدياد التعاون بين الغرب والشرق في مجال التجارة الدولية، وكان أول لقاء لرجال القانون في المعسكرين في الأيام القانونية التي دعت إليها جمعية القانون المقارن في باريس سنة 1969، ثم اعقبها في نفس السنة مؤتمر القانون المقارن في بودابست، وجرت في هذه المؤتمرات مقارنات بين قوانين متباعدة غايتها إجراء المقارنة لذاتها دون البحث في توحيدتها أو تحسين

القوانين الوطنية، وتم التوصل إلى حدود التعارض بين القوانين الرأسمالية والاشراكية، وحددت العناصر الفارقة التي يمكن على أساسها تنميط سمات كل مجموعة، وتأثير هذه العناصر في النصوص المقارنة<sup>1</sup>.

بناء على ما تقدم نجد ان المقارنة ممكنة حتى بين عائلات قانونية مختلفة في بنيتها، وخصائصها، ومستواها الحضاري<sup>2</sup>، لكن أن يعلم الباحث تصنيف القوانين، والمجموعات القانونية التي تنتمي إليها، كما أن طبيعة الموضوع تلعب دوراً مهماً في توسيع مجال المقارنة أو تضييقه، كما لاحظنا ان البحث في مجال التجارة الدولية وما يتصل بها من مسائل يمكن التوسيع فيه، وهناك مواضيع تضيق مجال المقارنة على غرار البحث مثلاً في مجال تعدد الزوجات، فلا نجد غلاً قلة من التشريعات التي تسمح به، إضافة إلى التباين فيما بينها بخصوصه.

وعلى ذكر هذه النقطة يتساءل الكثير من الباحثين في عالمنا الإسلامي عن غمكانية إجراء الدراسات المقارنة بين الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية، وعن جدوى ذلك، فيذهب البعض إلى منع المقارنة بحجج أن ما جاء في الشريعة الإسلامية قانون إلهي، فكيف السبيل إلى مقارنته بالقانون البشري، فيما يذهب الرأي الثاني إلى أن المقارنة في هذه الدراسات ليس هدفها المفاضلة بقدر ما هو بيان الهوة بين الشريعة والقانون الوضعي، ومدى نضج القواعد الشرعية في مواجهة القواعد الوضعية.

وإن كنا لا نعارض الرأي الأول في منطلقاته إلا أننا نعيّب عليه أن القانون الإلهي هو نظام حياة رسم لسعادة البشر الذين حادوا عنه، ولا بد من تبيان تفاهة التشريع البشري لمعرفة عظلمة التشريع الإلهي، ثم إن الشريعة الإسلامية حددت المبادئ والمقاصد، وجاءت صالحة ومصلحة لكل زمان ومكان، ويقع على

---

<sup>1</sup> - عبد السلام الترماني، مرجع سابق، ص ص: 109 – 111.

<sup>2</sup> - Barrué-Belou, *Op cit*, P 03.

الحاكم تنظيم شؤون الدولة دون الحيدة عن هذه الأصول، كما ان هذه المقارنات مجدية في تحسين النظم الوضعية، فالشريعة في غنى عن ذلك، ونظن ان الاعتماد عليها يكون أفضل من الاعتماد على القوانين الأجنبية، التي أعدت خصيصاً للبيئة التي نشأت فيها، وشتان بين ما فرضه الله علينا وما فرضناه على أنفسنا، وفي اعتقادي المتواضع أن القوانيں المستمدۃ من الشريعة الإسلامية عرفت نجاحاً أكبر من تلك المستوردة من الدول الأجنبية، ولا أدل على ذلك من قانون الأسرة الجزائري، قبل ان تطاله يد التعديل اللامدروس، ونستطيع أن نلمس هذا التمييز أيضاً في العديد من أجزاء قانون العقوبات الليبي.

ويمكّنا أن نذهب أبعد من إصلاح القوانين المحلية بما جاء في الشريعة الإسلامية من أحكام، حيث أن الدراسات المقارنة من هذا النوع من شأنها تصدير أحكام الشريعة إلى القوانين الغربية، بما فيها من أحكام متميزة وغير مألوفة في النظم الوضعية، فإذا أردت أن تبيع منتوجك الجيد، فعليك أن تعرّضه إلى جنب المنتوج الرديء، كما يمكن للدراسات المقارنة مع الشريعة الإسلامية أن تزيل الكثير من الغموض الاستشرافي، في مسائل الإرث والقومة، والولاية، والعقوبات الجزائية، وغيرها من المسائل التي ينعاها الغرب علينا، فلو رجعت للقوانين الغربية قبل قرن من الزمن لوجدتها تعج بعقوبة الإعدام والتعذيب والمعاملة المهينة، في حين أن الشريعة في جريمة القتل قد سبقت العفو عن القصاص، ولو ضربنا مثلاً عن الإرث، وخصوصاً ميراث المرأة لوجدنا أن ما فرضته الشريعة للمرأة وتفضيلها على الرجال في أغلب صور الإرث، الذي لم يأخذ منه الغرب ومن ينزع معهم إلا للذكر مثل حظ الأنثيين، أما فرضته التشريعات الغربية للمرأة فإنها لم ترجع إلا نصف ما سلبته من المرأة أو أقل على مدار قرون عجاف. فهذا ما يجب أن يصدر للغرب دفاعاً عن الشرع، وشرعياً ومنهاج حياة للجميع.

بناء على كل ما تقدم، نشير إلى أنه كلما كان عدد القوانين محدودا<sup>1</sup>، كلما كانت الدراسة مجده، ولا يوجد مانع من مقارنة عدد كبير من القوانين، لكن هناك اعتبارات قد تحد من قدرة الباحث على غرار كثرة المراجع، وصعوبة الترجمة، فيستحسن اختيار عدد محدود من القوانين أو الأنظمة المقارنة، من أجل التعمق والاستفادة في المقارنة.<sup>2</sup>

يضاف إلى ذلك أنه كلما كانت الدراسة المقارنة داخل حدود العائلة القانونية الواحدة، كلما كانت أسهل وأفعى، ذلك أن القواعد القانونية سوف تكون متقاربة من حيث مصدرها وفلسفتها، شروطها، أركانها. كما أن الباحثين في القانون المقارن حددوا المميزات العامة والمشتركة لهذه العائلات القانونية، بالشكل الذي يسهل على الباحث الوصول إلى مواضع التشابه والاختلاف داخل العائلة الواحدة، دون بذل جهد في تحديد خصائص ومبادئ هذه القوانين المقارنة.

### الفرع الثاني: تحديد مستويات المقارنة المنهجية

بعدما يفرغ الباحث من تحديد عينات المقارنة، ينتقل إلى مرحلة ثانية أكبر تعقيدا وأهمية، حيث يقع على الباحث تحديد مستويات المقارنة، إذ إن الدراسات العمقة لا يكتفى فيها بالتصنيف ولا بالتصنيف للنصوص جنبا إلى جنب، فيجب أن يحلل الباحث هذه النصوص المراد مقارنتها لمعرفة النقاط الجوهرية التي تحتاج إلى الموازنة، ثم يقوم بتصميم مستويات للمقارنة، وهي تختلف باختلاف الموضوع، فلو كنا مثلاً بقصد الموازنة بين أحكام جريمة القتل بين القانونين الجزائري والفرنسي، فيبدأ الباحث بتحليل النصوص ليصل إلى أن هناك اختلافات جوهرية على المستوى الاصطلاحي، على المستوى بعض ظروف التشديد، على المستوى بعض ظروف التخفيف، على المستوى العقوبات الجزائية،

<sup>1</sup> - أحمد عبد الكريم سلامة، مرجع سابق، ص 45.

<sup>2</sup> - محمود إبراهيم الوالي، مرجع سابق، ص 68.

كما يحدد أوجه التشابه من حيث المستوى الاصطلاحي، بعض ظروف التشديد والتحفيض، فيحدد على أساس هذا التحليل الأولي للنصوص مستويات للمقارنة، تكون مثلا على الشكل التالي :

- 1- أوجه التشابه في جرائم القتل العمدية بين القانونين الجزائري والفرنسي.
- أ- أوجه التشابه على المستوى الاصطلاحي (تعريف القتل البسيط، الموظف...)
- ب- أوجه التشابه على مستوى بعض ظروف التشديد (قتل الموظف، القتل لتنفيذ جنحة، القتل المقترب بجنائية...)
- ج - أوجه التشابه على مستوى بعض ظروف التحفيض (قتل الأم لابنها حديث العهد بالولادة...)
- 2 - أوجه الاختلاف في جرائم القتل العمدية بين القانونين الجزائري والفرنسي.
- أ - أوجه الاختلاف على مستوى المصطلحات (مفهوم الأصول، الفروع، مفهوم التسميم...)
- ب - أوجه الاختلاف على مستوى بعض ظروف التشديد (سبق الإصرار، الترصد، التسميم...)
- ج - أوجه الاختلاف على مستوى بعض ظروف التحفيض (عذر الاستفزاز الناشئ عن الخيانة الزوجية...)
- د - أوجه الاختلاف على مستوى العقوبات الجزائية (العقوبة في الظروف المشددة، الإعدام...)

وهذا النموذج الافتراضي يجعلنا نقف على أرضية متينة تمكينا فيما بعد من الوصول إلى نتائج عملية واضحة، والمقارنة المنهجية لا تتوقف عند هذا المستوى، بل أن الباحث يكون قد أنجز الشق الأول، ألا وهو المرحلة التحليلية، حينما قام بتجزئة هذه النصوص وتحليلها، وبعد هذه المرحلة التحليلية ينتقل

إلى المرحلة الترتكيبية<sup>1</sup>، والتي تتضمن هي الأخرى مستويين، الأول هو دراسة النظام القانوني الذي يحتوي هذه القاعدة، والثاني يتعلق بدراسة المنهج الكامل للقانون الأجنبي<sup>2</sup>.

ولكي نفهم هاذين المستويين بشمل أوضح، نستمر في نفس المثال السابق المتعلقة بجريمة القتل العمد، حيث أنه بعدما ينتهي الباحث من تحديد الفروق والتطابق بين النصوص المنظمة للقتل العمد في القانونين الجزائري والفرنسي، ينتقل بعد ذلك إلى دراسة الاختلاف في ظل قانوني العقوبات للدولتين، ذلك أن هناك اختلافات يرجع السبب فيها إلى الأحكام العامة في الجرائم والعقوبات، نذكر منها على سبيل التوضيح، أن قانون العقوبات الجزائري يشترط علم الشريك بالظروف الموضوعية حتى ينطبق عليه ظرف التشديد، فيما نجد أن قانون العقوبات الفرنسي يطبق ظرف التشديد على الشريك حتى ولو لم يعلم بوجود هذا الظرف، وهذا الاختلاف في القواعد العامة يعكس لا محالة على العقوبات المقررة على الشريك في جريمة القتل العمد في الظروف المشددة، وهنا يقع على الباحث تفسير أسباب الاختلاف ومبررات كل طرف حتى يستطيع أن يحكم بموضوعية عند الموازنة والمفاضلة بين القواعد المقارنة.

لا ينتهي الأمر عند هذا الحد، فلكي يحكم البحث قبضته على جميع تفاصيل الموضوع، وكما سبق أن بيّنا بأن المقارنة المنهجية تنصب على دراسة القاعدة القانونية وهي في حالة حركة، وهنا ننتقل بالمقارنة إلى مستوى أعلى، وهو مستوى النظام القانوني، وهنا يربط الموضوع بمختلف أجزاء النظام

<sup>1</sup> - انظر مرحلتي التحليل والتركيب في العلوم الاجتماعية الأخرى في: محمد صفوح الآخرين، مرجع سابق، ص ص: 59 - 60.

<sup>2</sup> - عصام نجاح، مرجع سابق، ص ص: 29 - 30. عبد السلام الترمذيني، مرجع سابق، ص .99

القانوني في كل دولة، هذا الأخير الذي لا ينحصر في القانون فقط، بل يمتد إلى كل أنواع التشريع، ويمتد إلى القضاء والفقه<sup>1</sup>.

من أجل فهم هذه النقطة بشكل جيد نورد المثال الموالى، تتمة للمثال السابق، فإن القتل العمد يربط في هذه المرحلة بالمبادئ الدستورية التي تحمي الحق في الحياة، والنصوص الاتفاقية التي صادقت عليها الدولة، وقد تمنع عقوبة الإعدام كما هو الحال في فرنسا، وترجع بالاختلاف الاصطلاحي مثلاً إلى مفهوم البنوة المعتبرة في القانون الجزائري ونظيره الفرنسي، ففي حين أن البنوة المعتبرة قانوناً في الجزائر هي تلك المنبثقة عن زواج شرعى، ونجد في ذات الوقت أن البنوة في القانون الفرنسي مجالها أوسع، فيضاف إلى البنوة الشرعية، البنوة غير الشرعية، والبنوة بالتبني، وهي أحكام لا ينص عليها قانون العقوبات، بل نجدتها في قانون الأسرة الجزائري، والأحوال الشخصية الفرنسي، وهذا الاختلاف في نظام البنوة سوف ينعكس الظروف المرتبطة بقتل الأصول والفروع، كما يمكن أن يرجع الخلاف كذلك إلى الاختلاف في التفسير القضائي أو الفقهي الذي أدى إلى تعديل نص ما.

أما المستوى الأخير من مستويات المقارنة المنهجية، هو الوصول إلى مرحلة المنهج الكامل، فيجب أن يستفرغ الباحث مكتسباته الأولية المتعلقة بالعوامل المؤثرة في تكوين القانون، ويربطها بدراسته، فيبين كما في المثال السابق أن عقوبة الإعدام غير موجودة في فرنسا مثلاً بسبب التوجهات السياسية للدولة على المستوى الخارجي، حيث أن فرنسا صادقت على البروتوكول الملحق بالاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان الذي يمنع عقوبة الإعدام، وأن الظروف الاجتماعية هي السبب في تخفيض عقوبة الأم القاتلة لأنها حديث العهد بالولادة، وافتتاح المجتمع على الحرية الجنسية هو السبب في إلغاء النص المتعلق بتحفيض العقوبة

<sup>1</sup> - براء منذر كمال عبد اللطيف، مرجع سابق، ص 22. محمود إبراهيم الوالى، مرجع سابق، ص 69.

في الاستفراز الناشئ عن الخيانة الزوجية، وبالمثل يتعامل مع القانون الجزائري في بيان أثر مختلف العوامل السابقة وغيرها على تكوين النصوص القانونية.

### الفرع الثالث: استخلاص نتائج المقارنة المنهجية

بعد أن يتفرغ الباحث من المرحلة التحليلية، ينتقل إلى استخلاص النتائج، وهذا ما سوف نتناوله في هذا الفرع الأخير من الدراسة. ونشير إلى أن الباحث إذا ما احترم الخطوات السابقة، فإن استنباط النتائج سوف يكون سهلاً، وبعد المرحلة التحليلية تأتي المرحلة التركيبة.

وقد لاحظنا أن المقارنة في المرحلة التحليلية تبدأ بكشف العلاقة بين العناصر الجزئية في قانونين أو أكثر، وتسمى هذه العملية بالمقارنة الجزئية، فإذا ما اكتملت كل المقارنات الجزئية ينتقل الباحث إلى مرحلة المقارنة الكلية، وهي المقارنة التي تحتوي كل جزئيات الدراسة، وبهذا يتم استخلاص الروابط بين القواعد القانونية المختلفة من تشابه واختلاف وأسباب ذلك<sup>1</sup>، بروح المنتقد المحايد، ثم يصدر أحکامه التقييمية.

ومن ثم يمكن للباحث أن يوجه نتائجه وفقاً لمقاصده من المقارنة المنهجية، فإذا كان الغرض هو توحيد القانون بين دولتين فإنه يوضح القواعد المشتركة، كما يوضح مواضع الاختلاف وأسبابه، وكيفية إزالته للوصول إلى مرحلة توحيد النصوص، وهذه الغاية – توحيد النصوص – مستبعدة في الوقت الراهن، بسبب عامل الخصوصية وعقبة السيادة الوطنية.

أما إذا كان الغرض هو الاستفادة من تجارب الدول السابقة أو المتطورة في مجال ما، وتحسين النصوص الداخلية، فعلى الباحث المقارن أن يبين كذلك القواعد المشتركة، وما يستحسن في القانون الأجنبي والوطني، والنصوص الواجب تعديلها، والصياغة التي تكون عليها هذه النصوص، حيث ان الكثير من

<sup>1</sup> - عصام نجاح، مرجع سابق، ص 29. محمود إبراهيم الوالي، مرجع سابق، ص 70. عبد السلام الترماني، مرجع سابق، ص 100.

البحوث المقارنة تكون منقوصة في هذه المرحلة الأخيرة، ويكتفي الباحثون باقتراحات عامة<sup>1</sup>، منها ضرورة قيام المشرع بتعديل النصوص أو استحداث أخرى، دون أن يقدم الباحث عرضاً بمشروع هذه النصوص.

#### خاتمة:

وقفنا في هذا الموضوع على الخطوات المتعددة لتوظيف المنهج المقارن في الدراسات القانونية، حيث بينا بداية بأن المنهج المقارن منهج عقلي تجريدي يوظف في الموازنة بين نصين أو قانونيين لاستباط التشابه والاختلاف بغرض تحسين النصوص، والاستفادة من تجارب الدول السابقة في مجال ما، أو العمل على تقريب النصوص بين قانوني دولتين أو أكثر بغية توحيدها، أو استخلاص القواعد المشتركة بينها.

ويستخدم المنهج المقارن بأساليب متعددة؛ تدور بين المقابلة، المقاربة، المضاهاة، وهي أساليب مقارنة جزئية، غير أن المنهج المقارن الكامل يكون فقط عند استخدام المقارنة أو الموازنة المنهجية، ولا نصل إلى تحقيق المنهج المقارن الكامل إلا من خلال المرور بجملة من المراحل؛ بداية من حسن اختيار عينات المقارنة، ثم تحديد مستويات المقارنة، فتحليل النصوص المقارنة فيما بينها، ثم الانتقال إلى تحليلها ضمن القوانين التي تتضمنها، ثم التحليل ضمن الأنظمة القانونية للدول محل المقارنة، كل هذا في ظل حركية النصوص المقارنة، وما ترتبط به من عوامل تؤثر في تكوينها، وصولاً إلى استخلاص نتائج المقارنة بالتركيب بعد التحليل.

وهناك جملة من التوجيهات العملية، التي نأمل أن تساعد الباحثين على انجاز بحوثهم المقارنة في الدراسات القانونية، نوردها تباعاً فيما يلي:

- يجب على الباحث تقليص عدد القوانين المقارنة، خصوصاً في المقارنة الأفقية، إلى الحد الذي يتواافق مع إمكانياته البحثية، فكلما زادت عينات

<sup>1</sup> - حسينة شرون، مرجع سابق، ص 86.

المقارنة، كلما زاد التعقيد، وانتهى الباحث إلى نتائج سطحية أو لا تعبّر عن حقيقة الاختلاف بين القوانين.

- يجب على الباحث العمل على التحديد الدقيق للموضوع محل المقارنة، حيث أنه يفضل في المقارنات الجزئية المتعلقة بنصين أو قانونين على الأكثـر، فكلما زادت عدد النصوص وصلنا إلى نفس النتيجة السابقة.

- يجب على الباحث أن يكون على معرفة بلغة القانون محل المقارنة، ومصادرـه، مبادئـه، فلسفتـه، والعوامل المؤثـرة فيه، لـذا يفضل أن تكون المقارنات داخل العائلـة القانونـية الواحدـة، حيث يكون للباحث الكثـير من المـعارف المـسبقة التي اكتـسبـها من نظامـه القانونـي، والتي تكون في نفس الوقت مشتركة في الأنـظـمة الشـبيـهة.

- يجب على الباحث الرجـوع إلى المصـادر، ولا يعتمد على المـراجع الفـقـهـية فقط، هذه الأـخـيرـة يمكن الـاعـتمـاد عـلـيـها في مرـحلـة التـوجـيه والتـحلـيل، لكن لا بد أن يـتعـالـم البـاحـث المـقارـن بـحيـاديـة مع النـصـوص دون تـأـثـر مـسـبـقـاً بالـفـقـهـ المؤـيد أو المـعارضـ.

- يجب على الباحث المـقارـن أن يستـمر في المـقارـنة من بداـية العمل إلى نهاـيـته، مـحـافظـاً على نفس عـيـنـات المـقارـنة وـمـسـتـويـاتـها، سـوـاء في مرـحلـة التـحلـيل أو التـركـيبـ.

- يجب أن تتـوج الـدـرـاسـات المـقارـنة بـنـتـائـج عمـلـية، ولا يـكـتـفـى بـالـاسـتـحسـان أو الـاستـهـجانـ، بل يجب على البـاحـث المـقارـن استـفـرـاغ نـتـائـج الـدـرـاسـة المـقارـنة في تـوجـيهـاتـ مـباـشـرـةـ، لـلـمـشـرـعـ أو القـاضـيـ أو الإـدارـةـ، في شـكـلـ نـصـوصـ مـقـتـرـحةـ، أوـ اـقتـراـحـ تـفـسـيرـ منـطـقـيـ مـؤـسـسـ، أوـ اـسـتـحـدـاثـ مـرـكـزـ قـانـونـيـ، أوـ تـعـديـلـ أوـ إـلـغـاءـ نـصـ، أوـ غـيـرـهـ منـ النـتـائـجـ الـتـيـ يـمـكـنـ الـاستـفـادـةـ مـنـهـاـ.

**قائمة المراجع:**

**أولا - الكتب:**

- 01 - أحمد عبد الكرييم سلامة، *الأصول المنهجية لإعداد البحوث العلمية*، القاهرة: دار الفكر العربي، 2007.
- 02 - محمد شلبي، *المنهجية في التحليل السياسي: الفاهيم، المناهج، الاقترابات، والأدوات*، الجزائر: دار هومه، 2007.
- 03 - براء منذر كمال عبد اللطيف، *أصول البحث القانوني: التقليدي والالكتروني*، جامعة الموصل: دار ابن الأثير للطباعة، 2011.
- 04 - عصام نجاح، *القانون المقارن والأنظمة القانونية الكبرى*، عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2011.
- 05 - عاطف علي، *المنهج المقارن مع دراسات تطبيقية*، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2006.
- 06 - مدني أحimbidoش، *الوجيز في منهجية البحث القانوني*، ط 3، المغرب، 2015.
- 07 - عبد الجود بكر، *منهج البحث المقارن: بحوث ودراسات، الإسكندرية*: دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، 2003.
- 08 - لؤي عبد الفتاح وزين العابدين حمزاوي، *الوجيز في مناهج البحث وتقنياته، وجدة*: جامعة محمد الأول، 2012.
- 09 - ريمما ماجد، *منهجية البحث العلمي*, بيروت: مؤسسة فريدريش إيربرت، 2016.
- 10 - عبد الهادي الفضلي، *أصول البحث، قم (إيران)*: مؤسسة دار الكتاب الإسلامي، دون سنة نشر.
- 11 - حسينة شرون، *دليل إنجاز بحث تخرج في الحقوق*, مطبوعات مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، جامعة بسكرة، 2017.
- 12 - عبد السلام الترمذاني، *القانون المقارن والمناهج القانونية الكبرى المعاصرة*, ط 02، جامعة الكويت، 1982.
- 13 - محمود إبراهيم الوالي، *دروس في القانون المقارن*, الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1982.
- 14 - حفيظة السيد الحداد، *الموجز في القانون الدولي الخاص، الكتاب الأول: المبادئ العامة في تنازع القوانين*, بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2007.
- 15 - سيد سابق، *فقه السنة*, ط 02، بيروت: دار الفكر، 1998.

16 - عبد الرحمن الجزيри، الفقه على المذاهب الأربعية، القاهرة: دار ابن الهيثم، دون سنة نشر.

17 - صالح طليس، المنهجية في دراسة القانون، بيروت: منشورات زين الحقوقية، 2010.

**ثانيا - المقالات العلمية:**

01 - محمد صفوح الأخرصن، "المسائل المنهجية في البحوث الاجتماعية المقارنة"، المجلة العربية للدراسات الأمنية، الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، مجلد 05، العدد 09، 1410 هـ.

**ثالثا - المراجع الأجنبية:**

01 - Bruno de Loynes de Fumichon, *Introduction au droit compare*, Collection Ex Professo, Volume II, 2013.

02 - H. Patrick Glenn, *Quel droit comparé?*, R.D.U.S, vol 43, 2013.

03 - Barrué-Belou, *Méthode et enjeux de la démarche comparative: la question de la comparabilité*, P 04, sur le cite internet :

<http://www.droitconstitutionnel.org/congresNancy/comN4/barrueBelouTD4.pdf>.



## المحور الثاني

## إشكالية البحث





مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع ————— جامعة محمد خضر بسكرة

## مساهمة تحديد الإشكالية في نجاعة البحث

الدكتور محمد جاغام

الأستاذ الدكتور فريد علوانش

أستاذ محاضر "ب"

أستاذ التعليم العالي

مخبر أثر الاجتهد القضائي على حركة التشريع

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة محمد خيضر - بسكرة (الجزائر)

[mohamed.djaghama@hotmail.com](mailto:mohamed.djaghama@hotmail.com)

[pr.allouache.farid@gmail.com](mailto:pr.allouache.farid@gmail.com)

### الملخص:

صياغة الإشكالية تشكل أولى مراحل البحث العلمية، فهي تثير جملة تساؤلات تهدف لتأطير الباحث حيث لا يوجد له جواب كامل مرضي، و هذه الدراسة تهدف لتحليل مساهمة تحديد الإشكالية في نجاعة البحث وبيان أهميتها في توجيه البحث والوصول إلى نتيجة تشكل إضافة إلى المعرفة العلمية فالضبط الدقيق والصياغة الواضحة تنعكس على خطوات البحث ومراحله وعلى نتائجه.

### Résumé :

*La construction d'une problématique constitue la première étape de la recherche scientifique, elle constitue un complexe interrogatif visant à cadrer le chercheur, elle peut être considérée comme une interrogation pour laquelle il n'existe aucune réponse satisfaisante, cette intervention vise à analyser le rôle de la précision de la rédaction de la problématique dans la pertinence de la recherche scientifique.*



## مقدمة:

البحث هو الجهد الذي يبذله الباحث تفتيشاً وتنقيباً وتحقيقاً وتحليلاً ونقداً ومقارنة في موضوع ما بغية اكتشاف الحقيقة والوصول إليها وليس للبرهنة على شيء ما، أو إثباتاً أمراً أو تأييد رأي ما يتافق ورؤيته أو ميله وبالتالي هو التقرير الموضوعي الكامل الشامل الوايقِ والمعلم بالأدلة والأسانيد والمجرد عن كل ميل أو هو الذي يقدمه الباحث ولاسيما الباحث الأكاديمي أو الجامعي حول موضوع أو مشكلة ما<sup>1</sup>، ومن المعروف أن العديد من البحوث والدراسات العلمية تفشل بشكل كبير لخفايقها في تحديد مشكلة البحث تحديداً واضحاً يتم من خلاله التعرف على الأسباب التي أدت إلى المشكلة من جهة والأبعاد المكونة للمشكلة نفسها من جهة أخرى قبل القيام بتنفيذ مراحل البحث العلمي عموماً يمكن إيراد الأسئلة النظرية التالية للاسترشاد بها لتحديد المشكلة، ما حدة المشكلة أو الظاهرة، ما تاريخ بروز هذه المشكلة أو الظاهرة في المؤسسة وهل هناك دراسات سابقة حول المشكلة أو الظاهرة يمكن الحصول عليها بتكاليف أقل وخلال فترة زمنية معقولة أم لا؟

وببناء على نوعية الإجابات التي يمكن الحصول عليها من الأسئلة يمكن تحديد المشكلة بشكل واضح ودقيق يستدل منه على نوعية العلاقة بين مسبباتها والعوامل التي أدت إليها، بشكل عام يعتبر الحصول على إجابات واضحة وكافية عن الأسئلة المشار إليها آنفاً حافزاً قوياً لبناء الإطار النظري المناسب للانتقال إلى مرحلة أخرى من مراحل البحث العلمي وعلى أساس نظرية صلبة<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - مهدي فضل الله، أصول كتابة البحث وقواعد التحقيق، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، 1993، ص 12.

<sup>2</sup> - محمد عبيادات، محمد أبو نصار، عقلة مبيضين، منهجية البحث العلمي القواعد والمراحل والتطبيقات، دا وائل، عمان، 1999، ص 24.

## أولاً - تعريف الإشكالية:

إن تحديد الإشكالية يعتبر من أهم المراحل لإنجاز بحث علمي، فتحديدها بصفة دقيقة وواضحة بشكل يجعلها قابلة للبحث والدراسة هو أولى الخطوات التي تقود الباحث إلى الخطوات اللاحقة، فاختيار موضوع الدراسة و اختيار المشكلة التي تتوافر فيها الخصائص الالازمة لإجراء الدراسة ليس أمرا سهلا وبالأخص بالنسبة للباحث المبتدئ، إذ يتطلب مجهودا علميا مضنيا وقد تستغرق وقتا طويلا وتكتيفا للجهد العقلاني والفكري والتفكير العلمي المنطقي بشتى أنواعه ومستوياته، وفي الأغلب يصل الباحث إلى مشكلة قد تكون واسعة في مجالها ويصعب دراستها وبحثها بهدف معالجتها، فالمشكلة عبارة عن موضوعات و مجالات وأفكار البحث، أي المقومات الأساسية التي تحدد و تبلور وتوضح المعالم الرئيسية لخطة البحث ولا توجد طريقة واحدة لوضع المشكلة ولكن من الأفضل وضعها في صيغة سؤال، ويفضل أن يحتوي على علاقة بين طرفيين، ولابد أن تصاغ بوضوح ودقة بحيث يمكن اختبارها<sup>1</sup>.

## ثانياً - أهمية الإشكالية:

كما سبق وأن بيننا أن تحديد الإشكالية هي أخطر الخطوات وأهمها على الإطلاق وعليها تقوم البحوث العلمية فكثيرا ما تتشابك المشاكل و تتعقد و تختلط بالظواهر العامة خاصة وأن كثير من المشاكل تظل كامنة لا يعرف حقيقة أسبابها<sup>2</sup>. فالجهد الذي يبذل في البداية هو الفصل و تحديد مفهوم الإشكالية بالمقارنة مع غيرها من المفاهيم.

<sup>1</sup> - صلاح الدين شروخ، منهجية البحث العلمي، دار العلوم، عنابة، 2003، ص 57.

<sup>2</sup> - محمد عبد الفتى معرض، محسن أحمد الخضيري، الأسس العلمية لكتابية رسائل الماجستير والدكتوراه، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1992، ص 12.

### ثالثا - معايير اختيار الإشكالية:

إن اختيار المشكلة البحثية يخضع لمجموعتين من العوامل، هي مجموعة العوامل الداخلية أو الشخصية وتمثل في اهتمامات الباحث، كفاءة الباحث، مصادر الباحث من مال ووقت، ومجموعة العوامل الخارجية وهي قابلية المشكلة للبحث، الجدوى، أهمية المشكلة ومدى إلحاها، أصالة المشكلة وجدتها، الوسائل المتوفرة والأشخاص المشاركون في البحث، كما أن الإشكالية تتطور وتنضج مع تقدم مراحل البحث حيث يمكن اعتبار الإشكالية الأولى مجرد إشكالية مبدئية، فهي تكتسب الوضوح والدقة لتساهم في ضبط خطة الدراسة النهائية، وتجنب الدخول في حلقات مفرغة وتوجهات غير مجديّة<sup>1</sup>، فالباحث مقيد للوصول إلى نتائج بثلاثية العنوان ، الإشكالية، خطة الدراسة وبالتالي فهو مضطرب للحافظ على الخيط الذي يربط هذه الثلاثية والا فإنه لن يصل إلى الهدف المرجو من البحث.

ويخضع اختيار الإشكالية ووضعها لجملة من المعايير ويمكن إجمالها فيما يلي :

1- اهتمامات الباحث فال المشكلة يفترض أن تثير اهتمام الباحث وأن تشكل تحدياً بالنسبة له، إذ بدون الإهتمام والفضول المعرفي لا يستطيع الباحث المثابر والعمل الدؤوب حتى أن المشكلة الصغيرة تكون سبباً للانقطاع عن الدراسة والكتابة.

2- كفاءة الباحث، إن اهتمامات الباحث لوحدها لا تكفي إذ لا بد أن يكون الباحث كفؤاً حتى يستطيع أن يدرس المشكلة التي يريد أن يكتب حولها، وكذلك يجب أن تتوافر لديه المعرفة الكافية في الموضوع وكذلك المنهجية والطرق الإحصائية المناسبة.

<sup>1</sup>- Michel Beaud, *L'art de la thèse. Guide approches*, édition Casbah, 2005, p33.

- 3- المصادر الذاتية للباحث، بما في ذلك تكلفة البحث فإن لم يكن لديه التمويل المالي الكافي فإن ذلك سيعيق عمله إلا إذا حصل على دعم مالي خارجي وبالإضافة إلى التمويل المالي، الوقت المتوفّر للكتابة، فالتفرغ العلمي هو الاستجابة الصريحة والمنطقية لمقتضيات مسيرة التحصيل العلمي والتفرغ المطلوب قد يصل لدرجة الانعزال والانصراف كلياً للبحث والتأليف.<sup>1</sup>
- 4- أن تكون المشكلة قابلة للبحث إذ أن كل مشكلة بحثية تتضمّن سؤالاً أو عدّة أسئلة، وليس كل سؤال يمكن أن يكون مشكلة علمية، ولكن يمكن السؤال بحثياً يجب أن يكون قابلاً للملاحظة أو قابلاً لجمع المعلومات حوله من مصادر جمع المعلومات.
- 5- فكثير من الأسئلة يصعب إجابتها على قاعدة المعلومات لوحدها فكثير منها يتضمّن فيما يصعب قياسها.
- 6- أهمية المشكلة، إذ أن البحث يفترض أن يركز على المشكلات ذات الأهمية الطارئة.
- 7- الحداثة والأصالة، إذ لا يوجد مبرر لدراسة مشكلة تمت دراستها من قبل وهذا لا يعني أن الإعادة ليست ضرورية، إذ أن الإعادة في العلوم الاجتماعية تلزمنا أحياناً من أجل تأكيد الصدق في مواقف مختلفة.
- وهي من مقومات البحث الأساسية، وتتبلور في الإسهامات العديدة في ميادين المعارف الإنسانية، وفي استقلالية الأفكار التي يبني عليها البحث فالباحث الأصيل يستند إلى أفكار جديدة وآراء مستحدثة، وليس مجرد سرد لأفكار باحثين آخرين وفي قوالب جديدة أو تلخيصها، ولكن يجوز للباحث أن يستند لأراء وأفكار وملخصات الآخرين، وكذلك الدراسات والتعليقات المتصلة بموضوع معين والاستنتاجات المنبثقة عنها في تكوين الأفكار الخاصة به وصياغة

<sup>1</sup> - سعيد يوسف البستاني، المنهجية والفضائل العلمية "الدراسات العليا والأبحاث الجامعية"، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2014، ص 72.

**مساهمة تحديد الإشكالية في نجاعة البحث**  
الافتراضات العلمية والإتيان بالبراهين والأدلة والبيانات التي تدعم أفكاره،  
وحلوله ووجهات نظره حول المسألة المطروحة للبحث.

وتتوقف أصالة البحث أيضاً على موضوع البحث نفسه، فكلما كان جديداً  
ومبترياً وذا قيمة علمية أكثر وارتباطاً باهتمامات المجتمع في علومه<sup>1</sup>.

8 - أن يكون البحث عملي، ولكي يتحقق ذلك يجب مراعاة ما يلي:  
توفر أدوات القياس، أن تتوفر الرغبة لدى الأشخاص المراد مقابلتهم، وأن  
تتم الدراسة في الوقت المحدد<sup>2</sup>.

#### **رابعاً - قواعد أساسية في تحديد الإشكالية:**

##### **1 - مصادر البيانات:**

هناك جملة من القواعد المحددة لإشكالية البحث وتمثل أساساً في جمع  
البيانات والمعلومات المتاحة عن المشكلة، ففي هذه المرحلة يقوم الباحث بجمع  
البيانات والمعلومات المتاحة عن المشكلة أو عن جانبها الذي سيقوم ببحثه  
وعناصرها وأسبابها من خلال المصادر التي يمكن الوصول إليها ويمكن التفرقة  
بين مصدرين:

##### **أ - مصادر البيانات الأولية:**

وهي البيانات التي يقوم الباحث بجمعها لأول مرة من الميدان باستخدام  
أدوات ووسائل البحث الميداني المعروفة مثل الاستقصاءات المختلفة، الملاحظة  
الشخصية، دراسة الحالات، المقابلة الشخصية... إلخ.

<sup>1</sup> - غازي عنایة، إعداد البحث العلمي "ليسانس، ماجستير، دكتوراه"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009، ص 33.

<sup>2</sup> - منذر الضامن، أساسيات البحث العلمي، دار المسيرة عمان، 2007، ص 68.

## ب- مصادر البيانات الثانوية:

يقصد بالبيانات الثانوية تلك البيانات المنشورة أو التي تم جمعها فعلاً من الميدان في حالات سابقة ومن أهم مصادرها المراجع العلمية المتعلقة بال موضوع، الأبحاث العلمية التي أجريت في الموضوع، المقالات المنشورة في الدوريات العلمية. وفي هذه المرحلة يجب أن يميّز الباحث تمييزاً دقيقاً بين البيانات المتصلة بموضوع البحث وتلك التي لا صلة بها الموضوع حتى لا ينفق وقتاً وجهداً فيما لا عائد أو ضرورة منه وعليه أن يقوم بتنظيم البيانات في صورة تجعل من السهل استقراءها أو الرجوع إليها عند الحاجة والربط بينها وبين بيانات أخرى لتكوين وحدة الموضوع، أو إيجاد العلاقات المتداخلة بين عناصره المختلفة<sup>1</sup>.

## 2 - صياغة الإشكالية:

تنطوي صياغة الإشكالية على أهمية بالغة على اعتبار أنها المرحلة التي يعبر فيها الباحث عمما يدور في خلده، ويحدد فيها بدقة ما يريد بحثه، وعلى هذا الأساس يتحدث العديد من علماء المنهجية عن شروط صياغة الإشكالية وضوابطها، ويأتي على رأسها أن تكون المشكلة قابلة للبحث والاختبار بحيث يستطيع الباحث أن يجني ثمرة جهده العلمي، بتطبيق أدوات الاختبار عليها لذا يتوجب على الباحث أن يركز جهده على صياغة الإشكالية بما يتاسب وعمليات الاختبار<sup>2</sup>.

كما يجب أن تتميز بالدقة والاختصار وتصاغ في شكل سؤال لا يكتنفه غموض ولا لبس فيه وهذا يتطلب تحديد المصطلحات والمفاهيم التي يتكون منها السؤال، ويجب أيضاً أن لا يكون السؤال طويلاً جداً وأن يكون مختصراً قدر المستطاع.

<sup>1</sup> - محمد عب الغني معوض، محسن أحمد الخضيري، المرجع السابق، ص 15.

<sup>2</sup> - عامر مصباح، منهجية إعداد البحوث العلمية "مدرسة شيكاغو"، موقف للنشر، الجزائر، 2006، ص 29.

ولقد ذهب البعض أن الإشكالية يمكن صياغتها في صفحة ونصف، ويمكن من الناحية العلمية طرح فرضيات ذكر البعض أنها قد تصل إلى صفحة ونصف أيضا، وفي مجال العلوم القانونية لا ينصح بأن تصاغ الإشكالية في صفحة ونصف، فهذا مبالغ فيه ولا يمكن قبوله منهجيا لأن ذلك سيقودنا حتما لإشكالية مفتوحة، وكثيرة المحاور والأجزاء والأسئلة الفرعية وهذا ما يبعث فيها لاشك فيه لدى كل قارئ<sup>1</sup>.

كذلك فإن في طرح الإشكالية يستوجب التجرد والحياد، فلا يوحي السؤال أو تساؤلات الانطلاق التي تكون الإشكالية بالاتجاه أو الحكم المسبق، أو تبني معايير معينة في التفسير والتحليل، فالإشكالية تعتبر المدخل الذي يحدد مسار تناول موضوع البحث المطروح للدراسة من أجل الوصول إلى نتائج تكون كأجوبة على هذه الإشكالية<sup>2</sup>.

### 3 - وضع خطة البحث:

بعد قراءة المرجع والتوصل إلى الإشكالية التي يطرحها الباحث، يحاول وضع خطة أولية لبحثه، لأنه من مواصفات الخطة الجيدة أن تكون مرنة تقبل التعديل والإضافة دون الإخلال بالتوازن.

فعملية وضع الخطة تسبق عادة الإمام النهائي بالمراجع، وتكون بناء على بعض المراجع، وعليه ينبغي أن تعدل وفقا للمعلومات المستنبطة من المراجع المحصل عليها كليا، فقد تظهر أمام الباحث عناصر جديدة يتبعين إدراجها ضمن الخطة، وأخرى لا أهمية لها يفضل استبعادها، وهذا بحسب ما وصلت إليه قناعته بعد نضج أفكاره بشأن الموضوع.

<sup>1</sup> - عمار بوضياف، المرجع في كتابة البحوث القانونية، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2014، ص 116.

<sup>2</sup> - علي مراح، منهجية التفكير القانوني نظريا وعلميا، ط 04، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص 84.

وتشبه خطة البحث المخطط الهندسي للبناء، فالباحث الذي يشرع في الكتابة دون وجود مخطط واضح يشبه الشخص الذي يحاول بناء بيت دون وضع مخطط هندسي فتراه يفتح بابا هنا ثم ما يلبث أن يغلقه ليفتح بابا في جدار آخر، وهي التي تتيح التنظيم المحكم للعمل الفكري وفقاً لمنهج علمي منضبط.

ويقصد بها تقسيم الموضوع تقسيماً منطقياً، ويشترط فيها أن تكون إجابة تدريجية عن الإشكالية المطروحة تخضع للتسلسل المنطقي وأن تكون متوازنة شكلاً، وتحقق التوازن الكمي للموضوع<sup>1</sup>.

#### خاتمة:

من خلال ما سبق يمكن القول أن أهم خطوة في إنجاز أي بحث هو تحديد الإشكالية المراد دراستها تحديداً دقيقاً وصياغتها بأسلوب سهل وواضح يعكس اطلاع الباحث على الموضوع المراد دراسته.

ومما يساهم في الرقي بالعملية البحثية إعمال قواعد البحث العلمي وتسخير الوسائل والوقت واستغلالهما على أحسن وجه، فالباحث يقرأ لينير طريق غيره ويبحث ليزيل الغموض ويفسر الظواهر بطرق وأساليب علمية تخضع للمواصفات المطلوبة منهجياً.

كذلك ما يمكن قوله هو أنه يجب أن يكون للبحث هدف وغاية من وراء إجرائه وتحديده بشكل واضح ودقيق مما يساعد بشكل كبير في تسهيل خطوات البحث العلمي واجراءاته، وهذا يساعد في سرعة الإنجاز والحصول على البيانات المناسبة ويعزز الثقة في النتائج المتوصل إليها.

<sup>1</sup> - رقية سكيل، منهجية إنجاز البحوث العلمية، دار الخلدونية، الجزائر، 2010، ص 19.

قائمة المراجع:

- 01 - مهدي فضل الله، أصول كتابة البحث وقواعد التحقيق، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، 1993.
- 02 - محمد عبيفات، محمد أبو نصار عقلة مبيضين، منهجية البحث العلمي القواعد والمراحل والتطبيقات، دا وائل، عمان، 1999.
- 03 - صلاح الدين شروخ، منهجية البحث العلمي، دار العلوم، عنابة، 2003.
- 04 - محمد عبد الغني معرض، محسن أحمد الخضيري، الأسس العلمية لكتابه رسائل الماجستير والدكتوراه، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1992.
- 05 - سعيد يوسف البستاني، المنهجية والفضائل العلمية "الدراسات العليا والأبحاث الجامعية"، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2014.
- 06 - غازي عنابة، إعداد البحث العلمي "ليسانس، ماجستير، دكتوراه"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009.
- 07 - منذر الضامن، أساسيات البحث العلمي، دار المسيرة عمان، 2007.
- 08 - عامر مصباح، منهجية إعداد البحوث العلمية "مدرسة شيكاغو"، موقف للنشر، الجزائر، 2006.
- 09 - عمار بوضياف، المرجع في كتابة البحوث القانونية، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2014.
- 10 - علي مراح، منهجية التفكير القانوني نظرياً وعلمياً، ط 04، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.
- 11 - رقية سكيل، منهجية إنجاز البحوث العلمية، دار الخلدونية، الجزائر، 2010.
- 12 - Michel Beaud, *L'art de la thèse. Guide approches*, édition Casbah, 2005.

## الشروط الأساسية لصياغة الإشكالية العلمية

### ووضع الفروض في البحوث العلمية

الدكتورة نسيمة طويل

"أستاذة معاصرة أ"

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة محمد خضراء - بسكرة (الجزائر)

*madirahma@netcourrier.com*

#### مقدمة:

إن البحث العلمي هو عملية استقصاء منظم، ودقيق لكشف المعلومات الجديدة حول موضوع معين، أو تصحيف المعلومات القديمة ليبني عليها وتطورها، كل هذا العمل العلمي يجب أن تحدد نطاقه وتصنف هدف له، إشكالية بحثية توضح الحدود الفاصلة لبحث علمي وتميزه عن آخر.

تعتبر صياغة الإشكالية من أصعب التحديات التي يواجهها أي باحث أثناء إنجاز بحثه، وتكمّن صعوبتها في كونها العنصر الأساس الذي يوجه البحث ويحصر نطاقه، فكلما خرج عن نطاق الإشكالية هو خارج نطاق البحث بأكمله. لذلك سيكون الإشكالية الرئيسية لهذه الورقة البحثية الإجابة عن تساؤل رئيسي هو:

"ما هي أهم ضوابط وشروط صياغة الإشكالية وصياغة الفروض العلمية التي تمتّنها وتحتّر صحتها؟ للإجابة عن هذا التساؤل يقترح العناصر التالية،

1- ضوابط وضع صياغة الإشكالية.



- تعريف الإشكالية.
- شروط صياغة الإشكالية.
- علاقة الإشكالية بعنوان البحث.
- علاقة الإشكالية بالتساؤلات الفرعية.
- أمثلة عن الضوابط التي تحكم: الإشكالية/ العنوان/ التساؤلات الفرعية.

## 2 - وضع الفرضية وكيفية اختيارها :

- تعريف الفرضية.
- خصائص الفرضية.
- شروط صياغة الفرضية.
- أنواع الفرضية.

## 3 - أمثلة عن علاقة الموضوع/ العنوان/ الإشكالية / الفرضيات.

### 1 - ضوابط وضع وصياغة الإشكالية:

#### أ- تعريف الإشكالية:

الإشكالية لغة : وتعني سؤال يتطلب المعالجة والإجابة.

أما الإشكالية إصطلاحا : يمكن تعريفها على أنها :

"عرض هدف البحث في شكل سؤال يتضمن إمكانية التقصي بهدف إيجاد إجابة"<sup>(1)</sup>.

كما يمكن تعريفها أيضا على أنها: "هي الفراغ في المعرفات العلمية في موضوع معين أو مسألة علمية معنية يحتاج إلى ملء وإضافات جديدة".  
من خلال التعريف السابقة يمكن استنتاج ما يلي:

<sup>(1)</sup> أحمد بن مرسل، مناهج البحث العلمي، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2006)، ص

- أن الإشكالية تساعد على تحديد الإطار العام للباحث، بحيث أنها تقصي كل الجوانب التي لا تتعلق بالموضوع، وبالتالي إدراجها يصنف ضمن إطار الخروج عن الموضوع.
  - أن الإشكالية هي أساس البحث وقاعدته الأساسية بحيث تتحكم ومن البداية في مدى نجاح البحث وفشلها، فحصر الإشكالية المناسبة والناجحة يعني أن الباحث في الطريق الصحيح لبحث علمي ناجح.
  - أن الإشكالية هي سؤال زاوية معينة في الموضوع لم يتم التطرق إليها من قبل.
  - أن الإشكالية تحدد مجموع العلاقات القائمة بين المتغيرات الرئيسية في موضوع ما، وبالتالي سيكون الهدف من الموضوع قد حدد في نطاق طرح الإشكالية أي أن هدف الباحث هو التتحقق من هذه العلاقات وإثباتها من خلال دراسة البحث في تفصيلاته والوصول إلى نتائج تحدد هذه العلاقات.
  - من خلال التعريف السابقة يمكن أن يوجد جواب لإشكالية هامة عادةً ما تواجه الباحثين والطلبة أثناء إنجاز بحوث ورسائل التخرج الجامعية في إطار مختلف من حياتهم الدراسية، إلا وهو من شروط اختيار الموضوع أن يكون جديداً لم يتعرض له أي باحث بدراسة سابقة؟
- الجواب يمكن في كون ليس شرطاً أن يكون الموضوع جديداً، لأن البحث العلمي في أساسه هو تراكم معرفي في بحوث سابقة، يجوز إعادة مناقشة ودراسة إحداها، المهم أن الإشكالية التي ينطلق منها الباحث في دراسته هي التي تكون جديدةً بمعنى تتميز بالأصالة فلم يسبق أي باحث قبل ذلك أن عالج الموضوع من الزاوية التي ستعالجها الإشكالية الحالية، وكم من بحوث تاريخية أعادت دراسة الماضي من زوايا جديدةً وأعطت نتائج لم يسبق أن وصل إليها من قبل أي باحث آخر.

## ب- شروط صياغة الإشكالية:

الإشكالية البحثية الصحيحة يجب أن تتصف بالشروط التالية<sup>(1)</sup>:

- شرط الوضوح *Clarté*: حيث تكون واضحة موجزة ودقيقة.
- شرط القابلية للبحث: بمعنى أن تجسد الواقع أي أن تكون واقعية وقابلة للإنجاز.

- الملاءمة : *Faisabilité*

أي لها صلة بالموضوع محل البحث.

- الموضوعية: أي أن لا تنطلق من رأي ذاتي وخاصة تجنب استخدام ضمير المتكلم في صياغتها.

- أن تكون عامة وشاملة: أي أن تشمل كل متغيرات العنوان دون أي إقصاء لأن إغفال أحد هذه المتغيرات سيجعلها قاصرة وغير شاملة، كما تحدد الإشكالية النطاق الزمني والمكاني للموضوع.

- أن تبرز فيها العلاقة التي تربط المتغيرات الرئيسية للعنوان. في صورة إشكال بحثي يوضح الهدف من الموضوع، مع ضرورة الإبعاد عن التضارب في الآراء والتناقض الذي يفقد الإشكالية صحتها ومصداقيتها.

- أن لا يستخدم الباحث أثناء صياغة الإشكالية عن استخدام الجمل الإعترافية لأنها تبعد القارئ للبحث عن الفكرة الأساسية التي يطرحها.

- استخدام أدوات الاستفهام المختلفة حسب أغراضها وملائمة طبيعية الإشكالية المطروحة (كيف، لماذا، ما هو...).

- التقيد باللغة العلمية في الصياغة، مع الإبعاد عن حشو المفاهيم والتكرار، واستخدام الأسلوب الإنساني والإطناب مما يفقد الإشكالية شرط هام ألا وهو علميتها.

### ج - علاقة الإشكالية بالتساؤلات الفرعية:

<sup>(1)</sup> أحمد شلبي، *كيف تكتب بحثاً أو رسالة*، (القاهرة: دار النهضة، 1997)، ص 85.

التساؤلات البحثية أو كما تسمى أيضا التساؤلات الفرعية هي أسئلة استفهامية تلي النتائج المتوقعة في البحث على مستوى كل محور من محاور الدراسة<sup>(1)</sup>.

تفيد التساؤلات الفرعية في تحديد المحاور الأساسية للدراسة وعدم الخروج عن هذه المحاور.

تصاغ التساؤلات في شكل استفهامي بحيث تكون محددة وعميقة ولا تكون الإجابة معروفة عنها مسبقا، أي ضرورة الإبتعاد عن التساؤل في المسلمات والبديهييات البحثية التي لا تحتاج إلى إثبات.

تكمن علاقتها بالإشكالية في كونها هي الأسئلة المجزئة والموضحة لها، فإذا كانت الإشكالية ترد في شكل تساؤل عام وشامل، فالتساؤلات الفرعية هي التي توضح الأجزاء التي تشكل الكل في الإشكالية<sup>(2)</sup>.

كما أن التساؤلات الفرعية تسهل عمل الباحث من حيث أنه يستطيع وضع خطة بحثية على أساس هذه التساؤلات، فيحصل على خطة بحثية نموذجية تعكس الإشكالية ولا تخرج عنها، وهي إحدى مواصفات الخطة المنهجية الناجحة.

أيضا يجب التأكيد على أن التساؤلات الفرعية يجب أن تعبّر عن جوهر الإشكالية كما يجب أن تكون بعيدة عن الغموض والتأنويلات التي من شأنها أن تخل بالمعنى وبالتاليية تشويه معنى الإشكالية.

#### د- علاقة الإشكالية بعنوان البحث:

هناك ترابط واضح بين عنوان البحث والإشكالية، والأمر المؤكد أن وضع وصياغة عنوان البحث هو خطوة سابقة لوضع الإشكالية حيث لا يمكن للباحث وضع إشكالية دون أن يكون قد حدد وبدقّة عنوان البحث بمتغيراته الأساسية.

<sup>(1)</sup> عمار بوحوش، *مناهج البحث في العلوم الاجتماعية والإنسانية*، (الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2001)، ص 27.

<sup>(2)</sup> Crawitz Modeleine, *Méthode des sciences sociales*, 4ed (paris : Dalloz, 1988), P85.

## **الشروط الأساسية لصياغة الإشكالية العلمية ووضع الفروض في البحوث العلمية**

حيث تكون الإشكالية هي تحديد دقيق لعلاقة هذه المتغيرات ببعضها ضمن نطاق مشكلة بحثية يتطلب الإجابة عنها وتأكيدها في البحث.

وقد جرت العادة، حتى أصبح مسلماً بصحته أن يعيد الطالب العنوان في شكل سؤال ليصبح إشكاليته البحثية، لكن هذا الأمر خاطئ منهجياً، وإن كان مستعملاً على نطاق واسع، لأن الإشكالية ليست من السطحية والبساطة في ترجمة العنوان في شكل سؤال، بل هي إيجاد علاقة سببية بين متغيرات العنوان، مما يشكل إشكالية بحثية.

وان كان شرطاً أساسياً أن تحوي الإشكالية كل متغيرات العنوان، وإلا اعتبرت ناقصة وغير شاملة لكل جوانب الموضوع المدروس.

كما يجدر التأكيد عن تقنية منهجية ضرورية أثناء طرح الإشكالية بصدق موضوع يتطلب دراسة حالة، أن تكون الإشكالية مطروحة عن الحالة العامة وليس على الحالة الخاصة، على اعتبار أن الكل يتضمن الجزء، لكن الجزء ليس بالضرورة يعكس كل أجزاء الكل.

### **هـ- أمثلة عن الضوابط التي تحكم الإشكالية / العنوان/ التساؤلات**

**الفرعية:**

**المثال 1:**

العنوان المقترح: ظاهرة الإرهاب الدولي وتداعياتها على واقع الأمن الإنساني.

العنوان السابق يحوي متغيرين رئيسيين: الإرهاب الدولي، الأمن الإنساني.

#### **الإشكالية المقترحة:**

كيف ساهم تنامي ظاهرة الإرهاب الدولي على تدهور مؤشرات الأمن الإنساني في العديد من الدول التي عرفت هذه الظاهرة؟

**لاحظ:**

- أن متغيري العنوان كلاهما موجودان في الإشكالية.
- أن الإشكالية قد احتوت علاقة سببية بين متغيري العنوان.

- أن الإشكالية تميزت بكل خصائص الإشكالية من حيث الصياغة والوضوح والدقة والدلالة وما إلى ذلك.

## مثال 2:

### العنوان المقترن:

تفشي ظاهرة الطلاق وتداعياتها على المجتمع دراسة حالة المجتمع الجزائري.

حوى العنوان دراسة حالة للمجتمع الجزائري.

### الإشكالية المقترنة:

ما هي التداعيات السلبية لظاهرة الطلاق على المجتمع؟

لاحظ:

- الإشكالية طرحت على الحالة العامة وليس على حالة المجتمع الجزائري.
- كما حوت الإشكالية كل الشروط من صحة ودقة الصياغة والوضوح وقابلية الإنجاز.

### التساؤلات الفرعية:

- ما هي ظاهرة الطلاق وأهم أسبابها؟
- ما هو أثر تزايد نسب الطلاق في المجتمع على التنشئة الاجتماعية للأبناء.
- ما هي آثار تزايد ظاهرة الطلاق على وظائف الأسرة.
- كيف تؤثر تزايد نسب الطلاق على تماسك المجتمع الجزائري؟

### 2- وضع الفرضية وكيفية اختبارها:

#### أ- تعريف الفرضية:

لأن إنجاز البحث يبدأ بسؤال كبير هو الإشكالية فسيكون من المنطقي وضع جواب لهذا السؤال، هذا الجواب يكون مسبقاً يوضع من طرف الباحث قبل بداية البحث يسمى فرضية.

فالفرضية إذا هي: "إجابة مؤقتة عن الإشكالية المطروحة.

## أ- 1 - تعريف الفرضية لغة<sup>(1)</sup>:

الفرضية أو *Hypothèse* بالفرنسية، مشكلة من كلمتين:

: *Hypo* التي تعني شيء أقل دقة.

: *Thèse* الأطروحة.

## أ- 2 - تعريف الفرضية اصطلاحا<sup>(2)</sup>:

"الاقتراح الذي تطلق منه للتفكير في حل مشكلة ما". أو هي: "حل أو تفسير مؤقت، على الباحث التتحقق من صحته".

### ب- شروط صياغة الفرضية:

- يجب أن تصاغ الفرضية في شكل متغيرين أو أكثر، بحيث توضح العلاقة بين المتغيرات كالتالي:
  - ❖ العلاقة بين متغيرين أحدهما مستقل والآخر تابع.
  - ❖ العلاقة بين متغيرين مستقل وتابع عن طريق متغير وسيط.
- يجب أن تكون الفرضية منسجمة ومتناصفة مع الحقائق العلمية، أي بعيدة عن الخيال وغير متناقضة.
- يجب أن تكون الفرضية دقيقة ومحددة.
- يجب أن تكون قابلة للتحقق وصالحة للاختبار.
- يعتمد الباحث على فرضية رئيسية تجيز عن الإشكالية، وفرضيات فرعية تجيز عن التساؤلات الفرعية.
- يجب أن لا تكون الفرضيات متناقضة مع بعضها البعض.
- يجب أن تستعمل في صياغتها اللغة العلمية التي تتميز بالسهولة والبساطة مع الابتعاد عن العموميات.

<sup>(1)</sup> *Encyclopédique des sciences de l'information et de la communication, (France ; Elliès, 1997), P205.*

<sup>(2)</sup> *Ibid.*

### ج - أنواع الفرضية:

للفرضية نوعان رئيسيان هما<sup>(1)</sup>:

#### ج - 1- الفرضية الصفرية:

ويرمز لها بـ: *h0*; هذه الفرضية متعلقة بأكثر من مجتمع معين، ومع ذلك تصاغ بطريقة تبني أي وجود فرق أخرى، أو لها علاقة تدل بمتغيرين أو أكثر إحصائيا، بحيث تهتم هذه الفرضية بالعلاقة السلبية فيما بين المتغيرات، أمثلة على هذا النوع من الفرضيات:

- لا وجود لعلاقة بين الفيس بوك والتحصيل الدراسي للطلبة الجامعيين.
- لا وجود لعلاقة دالة بين الطول والذكاء إحصائيا.
- لا وجود لعلاقة فيما بين التحصيل والجنس.

#### ج - 2 - الفرضية البديلة أو الموجبة:

ويرمز بها بـ: *h1*; يطلق على هذا النوع من الفرضيات بالفرضية المباشرة، تعطي هذه الفرضية علاقة عكسية أو طردية، وتعني هذه الفرضية بوجود علاقة إيجابية فيما بين المتغيرات قيد الدراسة.

مثلاً:

يوجد علاقة طردية ما بين تزايد الوعي السياسي لدى المواطنين والمشاركة السياسية.

- يوجد علاقة عكسية بين الاستقرار السياسي والتعددية الإثنية في الدولة.

#### 3- أمثلة عن علاقة الموضوع / الإشكالية/ الفرضيات:

عنوان البحث المقترن: تنامي ظاهرة الإسلاموفobia من خلال الإعلام الغربي.

<sup>(1)</sup> جندلي عبد الناصر، تقنيات ومناهج البحث في العلوم السياسية والاجتماعية، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2005)، ص 36.

### الإشكالية المقترحة:

هل يستهدف الإعلام الغربي في خطابه الحركات الإسلامية أم تشويه الإسلام ومبادئه؟

### التساؤلات الفرعية:

- ما هو نوع الخطاب الإعلامي الغربي في معالجة ظاهرة الإسلام فوبيا؟

- ما هي فترات تنامي ظاهرة الإسلام فوبيا؟

- ما هي الحلول المقترحة للوقوف في وجه الإعلام الغربي وتشويه صورة الإسلام.

### الفرضيات:

- تزايد ظاهرة الخوف من الإسلام بتزايد التمويل ودرجة الرعب التي يحويها الخطاب الإعلامي الفرنسي.

- تنامي ظاهرة الإسلام فوبيا ارتبط بتزايد الحملات الإعلامية الغربية على إثر الهجمات الإرهابية في أوروبا؟

- الإعلام الإسلامي يملك البدائل لدحض حملة تشويه الإسلام.

### خاتمة:

يتضح من خلال المعالجة السابقة والأمثلة المتناولة العلاقة الوظيفية التي تربط بين العنوان والإشكالية والتساؤلات الفرعية كما يتضح الدور الكبير الذي تحمله الإشكالية في توجيه البحث وحصر نطاقه، وبطبيعة الحال كل الأسئلة والإشكاليات المطروحة في البحث تتطلب إجابات نهائية، وتأكيداً لها في الخاتمة تكون مدعومة بالحجج والبراهين، لأن الهدف من البحث ليس ترك الأسئلة مفتوحة والفرضيات بدون تأكيد، بل الهدف الأسماى لكل بحث علمي هو الوصول إلى الحقيقة المطلقة بصدق الموضوع المدروس.

### قائمة المراجع:

- 1 - أحمد بن مرسي، مناهج البحث العلمي، (الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2006).
- 2 - أحمد شلبي، كيف تكتب بحثاً أو رسالة، (القاهرة، دار النهضة، 1997).

- 3 - عمار بوحوش، مناهج البحث في العلوم الاجتماعية والإنسانية، (الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2001).
- 4 - جندلي عبد الناصر، تقنيات ومناهج البحث في العلوم السياسية والاجتماعية، (الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005).
- 5- Crawitz Modeleine, *Méthode des sciences sociales*, 4ed (paris : Dalloz, 1988).
- 6- Encyclopédique des sciences de l'information et de la communication, (France ; Elliès, 1997)



## المحور الثالث

# الاقتباس والأمانة العلمية





مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع ————— جامعة محمد خضر بسكرة

## الالتباس في تقنيات الاقتباس

الدكتورة أمال يعيش تمام

أستاذة محاضرة "أ"

مخبر الحقوق والجريات في الأنظمة المقارنة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة محمد خضر - بسكرة (الجزائر)

[dr.amelyt@gmail.com](mailto:dr.amelyt@gmail.com)

### مقدمة

قال رسول الله (ص): "من سلك طريقة يطلب فيه علماء سلك الله به طريقة إلى الجنة. وإن الملائكة لتضع أجنحها لطالب العلم رضا به. وإنه يستغفر لطالب العلم من في السماء ومن في الأرض حتى الحوت في البحر..."

وأي فضل يمكن لطالب العلم أن يبلغه بعد هذا الفضل، فعلاً طريق العلم والبحث شاق ومتعب، إلا أن حصاده وافر ومجزي، لكن فقط من سار على الدرب الصحيح، وأخلص النية في ذلك لله، إذ كثيراً ما نسمع عن بحوث علمية تسرق من هنا وهناك، فيكون مبرر هؤلاء في ذلك أن: ما قاموا به لا يتعدى حدود الاقتباس العلمي لا غير، في حين يفسر غيرهم ذلك بأنه تعدد حدود الاقتباس، إلى ما يعرف بالسرقة العلمية، ما يجعل مسألة الفصل بينهما أمراً ضرورياً.

ويعود سبب اختيارنا لهذا الموضوع لثلاثة أسباب رئيسية: أولهما: انتشار وتفشي ظاهرة السرقة العلمية في الوسط الجامعي بشكل ملفت سواء في مرحلة التدرج أو ما بعد التدرج.



أما السبب الثاني فيتمثل في عدم فهم الطالب لآلية الاقتباس والتهميشه والحد الفاصل بينها وبين السرقة العلمية.

أما السبب الثالث فيعود إلى صدور القرار الوزاري رقم: 933 الذي يعد خطوة مهمة في طريق الحد من هذه الظاهرة فيما تضمنه من تفصيل وشرح وتحديد لحالات السرقة العلمية من جهة والعقوبات الرادعة المرصودة لها من جهة أخرى.

هذا ما سنفصل فيه انطلاقاً من الإشكالية التالية:

ما هو الحد الفاصل بين الاقتباس، باعتباره من المتطلبات البحثية وانعكاس للأمانة العلمية، وأخلاقياتها من جهة، وبين السرقات العلمية، باعتبارها ممارسات لا أخلاقية، وتدعيماتها من جهة أخرى؟  
لإحاطة بمختلف العناصر ذات الصلة بالموضوع قسمنا هذه المداخلة لمحورين رئيسيين:

تطرقنا في المحور الأول منه لدعوي الاقتباس وضوابطه، أما المحور الثاني فخصصناه لدراسة مسألة السرقات العلمية للأعمال الأكademie.

### المحور الأول: دعوي الاقتباس وضوابطه

لا يخلو أي بحث قانوني، بل يستحيل إعداده، دون اعتماد عملية الاقتباس، التي يحاول الباحث من خلالها الاستشهاد بما كتب حول موضوعه، وذلك لدعم أو لبيان وجهة نظر مدعاة لرأيه، أو مخالفته له، أو لشرح فكرته أو لتبسيطها، بالمفهوم الذي جاء به غيره، أو لبيان السنن القانوني لما يقوله، أو تحليل هذا السنن وتقييمه...<sup>1</sup>، ويندرج ذلك ضمن دعوي الاقتباس(أولاً).

ولكي يكون الباحث صادقاً ونزليها في نقله لهذه المعلومات، لابد عليه أن يشير لمصدر الذي استقاها منه، ملتزماً في ذلك بقواعد الاقتباس وضوابطه(ثانياً).

<sup>1</sup> -Jean-Pierre Fragnière, *comment réussir un mémoire, une thèse*, 04 édition ,Dunod, Paris, 2009, P 92.

## أولاً - دواعي الاقتباس:

إن الاقتباس عبارة عن: نقل للمعلومات حرفياً، أو بطريقة غير مباشرة - كما سنفصل فيه لاحقاً - من مختلف المؤلفات والمصادر، وإدراجها ضمن موضوع البحث<sup>1</sup>.

وعليه انتقاء الباحث لما يقتبسه، مرتبط بإدراكه لدواعي الاقتباس وحاجته إليه، وعموماً ينصح به في الحالات التالية :

- 1- إن كان مضمون ما يقتبس مهماً، وذا دلالة خاصة في اللفظ والمعنى، أو يدعم نظرية الباحث ورأيه، ولا يحتاج لإعادة في الصياغة بأفضل مما ورد عليه.
- 2- إن كان الهدف من الاقتباس عرض رأي المؤلف كما ورد، بهدف معارضته أو تقييمه، أو بغية تحليل الباحث له.
- 3- إن كانت للباحث حاجة للفكرة أو النص المقتبس، من أجل مناقشة رأي أو مسألة أخرى سيعرضها الباحث لاحقاً في دراسته.
- 4- إن كان مضمون الاقتباس نص قانوني، إذ ينقل كما هو.
- 5- إن كانت لغة الفقرة أو فكرتها صعبة<sup>2</sup>، أو بلغة أجنبية، تؤدي ترجمتها إلى عدم الدلالة على مضمون ما قصده المؤلف، بالشكل الذي وردت عليه.

متى أدرك الباحث الموضع التي ينبغي فيها الاقتباس، يبقى عليه التقيد بالضوابط التي لا تجعل منه مضرطاً، ولا مفترضاً في ذلك، وفق ما سنبينه.

## ثانياً - ضوابط الاقتباس:

إن عملية الاقتباس ليست بالأمر السهل، خاصة بالنسبة لمن يقبل لأول مرة على إعداد بحث علمي، بالمعنى الشكلي والموضوعي للكلمة، لأن ذلك يستلزم

<sup>1</sup> صالح طليس، المنهجية في دراسة القانون، تقديم زهير شكر، الطبعة الأولى، منشورات زين الحقوقية، لبنان، 2010، ص 167.

<sup>2</sup> المرجع نفسه، ص 168.

التحكم في هذه العملية، من الناحية الموضوعية والتكنولوجية، وذلك حتى يكون الاقتباس شرعاً<sup>1</sup> وفق ما سنبينه.

### 1- الضوابط الموضوعية للاقتباس:

أ- لا بد أن يكون الباحث دقيقا، فطنا في فهم النصوص القانونية، والأراء الفقهية لمختلف المؤلفات التي يستشهد بها، حتى لا يحرف النصوص والأراء المدرجة في اقتباسه عن مدلولها الحقيقي<sup>2</sup>، أو يكون اقتباسه غامضاً ومبهاً<sup>3</sup>.

ب- عدم اعتقاد الباحث ما يقتبسه من نصوص وأراء من المسلمين، بل عليه الاتصال دائمًا بروح الباحث؛ من نقد وتحليل وتقدير<sup>4</sup>...

ج- لابد أن يحسن الباحث انتقاء ما هو جدير بالاقتباس؛ فيما يتعلق بحدثة المراجع وشخصيتها، وتتنوعها، إذ عليه تجنب التركيز على مرجع واحد فقط<sup>5</sup>، وكذا اختيار المضامين والأراء والواقف القيمة والأصلية من مصدرها، والتي تعد بذاتها حجة علمية في موضع استخدامها، كآراء الفقهاء والمتخصصين في مجال البحث محل الدراسة، والمشهود لهم في تخصصهم<sup>6</sup>، وبأن تكون الأفكار المقتبسة مهمة ولها صلة بموضوع البحث، وذلك بتجنب الحشو الزائد الذي لا يخدم الموضوع<sup>7</sup>.

<sup>1</sup>- محمد مسعود ياقوت، "بين السطو العلمي والاقتباس"، تاريخ الاطلاع 2017/04/19، [www.islamtoday.ne](http://www.islamtoday.ne).

<sup>5</sup>- عمار عوابدي، مناهج البحث العلمي وتطبيقاتها في ميدان العلوم القانونية والإدارية، الطبعة 05، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 98.

<sup>3</sup>- Michel Beaud, *l'art de la thèse*, Casbah éditions, Alger, 2010, p.97.

<sup>4</sup>- عمار عوابدي، مرجع سابق، ص 98.

<sup>5</sup>- صالح طليس، مرجع سابق، ص 168.

<sup>6</sup>- عمار عوابدي، مرجع سابق، ص 99.

<sup>7</sup>- عبد الله بوجرادة، أخلاقيات البحث العلمي والسرقة العلمية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2017، ص 03.

د- لا بد وهو الأهم أن تبرز شخصية الباحث العلمية أثناء عملية الاقتباس، من خلال التحكم في هذه التقنية من جهة، وبقدرة الباحث على إبراز آرائه، وموافقه والتعليق، والنقد والتحليل، والتقييم لما قام باقتباسه حتى لا تضيع شخصيته بين كثرة الاقتباسات من جهة أخرى<sup>1</sup>.

هـ- قدرة الباحث على الربط وتحقيق الانسجام، والتوافق بين ما هو مقتبس، وبين مختلف العناصر التي أدرج الاقتباس ضمنها<sup>2</sup>.

## 2- الضوابط التقنية للاقتباس:

بداية نشير إلى أن الاقتباس نوعان :

- الاقتباس المباشر، أو ما يسمى بالاقتباس الحرفي للنص.

- والاقتباس غير المباشر.

### أ- تقنية الاقتباس المباشر:

يقصد بالاقتباس المباشر؛ النقل الحرفي للمعلومات، من مؤلفات الغير واستخدامها في سياق البحث<sup>3</sup>، أو هوأخذ الكتابة كما وردت كلمة بكلمة<sup>4</sup>.

وفي هذا النوع يكتب النص المقتبس بخط متميز، وغالبا يكون بخط صغير وسط الصفحة، وبسطور متقاربة من بعضها البعض، لتمييزه عن كلام الباحث، وأنه منقول عن غيره، بوضعه بين شولتين مزدوجتين، ثم يعطى له رقم بعد

<sup>1</sup>- أحمد طالب، منهجية إعداد المذكرات والرسائل الجامعية، ط 6، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، 2009، ص 77.

<sup>2</sup> - Michel Beaud, *Opcit*, p.93.

<sup>3</sup>- صالح طليس، مرجع سابق، ص 167.

<sup>4</sup>- عمار بوحوش، محمد محمود الذبيبات، منهاج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص 152.

غلقهما، يطابق الرقم الموجود في الهاشم، والذي يتضمن كافة البيانات المتعلقة بالمصدر المقتبس منه<sup>1</sup>.

أو قد يكون اقتباس مباشر متقطع؛ بحذف الباحث للعبارات أو الجمل التي لا تخدم موضوع بحثه، على أن لا يخل ذلك بالمعنى، وفي هذه الحالة عليه أن يضع بعض النقاط على السطر، مكان الحذف كإشارة منه على ذلك<sup>2</sup>.

أما إذا كان حذفه لفقرة بكمالها تتوسط فقرتين، فعليه وضع سطر مستقل من النقط للدلالة على الحذف.

أما إذا أضاف الباحث داخل النص المقتبس شرح، أو كلمة أخرى فيوضعه بين قوسين مركنين أي معكوفين للداخل<sup>3</sup>.

وأن تضمن النص المقتبس حرفيًا، أي خطأ مطبعي؛ ففي هذه الحالة يمكن للباحث إما كتابة النص كما هو<sup>4</sup>، وفي نهايته يضع قوسين معكوفين ويكتب بداخلهما كلمة "هكذا"، وإما يشير في الهاشم إلى الخطأ المطبعي الوارد في النص المقتبس، ويبين الصحيح<sup>5</sup>.

والملاحظة المهمة التي لا ينبغي للباحث إغفالها، هي عدم المبالغة والإطالة في عملية الاقتباس الحرفي أو المباشر<sup>6</sup>، بعدم تجاوز الحد الأقصى

<sup>1</sup> عمار بوحوش، محمد محمود الذنوبات، مرجع سابق، ص 9، ص 152، وأنظر: عمار عوابدي، مرجع سابق، ص 100. مثال: "فالمعرفة إذن أوسع وأشمل من العلم، والعلم جزء وفرع من المعرفة، حيث ينطبق العلم على المعرفة العلمية التجريبية فقط، ولا يستغرق كل المعرفة الحسية، والمعرفة الفلسفية، والتأمليّة".

<sup>2</sup> عمار بوحوش، محمد محمود الذنوبات، مرجع سابق، ص 154، وأنظر أيضًا: Michel Beaud, *Opcit*, p.94.

<sup>3</sup> أحمد طالب، مرجع سابق، ص 80.

<sup>4</sup> - Michel Beaud ,*Opcit*, P 94.

<sup>5</sup> عبد الكرييم بوحضن، دليل الطالب لإعداد وإخراج البحث العلمي، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، 2009، ص 98.

<sup>6</sup> - Michel Beaud ,*Opcit*, p.93.

المتفق عليه، و المتمثل في ستة<sup>1</sup> (6) أسطر، وان كان هناك من يرى بأن لا يتجاوز الاقتباس حدود ثلاثة<sup>2</sup> (3) أو خمسة<sup>3</sup> (5) أسطر.

#### ب- تقنية الاقتباس غير المباشر:

ويكون الاقتباس غير مباشر؛ عندما يقوم الباحث بنقل الأفكار أو الآراء الموجودة في المؤلفات، و لكن نقله لها لا يكون حرفياً<sup>3</sup>، أي كلمة بكلمة، بل يكون بإعادة صياغتها بأسلوبه الخاص، على أن يبين مصدر هذه الأفكار أو الآراء، وذلك بوضع رقم في آخر الفقرة أو الجملة التي اقتبسها بأسلوبه، يقابلها نفس الرقم في الهاشم، الذي يبين فيه جميع البيانات المتعلقة بالمصدر أو المرجع الذي استقاها منه، وفي هذه الحالة لا يقوم بوضعها بين شوتين، كما هو الحال عند الاقتباس المباشر، أو الحرفي<sup>4</sup>، بل يكتفي فقط بوضع الرقم في آخر الفقرة أو الجملة المقتبسة.

هذا ونشير أيضا إلى أن كلا النوعين من الاقتباس يستخدم أيضا في الهاشم؛ وفق نفس التقنيات السابق بيانها، مع ذكر كل البيانات المتعلقة بالمؤلف المقتبس منه، في نهاية الاقتباس، في نفس الهاشم أيضا، وذلك لدعم وجهة نظر الباحث، أو شرحها، أو بيان رأي مخالف لها.

ويكون الاقتباس في الهاشم على صفحة واحدة، غير أنه في حالة ما إذا كان الاقتباس طويلاً، ولم تكفي الصفحة، يمكن للباحث أن يواصل اقتباسه في هامش الصفحة المقابلة، على أن يضع في نهاية هامش الصفحة السابقة، و في

<sup>1</sup>- عمار عوابدي، مرجع سابق، ص 99. وهو نفس ما ذهب إليه خالد حامد، منهجية البحث في العلوم الاجتماعية والإنسانية، ط 1، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص 118.

<sup>2</sup>- عبد الكريم بوحفص، مرجع سابق، ص 101.

<sup>3</sup> – Michel Beaud, *Opcit*, P 94.

<sup>4</sup>- عمار عوابدي، مرجع سابق، ص 102.

بداية هامش الصفحة المكملة، إشارة انتقال الكتابة في نهاية الهاشم، والمتمثلة في الخطان المتوازيان (=) <sup>1</sup>.

وتجرد الإشارة إلى أن هناك تقنية حديثة أيضاً في عملية الاقتباس، وإن كانت غير مستعملة بشكل واسع كما هو الحال بالنسبة للطريقة التقليدية، في بحوثنا العلمية، بل تكاد تكون غير مستخدمة في البحوث الجامعية على اختلافها، لكنها الأكثر شيوعاً في المؤلفات العلمية.

و تقوم هذه التقنية على تدوين البيانات المتعلقة بالمرجع المقتبس منه في نهاية الاقتباس، أي بعد غلق القوسين مباشرةً، وفي نفس المتن، ولا تكتب بيانات المرجع كاملة، بل يكتفي الباحث بذكر اسم المؤلف، وتاريخ النشر، والصفحة فقط، وهذا إن كان الاقتباس مباشراً، وإن كان الاقتباس غير مباشراً، فكتب نفس البيانات السابقة دون رقم الصفحة، وهي طريقة تقلص من حجم الإحالات، مما يجعل النص أكثر دقة وأخف <sup>2</sup>.

أما إذا تعلق الأمر باقتباس مخطوطات أو جداول، فيكون ذلك بوضع رقم فوق كل جدول بشكل متسلسل من بداية البحث ل نهايته، ويكون لكل جدول عنوان يكتب بعد الرقم مباشرةً، أما أسفل المخطط أو الجدول فيذكر الباحث المصدر الذي أخذته منه، وإن كان من إعداده فيشير أيضاً إلى ذلك أيضاً أسفل المخطط مباشرةً <sup>3</sup>.

## المحور الثاني: السرقات العلمية للأعمال الأكاديمية

متى تقييد الباحث بالحدود والضوابط السابق ذكرها في عملية الاقتباس، وصف بالأمانة العلمية والنزاهة، والتي تعد مؤشر على كفاءته، وأخلاقياته في البحث العلمي، غير أن من يتجاوز هذه الضوابط فإن ذلك من باب التضليل

<sup>1</sup> عمار بوحوش، محمد محمود الذنبيات، مرجع سابق، ص 155.

<sup>2</sup> للمزيد وتفصيل هذه الطريقة، انظر: عبد الكريم بوحفص، مرجع سابق، ص 108.

<sup>3</sup> عبد الكريم بوحفص، مرجع سابق، ص 101.

والخداع العلمي، ومؤشر على وجود سرقة علمية<sup>1</sup>، إذ ينسب بذلك مجاهود غيره لنفسه، كله أو بعضاً منه، فلا يصنف عمله إلا ضمن السرقة العلمية<sup>2</sup>، وفق ما سنبينه من خلال عناصر هذا المحوّر.

### أولاً - أسباب تفشي السرقات العلمية للأعمال الأكاديمية:

تعد سرقة الأعمال الأكاديمية سواء تعلق الأمر بسرقة رسائل ماجستير أو مذكرات ماستر، أو أطروحات دكتوراه، أو مقالات علمية، أو مطبوعات، أو مؤلفات، أو اختراعات... ظاهرة العصر، التي تعاني منها الجامعات عامة، والجزائرية منها خاصة، يمكن أن نلخص أسباب تفشي هذه الظاهرة في:

#### 1- غياب الوازع الديني وتراجع القيم الأخلاقية<sup>3</sup> :

إذ غالباً محترفة هذه الممارسات اللاأخلاقية يتصنفون بالكذب والخداع، وكسب المال ولو بالحرام، وهذا ما يسميه البعض بالإفلات الأخلاقي<sup>4</sup>، غالباً ما يكون ذلك انعكاّس للأخلاق والتربية التي تلقاها الفرد، فتنعكس على أخلاقياته في البحث<sup>5</sup>.

2- الخمول والكسل، واستعظام واستصدام انجاز العمل الأكاديمي.

3- عجز الباحث وعدم امتلاكه للمؤهلات العلمية الالزمة، التي تمكّنه من إنجاز عمل أكاديمي يقوم على التحليل والتقييم، والنقد والتوجيه، لأن علمه

<sup>1</sup> – Jean-Pierre Fragnière, , *Opcit*, P 93.

<sup>2</sup> – والتي عرفها البعض على أنها: "استخدام غير معترف به لأفكار وأعمال الآخرين يحدث بقصد أو غير قصد، سواء أكانت السرقة مقصودة أو غير مقصودة، فهي تمثل انتهاكاً أكاديمياً خطيراً". انظر: عبد الله بوجراده، مرجع سابق، ص 04.

<sup>3</sup> – عصام تليمة، "السرقات العلمية... ظاهرة العصر"، مجلة الوعي الإسلامي، العدد 532، الصادر في 10/11/2009، نقلًا عن الشبكة الفقهية، الملتقى الفقهي، [www.feqhwep.com](http://www.feqhwep.com)، تاريخ الإطلاع: 09/09/2017، ص 29.

<sup>4</sup> – محمد مسعود ياقوت، مرجع سابق، ص 02.

<sup>5</sup> – عبد الله بوجراده، مرجع سابق، ص 04

وقدراته محدودة، وهو ما يُطلق عليه البعض بالإفلاس الفكري<sup>1</sup>، ويصنفه البعض ضمن تدني مستوى المهارات الbhية واللغوية، والجهل أيضاً بـتقنيات الاقتباس والتوثيق في البحوث<sup>2</sup>.

4- الرغبة في التنافس والتباكي بكثرة المؤلفات، والمنشورات<sup>3</sup>، أو للحصول على الدرجات والترقيات، والرتب والمناصب الإدارية، والشهادات العلمية، بلا حرص وتمعن فيما يكتب، وهذا بدوره يعود لاعتقادهم أن العلم مهنة وليس مهمّة.<sup>4</sup>

5- اعتقاد السارق بعدم القدرة على اكتشافه؛ إما بالنظر لمنصبه ونفوذه<sup>5</sup>، أو بسبب الطريقة التي قام بموجبها بالسرقة؛ لأن يكون العمل المسروق المسروق غير منشور أو من مؤسسة بعيدة عن مؤسسته الأصلية، من داخل الوطن أو خارجه، أو استغلال حاجة الغير وضيقهم المادي، خاصة من طرف أصحاب المال والنفوذ، بشراء أعمال هؤلاء، أو أخذها بالتهديد والترغيب.

6- عدم اهتمام الدولة بالبحث العلمي والباحثين، وضعف المخصصات المالية لهذا القطاع في عديد الدول، ما يؤدي لوجود متطلبين عليه، باستغلالهم لنفوذهم وأموالهم، للوصول لأعلى المراتب، ما يؤدي في النهاية لهزال البحث العلمي وتراجعه<sup>6</sup>.

<sup>1</sup>- محمد مسعود ياقوت، مرجع سابق. ص. 03.

<sup>2</sup>- عبد الله بوجراده، مرجع سابق، ص 05

<sup>3</sup>- عصام تليمة، مرجع سابق.

<sup>4</sup>- عبد الله بوجراده، مرجع سابق

<sup>5</sup>- عصام تليمة، مرجع سابق.

<sup>6</sup>- بدر السلام الطرابيسي، "ملف خاص بالبحث العلمي في تونس"، تاريخ الاطلاع

www.turess.com. 2017/04/18 الموقع:

- 7- انخفاض الوعي وعدم النضج فيما يخص مسألة السرقات العلمية، وخطورتها على نزاهة البحث العلمي<sup>1</sup>.
- 8- عدم الدقة والتمعن في فحص الأعمال العلمية والأطروحتات، ومذكرات التخرج؛ لضيق الوقت، أو لكثره الأعباء، أو بسبب عدم الموضوعية والمحاباة وتغليب جانب المجاملات على العلم<sup>2</sup>.
- لأن السارق يفلت أحياناً من العقاب بسبب الواسطة، وقد يخشى صاحب البحث الحقيقي - الضحية - التنكيل به إذا طالب بحقه، مما يجعله يتغاضى عن هذه السرقات<sup>3</sup>.
- 9- التقدم التكنولوجي وما يوفره من تقنيات متقدمة، ساهمت بشكل كبير جداً في تفشي ظاهرة السرقات العلمية، كتوفير بحوث جاهزة في مختلف التخصصات ومن كل دول العالم، وبمختلف اللغات، تقنيات القص واللصق...  
**ثانياً- الآثار المترتبة على السرقات العلمية للأعمال الأكاديمية:**  
إن تفشي السرقات العلمية مؤشر خطير، على تدهور وتراجع قيمة البحث ودور المؤسسات التعليمية، بمختلف أطوارها، في أي دولة كانت، وهذا بدوره يعود بأثره الخطير على الباحث، والمجتمع على حد سواء، فهو كالسرطان كلما اكتشف باكراً وعالجهناه كلما تجنبنا مفاعلياته<sup>4</sup>، الأمر الذي أفردت له نصوص خاصة لتطويقه، والقضاء عليه وفق ما سنبينه.

<sup>1</sup>- عبد الله بوجراده، مرجع سابق، ص 04.

<sup>2</sup>- عبد الله بوجراده، مرجع سابق، ص 05.

<sup>3</sup>- أشرف أمين، "الأهرام يواصل حملة الكشف عن السرقات العلمية عبر 4 موقع للدوريات العلمية، ارتفاع عدد المخالفات إلى 65 باحثاً وأستاذًا جامعياً"، [www.ahram.org.eg](http://www.ahram.org.eg)، تاريخ النشر 24، نوفمبر 2013. الاطلاع 2017/04/22.

<sup>4</sup>- أشرف أمين، مرجع سابق، ص 21.

## 1 - الآثار الشخصية والاجتماعية المترتبة على السرقات العلمية:

بالإضافة لكون السرقات العلمية ممارسات لا أخلاقية، ينبذها ويحرّمها الشرّ فهي جريمة دينية، خلقة، علمية، تجمع بين عديد الجرائم<sup>1</sup> : كالسرقة، خيانة الأمانة، استغلال حاجة طالب العلم، الخداع، استغلال النفوذ والمناصب...، وحسبنا في ذلك قول رسولنا الكريم محمد (ص) : "من غشنا فليس منا".

لذا فإن آثارها تنعكس على الباحث الحقيقي والجدي، وتمتد حتى للمجتمع، وذلك :

- أ - بإصابة الباحث الحقيقي والجدي بالإحباط، واليأس والسلبية، وتزهّده في البحث والتفوق والإبداع.
- ب - تؤدي السرقة العلمية إلى القضاء على مقومات وملكات البحث العلمي النزيه بعدم مبالاة الباحث وتقيده بضوابط البحث، وتقسيّ المعلومة، ما ينعكس على المستوى التكويني للباحث، بوجود إطارات شكلية هشة فكريًا.<sup>2</sup>
- ج - توظيف من هو ليس أهل للوظيفة، بناءً على شهادته المبنية على سرقته العلمية، وحصول باحثين على ترقيات ودرجات ليسوا أهلاً لها، وبهذا يبدأ المجال الأكاديمي في الانحطاط، والتراجع والفساد شيئاً فشيئاً.<sup>3</sup>
- د - القضاء على موهبة الإبداع والنشاط والحركة العلمي، والتنافس النزيه بين الباحثين، بسبب اعتلاء خونة الأمانة العلمية واستحواذهم على المناصب الإدارية الحساسة، ومناصب اتخاذ القرار واستخدامها لعرقلة الباحث الجدي المثابر، لأنهم لا يقدرون قيمة البحث، وحتى لا يظهر ضعف مستواهم العلمي، ضمن هذا الحراك.

<sup>1</sup> - عصام تليمة، مرجع سابق، ص 30.

<sup>2</sup> - عصام تليمة، مرجع سابق، ص 32.

<sup>3</sup> - محمد مسعود ياقوت، مرجع سابق، ص 36.

هـ- تراجع وتدني المستوى العلمي لطالبي العلم، للتتمذهم على أيدي هؤلاء، وقاد الشيء لا يعطيه، ما يصيب المجتمع بمختلف مظاهر الفساد المالي والإداري<sup>1</sup>؛

فيموت المريض... على يد طبيب نجح بالغش  
وتنهار البيوت... على يد مهندس نجح بالغش  
ونخسر الأموال... على يد محاسب نجح بالغش  
ويضيع العدل... على يد قاضي نجح بالغش  
ويتفضى الجهل في عقول الأبناء على يد معلم نجح بالغش<sup>2</sup>.

## 2- الآثار القانونية المترتبة على السرقات العلمية:

إن انتشار السرقات العلمية خاصة في الأوساط الجامعية<sup>3</sup>، والتمادي في ذلك، وما خلفته من تداعيات على مختلف الأصعدة، وفق ما سبق بيانه، جعلت السلطات الرسمية في الجزائر، وبالضبط وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تدرك مؤخرا حجم الضرر الذي تلحقه هذه الممارسات الأخلاقية بالبحث العلمي عامه، وبسمعة الجامعة الجزائرية خاصة، والذي ترجم بإصدار القرار رقم 933 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها<sup>4</sup>.

<sup>1</sup>- المرجع نفسه، ص 39.

<sup>2</sup>- عبد الله بوجرادة، مرجع سابق، ص 06.

<sup>3</sup>- إذ بلغت نسبة السرقات العلمية على مستوى الليسانس 70 بالمائة، وفي الماستير لا تقل عن 40 بالمائة، وفي الماجستير لا تقل عن 25 بالمائة تقريبا، وفي الدكتوراه 10 بالمائة. انظر: إلهام بوثلجي، تطبيق قرار مكافحة السرقات العلمية سيحدث زلزالاً عنيقا، رؤوس كبيرة مرشحة للسقوط في الجامعات، الموقع [www.echoroukonline.com](http://www.echoroukonline.com). تاريخ النشر: 24 مارس 2017، تاريخ الإطلاع 2017/04/18. وأنظر: بلقاسم حوام، السرقات العلمية تغزو الجامعات ودكاترة بشهادات كرتونية، الموقع [www.echoroukonline.com](http://www.echoroukonline.com) الإطلاع يوم 2017/04/19.

<sup>4</sup>- القرار رقم: 933 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها، المؤرخ في 20/07/2016، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، الجزائر، 2016.

الذى تناول عديد الجوانب ذات الصلة، ومن ضمنها تعريف السرقة العلمية، وتحديد وحصر الممارسات التي ينطبق عليها هذا الوصف، والعقوبات المقررة لها باعتبار ذلك من الآثار القانونية، وعليه سنتطرق لعناصر السابقة، لارتباطها المباشر بهذا العنصر، ثم للأثار المرتبطة على السرقة العلمية التي تضمنها هذا القرار، على النحو التالي:

### أ- تعريف السرقة العلمية وصورها:

عرف القرار الوزاري رقم: 933 السرقة العلمية بموجب المادة الثالثة(03) منه على أنها:

"كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو كل من يشارك في عمل ثابت للاحتلال وتزوير النتائج أو غيره في الأعمال العلمية المطالب بها أو في أي منشورات علمية أو بيداغوجية".

وببناء على نفس المادة، حصر وعدد القرار رقم 933 الممارسات التي تصنف ضمن السرقة العلمية، والتي شملت 12 صورة وهي<sup>1</sup>:

<sup>1</sup>- هناك عديد الكتابات التي تناولت صور السرقات العلمية، ومن هذه التقسيمات:

أ- النقل الكامل للمادة العلمية، وهي أشنعها.

ب- التفكيك وإعادة التركيب؛ بتقسيك المادة المسروقة من طرف السارق؛ باستخدامه ألطاف مختلفة، لإخفاء ما سرقه مثلاً، كتابة الأمانة العلمية، بدل السرقة العلمية، أو كلمة منتظمة بدل هيئة رجال أعمال بدل مستثمرين، أو جدير بالإشارة بدل جدير بالذكر.

ج- السرقة عن طريق حشر الفقرات، وهي الأكثر انتشاراً، حيث يبدأ السارق كتابته بألفاظه ثم يحشر فقرات بكمالها بلا تهميش.

د- السرقة عن طريق الترجمة.

هـ- سرقة مشاريع البحث.

و- سرقة عناوين الكتب أو المقالات، أنظر: صور من السرقات العلمية في المجتمع العلمي والتقارير، www. majleas.alukah.net تاريخ النشر 24 مارس 2017، تاريخ الاطلاع:

.2017/04/20

- أ - 1 - اقتباس كلي أو جزئي لأفكار أو معلومات أو نص أو فقرة أو مقطع من مقال منشور أو من كتب أو مجلات أو دراسات أو تقارير أو من موقع الكترونية أو إعادة صياغتها دون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين،
- أ - 2 - اقتباس مقاطع من وثيقة دون وضعها بين شولتين دون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين،
- أ - 3 - استعمال معطيات خاصة دون تحديد مصدرها وأصحابها الأصليين،
- أ - 4 - استعمال استدلال أو برهان معين دون ذكر مصدره وأصحابه الأصليين،
- أ - 5 - نشر نص أو مقال أو مطبوعة أو تقرير أنجز من طرف هيئة أو مؤسسة واعتباره عملا شخصيا،
- أ - 6 - استعمال إنتاج فني معين أو إدراج خرائط أو صور أو منحنيات بيانية أو جداول إحصائية أو مخططات في نص أو مقال دون الإشارة إلى مصدرها وأصحابها الحقيقيين،
- أ - 7 - الترجمة من إحدى اللغات إلى اللغة التي يستعملها الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم بصفة كلية أو جزئية دون ذكر المترجم والمصدر،
- أ - 8 - قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بإدراج اسمه في بحث أو أي عمل علمي دون المشاركة في إعداده،
- أ - 9 - قيام الباحث الرئيسي بإدراج اسم باحث آخر لم يشارك في إنجاز العمل بإذنه أو دون إذنه بغرض المساعدة على نشر العمل استنادا لسمعته العلمية،
- أ - 10 - قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بتكليف الطلبة أو أطراف أخرى بإنجاز أعمال

علمية من أجل تبنيها في مشروع بحث أو إنجاز كتاب علمي أو مطبوعة بيداغوجية أو تقرير علمي.

أ - 11 - استعمال الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشضائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر أعمال الطلبة ومذكراتهم كمداخيلات في الملتقيات الوطنية والدولية أو لنشر مقالات علمية بالمجلات والدوريات،

أ - 12 - إدراج أسماء خبراء ومحكمين كأعضاء في اللجان العلمية الملتقيات الوطنية أو الدولية أو في المجالات والدوريات من أجل كسب المصداقية دون علم وموافقة وتعهد كتابي من قبل أصحابها أو دون مشاركتهم الفعلية في أعمالها.

### **ب- العقوبات المقررة على السرقات العلمية:**

إن الهدف من فرض هذه العقوبات ليس فقط لعقاب من يقوم بالسرقة العلمية، بل يحمل العقاب بين ثناياه أيضا جانب ردع، وذلك للإعاذه والعبرة، لكل من قد يفكر أو تسول له نفسه سلوك هذا الطريق المخزي، ليعلم مسبقا نهايته المظلمة، وعليه متى تحقت إحدى الحالات السابقة، وطبقا لنص المادتين 35 و36 من هذا القرار يتعرض:

ب - 1 - كل ما له صلة بالأعمال العلمية والبيداغوجية المطالب بها سواء من طرف الطالب في مذكرات التخرج في الليسانس والماстер والماجستير والدكتوراه قبل أو بعد مناقشتها يعرض صاحبها لإبطال المناقشة وسحب اللقب الجائز عليه.

ب - 2 - كل ما له صلة بالأعمال العلمية والبيداغوجية المطالب بها من طرف الأستاذ الباحث الأستاذ الباحث الاستشضائي الجامعي والباحث الدائم في النشاطات البيداغوجية والعلمية وفي مذكرات الماجستير وأطروحتات الدكتوراه ومشاريع البحث الأخرى أو أعمال التأهيل الجامعي أو أية منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى والمثبتة قانونا، أثناء أو بعد مناقشتها أو نشرها أو عرضها

للتقديم يعرض صاحبها إلى إبطال المناقشة وسحب اللقب الحائز عليه أو وقف نشر تلك الأعمال أو سحبها من النشر.

### ثالثاً - كيفية تجسيد الأمانة العلمية في البحوث الأكاديمية:

إن الأمانة العلمية من أهم مقومات البحوث الأكاديمية، القائمة على استكمال جهود الغير، التي لا يمكن الاستغناء عنها، فتكون بذلك المنطلق الذي ينبغي عليه الباحث دراسته اللاحقة، فينطلق من حيث وصلوا، وواجب الباحث في هذا الإطار هو الاعتراف بفضلهم والإقرار بمجهودهم<sup>1</sup>، وتعبرهم، بأن لا ينسب هذه الأفكار والاجتهادات لنفسه، بل لا بد أن يشير إلى المصدر الذي أستقى منه هذه المعلومات<sup>2</sup> لأنأخذ الباحث لكلمات الغير أو أفكارهم أو بحوثهم، وإدراجها في عمله دون الإشارة إليهم، عن طريق الاقتباس، تجعل القارئ يعتقد أن هذه الأعمال من إنتاج الباحث<sup>3</sup>، وهذا يعد من باب الاقتباس غير الشرعي، ويسمى بالسرقة العلمية<sup>4</sup>، ولتفادي الوقوع في ذلك لابد على الباحث أن:

1- يكون دقيقاً فطناً في فهم أفكار الآخرين عند اقتباسها، واستخدامها في بحثه.

2- التقيد الكامل بكل تقنيات الاقتباس والتهميشه، والالتزام بها من بداية البحث إلى نهايته.

<sup>1</sup>- ومن فوائد بيان مصدر هذه المعلومات أيضاً، التسهيل على القارئ الرجوع لهذا المصدر، ومعرفة المزيد مما يريد الاطلاع عليه، والتفرقة بين أفكار الباحث، وأفكار المؤلف، لكي يسهل على القارئ أو الباحث تتبعها، انظر: عبد الله بوجراده، مرجع سابق، ص 06.

<sup>2</sup>- بل تتيح أيضاً عملية الاقتباس العلمي الصحيح، إمكانية اكتشاف السرقات العلمية، التي يقوم بها الغير، وبالتالي إخلاء مسؤولية الباحث من أي تبعات.

<sup>3</sup>- مدونة مؤرخ، "ما هي السرقة العلمية وكيف تتجنبها؟"، www.sahistorian.com تاريخ الاطلاع: 2017/04/21.

<sup>4</sup>- هناك العديد من محركات البحث المتخصصة في الكشف عن السرقات العلمية، منها: برنامج أنظر: عبد الله بوجراده، مرجع سابق، ص 07.

heckfor plagiarism/plagiarisma.net/plagiarism-detect/plagscan.

3- من الضروري والمهم جداً العودة للمصادر الأساسية، والأولية للمعلومة المقتبسة، لأن المؤلف الثانوي الذي نحن بقصد الاقتباس عنه، قد لا يكون نقله للأحكام، أو الاجتهادات أو آراء، أو أفكار المؤلف الأصلي صحيحة، وقد لا يلتزم بقواعد الاقتباس، فيقع الباحث ضحية ذلك.

4- الحرص على تهميش مصدر الاقتباس في نفس الصفحة، في الهاشمن، وعدم إدراج الباحث للمصدر فقط في قائمة المراجع، لأن ذلك يعد تمويهاً، لإبعاد القارئ عن مصدر المعلومة، وهو مؤشر على وجود سرقة علمية<sup>1</sup>.

5- تجنب الاقتباس من المراجع غير الموثوقة، أو المعروفة بعدم أمانتها العلمية<sup>2</sup>.

#### خاتمة:

كم من دولة ارتقت وتقدمت وسيطرت بفضل العلم والبحث العلمي، وكم من الدول تفككت، وتحلخت، واستعبدت، بإهمالها وتضييعها له، إذ يعد البحث العلمي مؤشر من أهم المؤشرات على رقي الدول، وتحضرها؛ بما تبذله من جهود، وما تخصصه من ميزانيات في سبيل دعم وتطوير البحوث العلمية، مستعينة في ذلك حتى بغير علمائها وباحتياها، باستقطابها لمن لم تقدر وترى دولتهم إشعاع نورهم العلمي، إلاّ بعد أن سطع خارج أوطانهم.

ولعل صدور القرار السابق، هو الخطوة الأولى للنهوض بهذا القطاع الحساس، والذي لم يقتصر على الجانب الردعي فقط، بل اهتم حتى بالجوانب الوقائية من السرقات العلمية بالدرجة الأولى، بموجب تدابير التحسيس والتوعية؛ عن طريق الدورات التدريبية، وإدراج مقياس أخلاقيات البحث العلمي والتوثيق، عبر مختلف أطوار التعليم العالي<sup>3</sup>، تنظيم ندوات وأيام دراسية بهذا

<sup>1</sup>- محمد مسعود ياقوت، مرجع سابق، ص 03 وما بعدها.

<sup>2</sup>- عبد الله بوجراده، مرجع سابق، ص 04 وما بعدها.

<sup>3</sup>- وهذا يستلزم تدريب الطالب منذ السنة الأولى على تقنيات البحث والاقتباس والتهميشه، وخاصة تعويذه الاعتماد على الكتب، بالرجوع للمكتبة التي تكاد تنسى في الوسط الجامعي،

الشأن...، إضافة لاهتمامه بالجانب الرقابي، وفق الآليات التي تضمنها هذا القرار.

غير أنه باعتقادنا هذه التدابير لا تؤتي ثمارها ما لم تحض:

- 1- في مراحل مبكرة ومنذ الأطوار الأولى باهتمام، وعنابة الجهات الرسمية لتكون هذه التدابير استكمالاً لها، إذ يكون الطالب قد تعود الاعتماد على نفسه، وهيئ مسبقاً للبحث، بما لقى من قدرات وملكات يستلزمها البحث العلمي، ولا يتعود أو يستسيغ من الصغر هذه الممارسة اللاأخلاقية؛ كما نرى اليوم ظاهرة استنساخ البحث في كل الأطوار، من الإنترن特 دون أي جهد يذكر.
  - 2- لابد وخاصة في مناقشة مذكرات الماستر -بل وحتى التأثير- من إعادة النظر في العدد والزمن المنوح للأستاذ لمراجعة هذه المذكرات لمناقشتها.
  - 3- من المهم بل بات من الضروري، على كل الجامعات رقمنة جميع مذكرات الماستر، والدكتوراه، والربط بينها لتسهيل مهمة اكتشاف السرقات العلمية، وجعل الطالب بذلك أكثر حذراً وحرصاً على إنجاز ما هو مطلوب منه.
  - 4- عدم التساهل أو التراجع عن عقاب لصوص العلم، وإعلاء شأن العلم والبحث العلمي، وتقديمه على مصلحة الفرد، وليس العكس.
  - 5- إضافة لذلك يرى البعض أيضاً، أن مقاطعة كتابات وأعمال ممن عرفوا بالسرقة العلمية، وفضحهم إعلامياً -باعتباره واجب شعبي- إن لم يتمثلوا بالنصيحة دور مهم أيضاً في الحد من السرقات العلمية<sup>1</sup>.
- وخير القول ما قاله الله سبحانه وتعالى: "لَا تحسِنَ الَّذِينَ يُفْرِحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يَحْمِدُوا بِمَا لَمْ يَفْعُلُوا فَلَا تَحْسِنُهُمْ بِمِثْمَاثِهِ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ" صدق الله العظيم، سورة آل عمران، الآية 188.

---

لا الإنترن特 فقط، في جمعه للمعلومات، والتتأكد من ذلك بتعليمه أسلوب التلخيص وإعادة الصياغة، وتشجيع وتشجيع كل الأعمال البحثية والعلمية الجادة، التي يقوم بها الطالب، في نفس السياق أنظر: عبد الله بوجرادة، مرجع سابق، ص 04.

<sup>1</sup> عصام تلية، مرجع سابق، ص 28.

وقول رسولنا الكريم: "لا إيمان لمن لاأمانة له، ولا دين لمن لا عهد له".

### قائمة المراجع:

#### 1- الكتب:

- 01- صالح طليس، المنهجية في دراسة القانون، تقديم زهير شكر، الطبعة الأولى، منشورات زين الحقوقية، لبنان، 2010.
- 02- عمار عوادي، مناهج البحث العلمي وتطبيقاتها في ميدان العلوم القانونية والإدارية، الطبعة 05، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
- 03- عبد الله بوجراده، أخلاقيات البحث العلمي والسرقة العلمية، جامعة قاصدي مرداح، ورقلة، 2017.
- 04- أحمد طالب، منهجية إعداد المذكرات والرسائل الجامعية، ط 6، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، 2009.
- 05- عمار بوحوش، محمد محمود الذنبيات، مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.
- 06- عبد الكري姆 بوحفص، دليل الطالب لإعداد وإخراج البحث العلمي، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، 2009.
- 07- خالد حامد، منهجية البحث في العلوم الاجتماعية والإنسانية، ط 1، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008.

#### 2- المقالات من الانترنت:

- 01- إلهام بوثلجي، تطبيق قرار مكافحة السرقات العلمية سيحدث زلزالاً عنيفاً، رؤوس كبيرة مرشحة للسقوط في الجامعات، الموقع [www.echoroukonline.com](http://www.echoroukonline.com)، تاريخ النشر: 24 مارس 2017، تاريخ الاطلاع 18/04/2017.
- 02- بلقاسم حوام، السرقات العلمية تغزو الجامعات ودكتراً بشهادات كرتونية، [www.echoroukonline.com](http://www.echoroukonline.com) الإطلاع يوم 19/04/2017.
- 03- محمد مسعود ياقوت، "بين السطو العلمي والالتباس"، تاريخ الاطلاع 19/04/2017، على موقع [www.islamtoday.net](http://www.islamtoday.net).
- 04- صور من السرقات العلمية في المجتمع العلمي والثقافي، [www.majleas.alukah.net](http://www.majleas.alukah.net) تاريخ النشر 24 مارس 2017، تاريخ الاطلاع: 20/04/2017.

- 05- مدونة مؤرخ، "ما هي السرقة العلمية وكيف تتجنبها؟" www.sahistorian.com تاريخ الاطلاع: 2017/04/21
- 06- عصام تليمة، "السرقات العلمية... ظاهرة العصر"، مجلة الوعي الإسلامي، العدد 532، الصادر في 10/11/09، نقلًا عن الشبكة الفقهية، الملتقى الفقهي، www.feqhwep.com، تاريخ الاطلاع: 2017/09/09.
- 07- بدر السلام الطرابلسي، "ملف خاص بالبحث العلمي في تونس"، تاريخ الاطلاع www.turess.com، 2017/04/18
- 08- أشرف أمين، "الأهرام يواصل حملة الكشف عن السرقات العلمية عبر 4 مواقع للدوريات العلمية، ارتفاع عدد المخالفات إلى 65 باحثاً وأستاداً جامعياً" www.ahram.org.eg، تاريخ النشر 24. نوفمبر 2013. الاطلاع 2017/04/22.

### 3- القوانين:

- 01- القرار رقم: 933 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها، المؤرخ في 20/07/2016، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، الجزائر، 2016.

### 4- المراجع الأجنبية:

- 1- Jean-Pierre Fragnière, *comment réussir un mémoire, une thèse*, 04 édition ,Dunod, Paris, 2009.
- 2- Michel Beaud, *l' art de la thèse*, Casbah éditions, Alger, 2010 .
- 3- heckfor plagiarism/plagiarisma.net/plagiarism-detect/plagscan.



## ضوابط الاقتباس والتوثيق في البحث العلمي

الدكتورة نصيرة مهيرية

أستاذة محاضرة "ب"

كلية الحقوق - جامعة باجي مختار - عنابة (الجزائر)

tareek23@gmail.com

الدكتور محمد خليفة

أستاذ محاضر "أ"

### مقدمة:

تشترك التعريفات المقدمة للبحث العلمي في أنه محاولة منظمة، أي تتبع أسلوباً أو منهاجاً معيناً، ولا تعتمد على الطرق غير العلمية. وأنه يهدف إلى زيادة الحقائق والمعلومات التي يعرفها الإنسان، وتوسيع دائرة معارفه ليكون أقدر على التكيف مع بيئته والسيطرة عليها، وأنه يختبر المعرف وال العلاقات التي يتوصل إليها، ولا يعلنها إلا بعد فحصها والتأكد منها، كما أنه يشمل جميع ميادين الحياة وجميع مشكلاتها ويستخدم في جميع المجالات على حد سواء.

إن البحث العلمي عبارة عن بناء متكامل الأجزاء، تمر عملية تشيده بمراحل عديدة متسلسلة ومتراقبطة، يجب على الباحث أن يولي كل واحدة منها الاهتمام اللازم. وأولى هذه المراحل تبدأ بالاستعداد الكامل من الباحث ل القيام بالبحث وتحمل أعبائه، ثم القيام بجمع المعلومات التي تشكل مادة بناء البحث، ثم قراءة هذه المعلومات ثم القيام بكتابة البحث وطبعه ومناقشه. ولعل من أهم وأصعب مراحل البحث العلمي مرحلة الكتابة، إذ تتمثل في قيام الباحث بصياغة وتجديد نتائج البحث، وذلك وفق لقواعد وأساليب ومنهجية علمية دقيقة، وأخر جهه في صورة واضحة للقارئ، واطلاعه على الجهد والمراحل



والنتائج التي توصل إليها الباحث<sup>(1)</sup>.

ويجب أن يقوم الباحث بالكتابة بأسلوب قانوني علمي وموضوعي، ولغة فنية ودقيقة، سليمة وواضحة، وأن يتتجنب الإطناب والإطالة في الحديث وأن يلتزم الإيجاز والتركيز، وأن يحرص على التسلسل والتناسق بين كل أجزاء الموضوع. ويجب على الباحث أن يتحلى بعض الأخلاقيات في هذه المرحلة وأن يرتب الكتابة ترتيباً منطقياً حسب خطة بحثه، كما يجب عليه أن يحرص على الإبداع والتجدد وإبراز شخصية علمية. ولابد أيضاً أن يلتزم الباحث ببعض الأخلاقيات التزاماً كبيراً خلال مرحلة الكتابة، ومنها أن يراعي الأمانة العلمية وأن يلتزم بالتزاهة العلمية وأن يتحلى بالتواضع العلمي.

إن أهم ما يميز الكتابة في البحث العلمي عن الكتابة في غيرها من المجالات هو مسألة الأمانة العلمية وانعكاسها على مسألة اقتباس المعلومات وكيفية نسبتها إلى أصحابها وفق تهميش دقيق، كل هذه الضوابط المتعلقة بالاقتباس والتهميش سيكون محور هذا البحث.

#### **أولاً- صراعة الأمانة العلمية:**

من القواعد الأساسية في إعداد البحوث العلمية بوجه عام والبحوث القانونية بوجه خاص الالتزام بدقة الأمانة العلمية، وهذه الأخيرة تعني نسبة الآراء إلى أصحابها الحقيقيين وتمحیص الآراء المنقوله من مصادر متعددة، وذلك لغرض التتحقق من صحتها النسب، إذ أن خطأ الناقل الأول يستتبع شيوعه لدى الناقلين بعده دون تبصر، إذ يتعمّن العودة إلى الأصل أو الكاتب الأول دون النقل من الآخرين فقد يكون النقل غير صحيح<sup>(2)</sup>.

<sup>(1)</sup> محمد خليفة، محاضرات في مقاييس المنهجية، أقيمت على طلبة السنة أولى حقوق، كلية الحقوق، جامعة 08 ماي 45 قايتة - الجزائر، 2008-2009.

<sup>(2)</sup> عبد القادر الشيخلي، قواعد البحث القانوني: الجوانب الشكلية والموضوعية للبحث القانوني لاسيما في رسائل الماجستير والدكتوراه ونظم ترقية القضاة وتدرج المحامين، ط 1 =

## أ- الرجوع إلى المصادر الأصلية:

من مقتضيات الأمانة العلمية الرجوع إلى المصادر الأصلية التي لا تشاركها في المعلومة مصادر أخرى<sup>(1)</sup> مثل أمهات الكتب والدساتير ومختلف التشريعات، إذ يجب على الباحث أن لا يعتمد على ورودها في الكتب الفقهية أو العادلة، لأن المؤلفين قد يخطئون في النقل أو يوردون النص حسب اجتهاد شخص خاطئ.

## ب- حالة المصادر غير موجودة:

بعض المصادر لا توجد في المكتبات العامة وقد لا تتوفر إلا لدى بعض الفقهاء في مكتبيتهم الخاصة، وعند الإشارة إلى مسألة وردت فيها فمن العيب الإشارة الكاملة إليها لأن الباحث قد رجع إليها، إذ يجب عليه في هذه الحالة أن

---

= دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 1999، ص 93. وانظر أيضاً: دليل كتابة البحث القانوني، كلية الحقوق، جامعة فيلادلفيا، عمان، 2004-2005.

<sup>(1)</sup> وتسمى أيضاً بالوثائق الأصلية وال مباشرة وهي تلك الوثائق التي تتضمن مباشرة الحقائق والمعلومات المتعلقة بموضوع البحث وبدون استعمال وثائق ومصادر وسيطة في نقل هذه المعلومات وبعضهم يطلق عليها اصطلاحاً المصادر نظراً لأنها تشكل المنبع الأول للمعلومات ومن أمثلتها في مجال القانون، القوانين بمحفظ أنواعها ودرجاتها والأحكام والمبادئ والاجتهادات القضائية والرسمية ونتائج المقابلات والاستبيانات والإحصائيات. في المقابل هناك الوثائق الثانوية أو المراجع، وهي تلك الوثائق التي تنقل لنا المعلومات عن الموضوع محل البحث أو عن بعض جوانبه من مصادر ووثائق أخرى أي أنها ليست المصدر الأصلي للمعلومات فهي تلعب دور الوسيط في نقل المعلومات من الوثائق الأخرى (أولية كانت أو ثانوية مثلها) إلى القارئ يطلق عليها البعض اصطلاح الوثائق الغير أصلية، أو الغير مباشرة أو المراجع ومن أمثلة هذا النوع من الوثائق الكتب والمؤلفات المختلفة التي يعتمد عليها طالب الحقوق وكذلك الدوريات وما تحويه من مقالات وكذلك الرسائل والمذكرات بمحفظ أنواعها والموسوعات والقوانين... الخ. انظر: عبد الله العسكري، منهجية البحث العلمي في العلوم القانونية، ط 2، دار التمرين دمشق، 2004، ص 47.

يورد الباحث في الهاشم عبارة "مشار إليه لدى" أو "مذكور لدى" ثم يذكر اسم الباحث صاحب المرجع الذي ينقل منه الرأي القديم<sup>(1)</sup>.

**ج - حالة الاقتباس:**

الاقتباس هو: "الاستعانة بالمصادر والمراجع التي يستفيد منها الباحث لتحقيق أغراض بحثه"<sup>(2)</sup>. وهو نوعان: اقتباس حرفي أو مباشر؛ وفيه يأخذ الباحث المعلومة بصياغتها التي وجدت عليها، واقتباس غير مباشر أي بالمعنى وفيه ينقل الباحث المعلومة ويُصيغها بأسلوبه الخاص.

ويلجأ الباحث للاقتباس الحرفي في حالات هي:

- إيراد آيات قرآنية أو أحاديث نبوية.
- إيراد نصوص قانونية.
- إيراد أحكام قضائية مهمة.
- إيراد آراء الفقهاء الخلافية عندما تكون مركزة وصعب على الباحث التغيير فيها.
- وعموماً ثقتس حرفياً المعلومات التي تكتسب أهمية كبرى في البحث، أما المعلومات الأخرى فيشجع الباحث على إعادة صياغتها بأسلوبه الخاص، وذلك من أجل أن تكتب الرسالة بأسلوب واحد، وبغية تشجيع الباحث على التجديد في الأسلوب وإبراز شخصيته العلمية.

**د- شروط الاقتباس:**

لابد على الباحث أن يراعي الأمور التالية أثناء الاقتباس:

<sup>(1)</sup> عبد القادر الشيفخلي، المرجع السابق، ص ص 92 - 93.

<sup>(2)</sup> جودت عزت عطوي، البحث العلمي، ط 1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 244.

<sup>(3)</sup> عبد القادر الشيفخلي، المرجع السابق، ص 93.

<sup>(4)</sup> محمد خليفة، المرجع السابق.

- لا يجوز اقتباس معلومات تستغرق صفحة كاملة فالاقتباس العلمي محدد بأسطر معدودة.
- لابد أن يكون الاقتباس لما هو أكثر أهمية من المعلومات.
- عند الاقتباس المباشر (الاستشهاد) لابد أن يحدد نطاقه بقوسین صغيرین أو هلالین لكي يتم تمييز أقوال الفقيه عن أقوال الباحث.
- ضرورة الإشارة إلى المراجع المقتبس منها.
- الدقة وعدم تشويه المعنى بالحذف والإضافة.
- الموضوعية في الاقتباس، بمعنى عدم اقتصار الاقتباسات على ما يؤيد رأي الباحث، واهتمال المراجع التي تختلف مع وجهة نظره.
- الاعتدال في الاقتباس، بمعنى لا يصبح البحث مجرد اقتباسات من الآخرين دون مساعدة من الباحث، إذ يجب على هذا الأخير أن يحرص على إبراز شخصيته فيما ينقل، سواء بالتعليق أو التحليل أو النقد أو الشرح<sup>(1)</sup>.
- ضرورة وضع ما يشير إلى أن المادة مقتبسة بشكل مباشر أو غير مباشر.
- أن تكون الأفكار المقتبسة ذات صلة بموضوع البحث، وتجنب الحشو الزائد.
- تجنب الاقتباس من المراجع غير الموثقة علمياً، مع ضرورة التأكد من صحة المعلومات المقتبسة<sup>(2)</sup>.

#### هـ- مظاهر الخروج على الأمانة العلمية:

- اقتباس المعلومات دون الإشارة إلى المرجع الذي وردت فيه.
- الإشارة إلى مراجع وهمية (مراجع لم يتم العودة إليها).
- الإشارة إلى مراجع خاطئة دون التأكد منها<sup>(3)</sup>.

<sup>(1)</sup> زكية منزل غرابة، محاضرات في مقياس "منهج البحث في العلوم الإسلامية والإنسانية"، ألقاها على طلبة السنة أولى جذع مشترك علوم إسلامية (السداسي الأول)، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر- قسنطينة، 2016-2017، ص ص 10-11.

<sup>(2)</sup> جودت عزت عطوي، المراجع السابق، ص ص 245-246.

<sup>(3)</sup> عبد القادر الشيفخلي، المراجع السابق، ص 97.

- عدم تحلي الباحث بالنزاهة العلمية، وحتى يتحلى الباحث بها لابد أن يراعي الأمور التالية<sup>(1)</sup> :
  - عرض الآراء عرضاً موضوعياً محايداً دون تشويه وطمس بعض معانها الإيجابية أو عدم إبراز معانها السلبية<sup>(2)</sup>.
  - عرض الآراء عرضاً أخلاقياً خالياً من الهجوم الشخصي أو السخرية أو الحط من قيمة قاتلتها.
  - عرض آراء الفقهاء عرضاً جماعياً ودون تمييز، بحيث تتاح الفرصة للجميع ليعرضوا أفكارهم بوضوح.
  - عرض الآراء كاملة غير منقوصة.
  - عدم التسرع في إصدار الأحكام واتخاذ موقف معين<sup>(3)</sup>.

#### و- الأحكام القانونية للخروج على الأمانة العلمية:

نظراً لانتشار العالجة الآلية للمعطيات، وتوافر مختلف المصادر والمراجع على شبكة الانترنت بصيغة الكترونية، فقد أدى ذلك إلى سهولة الوصول إليها والاستفادة منها في وقت وجيز، ووفر على الباحثين الكثير من الجهد والوقت والمال الذي كان ينفق في سبيل ذلك سابقاً. لكن وللأسف الشديد فإن بعض الطلبة قد يسيئون استخدام هذه الوفرة، فيوظفون تلك المراجع في بحوثهم بدون مراعاة للأمانة العلمية، ونظراً لتفاقم هذا الأمر في السنوات الأخيرة فقد تدخلت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي للحد من ذلك، فتمَّ إصدار القرار الوزاري رقم 933 بتاريخ 28 جويلية 2016 المتضمن القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

<sup>(1)</sup> عبد القادر الشيشلي، المرجع السابق، ص 98.

<sup>(2)</sup> حلمي عبد المنعم صابر، منهجية البحث العلمي وضوابطه، بحث منشور على الانترنت، 2018/06/25، ص 128، الموضع:

[http://elibrary.mediu.edu.my/books/2018/MEDIU09511\\_183.pdf](http://elibrary.mediu.edu.my/books/2018/MEDIU09511_183.pdf)

<sup>(3)</sup> المرجع نفسه، ص 134.

وقد عرّفت المادة الثالثة من هذا القرار السرقة العلمية بأنها، " كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو كل من يشارك في عمل ثابت للاتصال وتزوير النتائج أو غش في الأعمال العلمية المطلوب بها أو في أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى.

ولهذا الغرض، تعتبر سرقة علمية ما يأتي:

- اقتباس كلي أو جزئي لأفكار أو معلومات أو نص أو فقرة أو مقطع من مقال منشور أو من كتب أو مجلات أو دراسات أو تقارير أو من موقع الكترونية أو إعادة صياغتها دون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين.
- اقتباس مقاطع من وثيقة دون وضعها بين شوتين دون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين.
- استعمال معطيات خاصة دون تحديد مصدرها وأصحابها الأصليين.
- استعمال البرهان أو استدلال معين دون ذكر مصدره وأصحابه الأصليين.
- نشر نص أو مقال أو مطبوعة أو تقرير أنسج من طرف هيئة أو مؤسسة واعتباره عملاً شخصياً.
- استعمال إنتاج فني معين أو إدراج خرائط أو صور أو منحنيات بيانية أو جداول إحصائية أو مخططات في نص أو مقال دون الإشارة إلى مصدرها وأصحابها الأصليين.
- الترجمة من إحدى اللغات إلى اللغة التي يستعملها الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم بصفة كلية أو جزئية دون ذكر المترجم والمصدر.
- قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بإدراج اسمه في بحث أو أي عمل علمي دون المشاركة فيه إعداده.
- قيام الباحث الرئيسي بإدراج اسم باحث آخر لم يشارك في إنجاز العمل بإذنه أو دون إذنه بغرض المساعدة على نشر العمل استناداً لسمعته العلمية.

- قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بتكليف الطلبة أو أطراف أخرى بإنجاز أعمال علمية من أجل تبنيها في مشروع بحث أو إنجاز كتاب علمي أو مطبوعة بيادغوجية أو تقرير علمي.
- استعمال الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر أعمال الطلبة ومذكراتهم كمداخلات في الملتقيات الوطنية والدولية أو لنشر مقالات علمية بالمجلات والدوريات.
- إدراج أسماء خبراء ومحكمين كأعضاء في اللجان العلمية للملتقيات الوطنية أو الدولية أو في المجلات والدوريات من أجل كسب الصداقية دون علم وموافقة وتعهد كتابي من قبل أصحابها أو دون مشاركتهم الفعلية في أعمالها".  
وتعاقب المادة 35 على السرقة العلمية من طرف الطالب في مذكرات التخرج في الليسانس والماستر وماجستير والدكتوراه قبل المناقشة بابطالها وبعد المناقشة بسحب اللقب الحائز عليه.  
كما تعاقب المادة 36 على السرقة العلمية المتعلقة بالأعمال العلمية والبيادغوجية المطالب بها من طرف الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم بوقف نشر تلك الأعمال أو سحبها من النشر.

### ثانياً- ضوابط توثيق وتهميشه المعلومات:

تتطرق فيما يلي إلى وظائف الهامش، والأمور التي يجب تجنب ذكرها في الهامش، ثم كيفية التهميشه وحالاته.

#### أ - وظائف الهامش:

للهامش وظائف عديدة هي:<sup>(1)</sup>

- توثيق المراجع العلمية التي اعتمدتها الباحث.

<sup>(1)</sup> عبد القادر الشيفخلي، المرجع السابق، ص 83.

- ذكر فكرة ثانوية وترك الأفكار الجوهرية بالملتن أو جسم البحث.
- ذكر الموضوعات التي ليس لديها علاقة مباشرة بمباشرة موضوع البحث.
- شرح بعض المفاهيم والمصطلحات.
- الإحالات إلى مختلف أقسام البحث.
- الإحالات إلى مصادر يحتاجها القارئ الذي يريد التوسيع في الموضوع.

**ب - الأمور التي يجب تجنب ذكرها بالهامش:** <sup>(1)</sup>

- الاستنتاجات والاقتراحات.
- المعلومات الجوهرية والحقائق القانونية.
- المسلمات والمعلومات الشائعة كالقول أن القاعدة القانونية عامة ومجردة.
- الأفكار الخاصة بالباحث إذا لم تكن موجودة في مراجع أخرى له.

**ج - كيفية التهميشه:**

يختلف التهميشه باختلاف نوع الوثيقة التي يتم تهييشهما على النحو

التالي: <sup>(2)</sup>

**1- التهميشه للكتب العامة:**

عند التهميشه للكتب العامة نذكر المعلومات التالية:

- اسم ولقب المؤلف.
- عنوان الكتاب.
- رقم الطبعة ورقم الجزء إن وجدًا.
- دار النشر.
- مكان النشر.
- سنة النشر.

<sup>(1)</sup> عبد القادر الشيفخلي، المرجع السابق، ص 83.

<sup>(2)</sup> محمد خليفة، المرجع السابق. وانظر أيضاً: عمار بوحوش، دليل الباحث في المنهجية وكتابة الرسائل الجامعية، ط 2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985، ص 56 وما بعدها.

- الصفحة.

## 2- التمهيش للدوريات:

- اسم ولقب صاحب المقال
- عنوان المقال بين شرفيتين.
- اسم المجلة أو الدورية.
- دار النشر (الجهة التي تصدرها).
- مكان النشر.
- عددها وتاريخ صدورها.
- الصفحة.

## 3- التمهيش للرسائل العلمية:

- اسم ولقب صاحب الرسالة.
- عنوان الرسالة.
- نوع أو درجة الرسالة.
- الكلية والجامعة التي نوقشت بها الرسالة.
- سنة مناقشة الرسالة.
- الصفحة.

## 4- كيفية تمهيش المحاضرة:

- اسم ولقب الأستاذ الذي قدم المحاضرة.
- لفظة المحاضرة.
- المقاييس الذي تنتمي إليه المحاضرة.
- مستوى الطلبة (السنة) الذين ألقى عليهم المحاضرة.
- المكان أي الكلية والجامعة التي ألقى فيها.
- السنة الجامعية.
- رقم الصفحة إن وجدت.

#### 5- التهميش للملتقى:

- اسم ولقب صاحب المداخلة.
- عنوان المداخلة.
- عنوان الملتقى، وطبيعته (ملتقى دولي، وطني، يوم دراسي) الذي ألقىت به المداخلة.
- مكان وتاريخ انعقاده وزمانه.

#### 6- التهميش لأحكام القضاء:

- لفظ حكم أو قرار.
- رقم الحكم أو القرار.
- اسم ودرجة الجهة القضائية التي أصدرته.
- تاريخ صدوره.

#### 7- التهميش للقوانين والمراسيم:

- رقم القانون أو الأمر المرسوم.
- تاريخه.
- موضوعه.
- عدد الجريدة الرسمية التي أصدر فيه.
- تاريخ صدورها.
- الصفحة.

#### 8- التهميش للمعلومات التي يتحصل عليها من الانترنت:

- نكتب كل المعلومات السابقة حسب طبيعة المعلومة، ثم نتبع ذلك بعنوان الموقع، وتاريخ تحميل المعلومة.

#### 9- التهميش لمقابلة:

- لفظ مقابلة مع.
- اسم الشخص المقابل.
- موضوع مقابلة.

■ تاريخ المقابلة.

**د - حالات التهميش:** <sup>(1)</sup>

- عند الإشارة إلى المرجع لأول مرة تكتب المعلومات كاملة.
- عند الإشارة إلى المرجع بعد المرة الأولى تكتفي بذكر اسم ولقب صاحب المرجع متبعاً بعبارة "المرجع السابق"، ثم رقم الصفحة.
- في حالة الإشارة إلى نفس المرجع مرتين على التوالي نكتب في الإشارة الثانية عباره "المرجع نفسه" أو عباره "نفس المرجع"، ثم رقم الصفحة.
- في حالة الإشارة إلى مؤلف له أكثر من مرجع تم الاعتماد عليه، نذكر اسم ولقب المؤلف ثم العنوان ثم عباره "المرجع السابق" أو عباره "مرجع سبق ذكره"، ثم رقم الصفحة.
- في حالة اشتراك مؤلفين أو أكثر في تأليف كتاب واحد، إذا كانا مؤلفين اثنين فنكتب اسميهما معاً في كل الهوامش، أما إذا كانوا ثلاثة أو أكثر فنكتفي بذكر اسم ولقب المؤلف الأول (الذي يكون في أعلى اليمين) ثم تتبعه بعبارة "وآخرون" أو "وزملاؤه"، لكن في قائمة المراجع في آخر البحث نذكر كل الأسماء.
- في حالة اقتباس المعلومة في العديد من المراجع: فنذكر كل تلك المراجع على التوالي حسب ترتيبها الأبجدي.
- في حالة اقتباس المعلومة من صفحة واحدة نكتفي بصاد (ص) واحدة.
- وفي حالة اقتباس المعلومة من العديد من الصفحات المتتالية فنكتب ص ص ثم رقم أول صفحة مطلة (-) آخر صفحة.
- وفي حالة اقتباس المعلومة من العديد من الصفحات المتفرقة نكتب ص ص ونكتب أرقام كل صفحة من الصفحات تفصل بينها فواصل مثل 7، 10، 14، 15... الخ

<sup>(1)</sup> محمد خليفة، المرجع السابق.

- في حالة عدم كفاية الهاشم تكتب في الهاشم اللاحق مع كتابة علامة تساوي في هامش الورقة السابقة في الأخير وبداية الهاشم في الورقة اللاحقة.
- وفي حالة تهميش الهاشم تكتب العبارة المطلوبة وعبارة انظر إلى ...
- وفي حالة تهميش مرجع ثانوي تحصلت عليه هو أصلاً اقتبس وهمش من مرجع آخر هو مرجع أولي، فهنا يكون التهميش على درجتين: تكتب المعلومات الخاصة بالمرجع الثاني ثم عبارة "نقاً عن" ثم تكتب المعلومات الخاصة بالمرجع الأولي.

#### خاتمة:

لقد أصبحت الاقتباس والتهميش من أهم الأمور التي تجب مراعاتها في البحوث والدراسات الحديثة، وتعبر عن مدى مصداقية الباحث وأمانته العلمية، وهذه الهاشم يراد بها بيان المصادر التي استخدمها الباحث في بحثه وكأنها مستنداته في الدراسة، فهو يقدمها للقارئ وكأنما يقدم أدالته وبراهينه على ما يسوقه من أفكار، واضعاً تحت بصره جميع مصادره، ليراجعه فيها إن شاء، وليبين له كيف كون بحثه، وكأنه يريد أن يشركه معه في<sup>(1)</sup> الدراسة.

إن مدى مراعاة ضوابط الاقتباس والتهميش هو الذي يصنع لنا الفرق بين البحث العلمي الموثق والأمين، وبين غيره من المحاولات التي تفتقر إلى الأمانة والضبط، وهو الذي يحفظ للباحث العلمي قيمته ويعطي المصداقية لنتائجها، كما أنه يكشف لنا عمّا قدمه كل باحث من جديد في مجال البحث، فيعطي كل ذي حق حقه، ويحفظ الجميل من كان لهم فضل السبق. وهذا لا يتحقق إلا إذا اتسم الباحث بالأمانة العلمية وأحسن استعمال الاقتباس، ووتق ما يقتبسه بتهميش دقيق وواضح.

<sup>(1)</sup> عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 66.

## قائمة المراجع المعتمد عليها:

- 01- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، قرار رقم 933، المتضمن القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها، المؤرخ في 28 جويلية 2016،الجزائر، 2016.
- 02- جودت عزت عطوي، البحث العلمي، ط 1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
- 03- حلمي عبد المنعم صابر، منهجية البحث العلمي وضوابطه، كتاب منشور على الانترنت، 2018/06/25،الموقع :  
[http://elibrary.mediu.edu.my/books/2018/MEDIU09511\\_183.pdf](http://elibrary.mediu.edu.my/books/2018/MEDIU09511_183.pdf)
- 04- دليل كتابة البحث القانوني، كلية الحقوق، جامعة فيلادلفيا، عمان، 2004 -2005.
- 05- زكية منزل غرابة، محاضرات في مقياس "منهج البحث في العلوم الإسلامية والإنسانية"، أقيمت على طلبة السنة أولى جذع مشترك علوم إسلامية (السادسي الأول)، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر- قسنطينة، 2016 -2017.
- 06- عبد القادر الشيخلي، قواعد البحث القانوني: الجواب الشكلي والموضوعية للبحث القانوني لاسيما في رسائل الماجستير والدكتوراه ونظم ترقية القضاة وتدرج المحامين، ط 1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 1999.
- 07- عبود عبد الله العسكري، منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية، دار النمير، دمشق، 2004.
- 08- عمار بوحوش، دليل الباحث في المنهجية وكتابة الرسائل الجامعية، ط 2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985.
- 09- محمد خليفة، محاضرات في مقياس المنهجية، أقيمت على طلبة السنة أولى حقوق، كلية الحقوق جامعة 08 ماي 45 قايمة - الجزائر، 2008-2009.

## كيفية الاستعانة بالمصادر والمراجع الأجنبية في إعداد البحوث الأكاديمية

الدكتور سليمان حاج عزام

أستاذ محاضر "أ"

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة محمد بوضياف - المسيلة (الجزائر)

[slimanelhadj@gmail.com](mailto:slimanelhadj@gmail.com)

### الملخص:

يعتبر لجوء الباحثين إلى المصادر والمراجع باللغة الأجنبية، من أجل إعداد بحوثهم ضرورة ملحة، لا يمكن لأي باحث الاستغناء عنها، ذلك أن مستجدات ميادين المعرفة العلمية تتحتم البحث عنها في مصادرها الأصلية.

غير أن عدم إتقان اللغات الأجنبية من قبل بعض الباحثين يشكل بالفعل عائقاً يحول دون الاستفادة من فوائد البحث في المصادر باللغة الأجنبية، وقد يؤدي ذلك إلى ممارسات تتنافى وواجب الأمانة العلمية.

ولحل هذا المشكل لا بد على كل باحث أن يحسن مستوى المعرفة، عن طريق السعي إلى إتقان اللغات الأجنبية - بصفة عصامية - وذلك باستخدام البرامج التعليمية التي يوفرها الإعلام الآلي والإنترنت.

**الكلمات المفتاحية:** المصادر باللغات الأجنبية؛ عدم إتقان اللغات الأجنبية؛ الأمانة العلمية؛ السرقة العلمية؛ العصامي؛ المعلوماتية والإنترنت.

### Résumé:

le recours à la documentation de bases en langues étrangères, par des chercheurs, en vue d'élaborer leurs projets de recherche , constitue un impératif, qu'ils ne peuvent pas s'en passer, du fait que les nouveautés du domaine de savoir scientifique, doivent être recherchées à partir de leur source d'origine.

Cependant , la non maîtrise des langues étrangères par certains chercheurs constitue une entrave , qui leur empêche de tirer profit des bienfaits de la recherche de la documentation de base, depuis sa source d'origine , et peut mener à des pratiques incompatibles avec le devoir d'intégrité scientifique.

Pour remédier à cet état de fait , il incombe à chaque chercheur de se perfectionner en langues étrangères - en autodidacte- en utilisant les programmes éducatifs procurés par l'informatique et l'internet.

**Mots clés:** la documentation de base en langue étrangères ; la non maîtrise des langues étrangères , l'intégrité scientifique ; plagiat, l'autodidacte ; informatique et internet.

مختصر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع — جامعة محمد خيضر بسكرة



## مقدمة:

ما لا شك فيه أن الاستعانة بالمصادر والمراجع باللغة الأجنبية، أثناء إعداد البحوث الأكاديمية ضرورة لا غنى عنها، لأنه من المتعدد إن لم نقل من المستحيل أن يباشر الباحث إنجاز بحث، دون أن يطلع على الدراسات السابقة في البلاد الأجنبية، إذا كان موضوع البحث الذي هو بصدده تحضيره، كان قد نشأ فيها (البلاد الأجنبية)، ليكتسب خلفيةً واضحة تمام الوضوح، تنير بحثه وتدعم أسسه.

وان كان الأصل في موضوع البحث أن يعالج مجالاً جديداً، يطرح إشكالاً يتطلب الحل، فإنه ليس معنى هذا ألا يكون الموضوع جديداً، لم يسبق أن تناوله أحد، وعليه، فإن البحث الناجح هو من يتوافر على المصادر والمراجع، بالقدر الذي يمكن الباحث من طرح إشكالية تستحق البحث فعلاً، ومن معالجة سديدة لهذه الإشكالية، بالاستناد إلى التجارب والخبرات السابقة، حتى يتمكن (الباحث) من المقارنة والترجيح بين الآراء المختلفة، واكتشاف مواطن الضعف ومواطن القوة، وتقديم الاقتراحات المناسبة لتدارك تلك النقائص المكتشفة. ونظراً لأن الغرب بلغ في الوقت الحالي قمة التطور في جميع المجالات، بسبب تطور البحوث العلمية المختلفة هناك، الشيء الذي يجعل الاستعانة بالمراجع الأجنبية للدول الغربية - لا سيما تلك المحررة باللغتين الإنجليزية والفرنسية، نظراً لكثرة الكتابة بهاتين اللغتين، ولتداولهما على نطاق واسع - أكثر من ضرورة.

حيث تتمثل إشكالية هذا المقال في ما مدى دور المصادر والمراجع باللغة الأجنبية في إعانة الباحث على إعداد بحث أكاديمي ناجح؟ حيث تطرح التساؤلات الآتية:

- ما مدى أهمية اللجوء للمصادر والمراجع باللغة الأجنبية؟
- ما هي أصول تدوين المصادر والمراجع باللغة الأجنبية؟

- ما هي الصعوبات الممكن مواجهتها لدى استعمال المراجع باللغة الأجنبية؟ وما هي سبل التغلب عليها ؟  
لإجابة على هذه التساؤلات، يتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وباعتماد الخطة الآتية :  
المبحث الأول: المقصود بالمصادر والمراجع باللغة الأجنبية وأهمية اللجوء إليهما  
المبحث الثاني: استعمال المصادر والمراجع باللغة الأجنبية - الصعوبات وسبل التغلب عليها -

## المبحث الأول

### المقصود بالمصادر والمراجع باللغة الأجنبية وأهمية اللجوء إليهما

لقد ورد في تعريف البحث العلمي بأنه :

"البحث العلمي في حقيقته وسيلة يبتغي الإنسان عن طريقها، وعبر مناهجها الوصول إلى حقيقة الأشياء والاستفادة منها"<sup>(1)</sup>.  
وانطلاقاً من هذا التعريف، فإن الوصول إلى حقيقة الأشياء والاستفادة منها يقتضي تقصي المعلومة، ويطلب بالضرورة البحث عنها، ولا يكون البحث مجدياً، إلا إذا كان في المصادر الأصلية لتك المعلومة، ومن هنا تبدو أهمية اللجوء إلى المصادر والمراجع الأجنبية لتوثيق سليم، لسائل نشأت هناك، ولا يمكن بأي حال من الأحوال، البحث عنها في أي مصدر آخر، وحتى ولو تيسر الحصول عليها، فإن ذلك لا يخلو من النقد، كونه لا يتفق ومبادئ المنهجية السليمة.

وعليه يتم تقسيم هذا المبحث الأول إلى مطابين، يتم التعرض في المطلب الأول للمقصود بالمصادر والمراجع، ثم لأهمية اللجوء إلى المصادر والمراجع باللغة الأجنبية، وكيفية إعدادها في مطلب ثان، على التفصيل الوارد أدناه.

<sup>(1)</sup> جابر جاد نصار، أصول وفنون البحث العلمي. دار النهضة العربية، الطبعة 03، القاهرة مصر، 2005، ص 14.

## المطلب الأول: المقصود بالمصادر والمراجع

يكتسي محور المصادر والمراجع في كل بحث علمي مكانة لا يستهان بها، إذ يعد الركيزة الأساسية التي يستند إليها البحث، ويؤيد إليها الباحث أطروحته وجديد أفكاره، وما يرجحه من أراء، وما يؤيده ويعارضه، وإن تلازم مصطلحي المصادر والمراجع، ليس معناه أنهما متراوكان، أو أن وجود أحدهما، يعني عن وجود الآخر، بل فهما يختلفان، على الرغم من الخطأ الشائع، والذي يقع فيه الكثير، ويعتبرون أن المصادر والمراجع شيء واحد، ولهذا ينبغي هنا، التمييز بين هذين المصطلحين (المصادر والمراجع).

### الفرع الأول: المقصود بالمصادر

المصادر هي المؤلفات الأساسية والأصلية التي تعالج موضوع ما بأسلوب علمي، ويعتمد عليها الباحث، ويرجع إليها في القراءة والمطالعة، وجمع المعلومات حول موضوع بحثه، فكلما أكثر الباحث من جمع المصادر العلمية على اختلاف أنواعها، كلما زادت قيمة بحثه المراد إنجازه وإذا كان الباحث هو أول مستعمل لهذه المصادر في بحثه، فإنه لا شك أنه سيقدم معلومات جديدة في مجال بحثه، وسيكون لها الأثر البالغ والنتائج الإيجابية، خلال تقييم بحثه من طرف لجنة المناقشة أو الخبراء.

وقد تكون المصادر متعددة المصادر، أي قد تكون عبارة عن نصوص تشريعية وتنظيمية، أو اتجهادات قضائية، أو مقالات أكاديمية، أو مدخلات أكاديمية أقيمت في المؤتمرات العلمية أو مناقشة علمية ضمن مقابلات تلفزيونية، أو موقع إلكترونية رسمية، موثوق بالمعلومات التي تحتويها، أو غيرها، كالأعمال الأصلية المكتوبة، والبحوث العلمية الأكاديمية المنشورة في المجالات العلمية، والفيديوهات، والبرامج التلفزيونية، والأفلام الوثائقية، والمخطوطات والوثائق الحكومية، والإحصاءات العلمية والاقتصادية<sup>(1)</sup>.

<sup>(1)</sup> "Primary and Secondary Sources", library.ithaca.edu, Retrieved 2018-4-10. Edited. Date of site visit: 10/05/2018.

وتعتبر من قبيل المصادر الأصلية الأولية، الأعمال التي تمت كتابتها بخط يد أصحابها كدواوين الشعر، كما تعد المصادر التي كتبها الباحثون الذين عاصروا الباحث، ونقلوا المعلومات عنه بالمصادر الأصلية، وكذا منشورات المؤسسات العريقة، في مختلف فروع المعرفة، كما هو الحال، بالنسبة لمؤسسة <sup>(1)</sup> Dalloz، فيما يتعلق بمجال العلوم القانونية.

### الفرع الثاني: المقصود بالمراجع

المراجع هي الأبحاث التي تمت كتابتها في العصر الحديث، وتلقب بالمصادر الفرعية لاعتمادها على المصادر الأصلية الأولية، حيث تشمل الأبحاث المعاصرة الجديدة المفصلة والمستندة إلى المصادر الأصلية الأولية، فهي تنقل المعلومة ثم شرحها، وتفصيلها، وتقدها وتلخيصها، ومنها المقالات في الصحف، والأفلام، والمقالات المنشورة في المجلات العلمية والمجلات، والصحف اليومية التي تصدر بشكل دوري، والكتب التي يرجع المؤلفون إلى مصادرها الأصلية <sup>(2)</sup>.

### المطلب الثاني: أهمية اللجوء إلى المصادر والمراجع باللغة الأجنبية

#### وطريقة الإحالة إليها

نتناول في هذا المطلب الثاني من البحث الأول أهمية اللجوء إلى المصادر والمراجع الأجنبية وكيفية الإحالة إليها، حيث نقسم هذا المطلب إلى فرعين

<sup>(1)</sup> Fondée par Désiré Dalloz en 1845, la maison d'édition Dalloz est directement issue du recueil de « Jurisprudence générale du Royaume », dont le premier volume sort en 1824, signé par Désiré et son jeune frère, Armand (1797-1857), et dont le titre complet est: *Journal des audiences de la Cour de cassation et des cours royales, ou Jurisprudence générale du Royaume en matière civile, commerciale et criminelle*. Avocat de formation, Désiré avait, en 1819, épousé Caroline Peyre, petite-fille de l'éditeur Charles-Joseph Panckoucke, et était devenu entretemps rédacteur, puis directeur (1824) du *Journal des audiences*. L'alliance entre les familles Peyre-Panckoucke et Dalloz allait permettre à cette dernière de mettre un pied plus rapidement encore dans le monde de l'édition juridique.

<https://fr.wikipedia.org/wiki/Dalloz>, date de visite: 09/10/2018.

<sup>(2)</sup> "Primary and Secondary Sources", library.ithaca.edu, Retrieved 2018-4-10. Edited. date de visite du site: 09/07/2018.

## **كيفية الاستعانة بالمصادر والمراجع الأجنبية في إعداد البحوث الأكاديمية**

يشتمل الفرع الأول على أهمية اللجوء إلى المصادر والمراجع الأجنبية، ويتناول الفرع الثاني طريقة الإحالة إلى المصادر والمراجع الأجنبية.

### **الفرع الأول: أهمية المصادر والمراجع باللغة الأجنبية في البحث**

يكتسي اللجوء إلى المصادر والمراجع أهمية معتبرة في البحث العلمي، وتمثل هذه الأهمية في عدة عناصر تتناولها بياجاز في النقاط الآتية:

**أولا - نسب المصادر والمراجع إلى أصحابها:**

تكمن أهمية المصادر والمراجع في قيام الباحث بنسب المصادر والمراجع إلى أصحابها، وبعد هذا الأمر بمثابة التكريم للباحثين<sup>(1)</sup> الذين كان لهم السبق في إبداع الأفكار، والذين قاموا بتأليف البحوث العلمية السابقة، حيث تقدم المصادر والمراجع معلومات كبيرة تساهم في إثراء البحث العلمي بدرجة عظيمة، لذلك يجب على الباحث أن يعود لأكبر عدد ممكن من المصادر والمراجع، حتى يكون بحثه ثريا، وموثقا به.

### **ثانيا - المصادر والمراجع مكسب عظيم:**

من خلال المصادر والمراجع يحصل الباحث على كافة المعلومات التي ترتبط وتعلق بالبحث العلمي الذي هو بصدده تحضيره، وتخالف هذه المعلومات عن تلك الموجودة في الصحف والمجلات، والتي تعبر عن رأي أصحابها، بينما الآراء الموجودة في المصادر والمراجع الأكاديمية تعبر عن أراء وأفكار علمية.

ويشكل توثيق المصادر والمراجع مكسبا مهما لباقي الباحثين الآخرين، حيث يستفيدون من الأعمال والدراسات السابقة، هذه المصادر التي يلتزم الباحث بذكرها في موضعها من مقدمة بحثه، ويتناولها كذلك في موضعها بمن بحث، ويحيل إليها في الهاشم.

---

<sup>(1)</sup> "مصادر ومراجع البحث العلمي أهميتها وأنواعها وكيف يتم كتابتها ؟" ، الموقع الإلكتروني:  
<https://www.bts-academy.com/>; date de visite du site:11/10/2018.

### ثالثا - الحماية من شبهة السرقة العلمية:

يعد توثيق المصادر والمراجع من أهم الأمور التي يجب على الباحث أن يقوم بها، حيث يعتمد الباحث على أساس التوثيق المعمول بها، وفي حال لم يقم الباحث بتوثيق البحث العلمي يكون قد نسب أفكار غيره لنفسه، مما قد يضعه محل شبهة، بارتكاب جرم السرقة العلمية<sup>(1)</sup>. وانتهاك عمل غيره من الباحثين، ويضعه تحت طائلة نصوص القانون الجنائي المجرمة لهذا الفعل.

#### الفرع الثاني: كتابة وترتيب المصادر والمراجع الأجنبية في البحث الأكاديمي

تقتضي قواعد المنهجية السليمة أن تكون هناك طريقة معتمدة ومتتفق عليها بين الباحثين في أصول المنهجية لتدوين المصادر والمراجع، وغيرها من المحاور الأخرى، الواجب توافرها في أي بحث أكاديمي، وحتى، ولو تعددت طرق هذا التدوين، فإن الأصل هو أن يتبع الباحث الطرق الشائعة الاستعمال في المنهجية، وينأى عن الطرق النادرة والمهجورة، حتى لا تطاله سهام النقد من طرف من يقيم بحثه.

#### أولا - فيما يتعلق بالمصادر والمراجع العادية (الورقية):

إن الباحث مطالب بأن يتقييد بالنموذج الذي تعدد عادة الكلية، وتلزم الطلبة الباحثين بمراعاته وهو يعد من قبل أساتذة، وبالتالي يفترض فيه أن يكون جاماًعاً لأصول منهجية إعداد البحوث العلمية، كما يجب فصل المصادر والمراجع باللغة الأجنبية عن تلك المكتوبة بلغة البحث، حيث يجب على الباحث أن يقوم في البداية بإنشاء قائمة للمصادر والمراجع بالعربية تليها قائمة للمصادر والمراجع باللغة الأجنبية، هذه الأخيرة قد تتخذ ترتيباً ثانوياً داخل

<sup>(1)</sup> *Plagiat: nom masculin (de plagiaire). Acte de quelqu'un qui, dans le domaine artistique ou littéraire, donne pour sien ce qu'il a pris à l'œuvre d'un autre. Ce qui est emprunté, copié, démarqué,*

<http://www.larousse.fr/dictionnaires/francais/plagiat/61301>, date de visite du site 10/10/2018.

## **كيفية الاستعانة بالمصادر والمراجع الأجنبية في إعداد البحوث الأكاديمية**

فنتها كمصادر وكمراجع أجنبية، من حيث الترتيب حسب الأولوية - مثلاً - بالنسبة للنصوص التشريعية والاجتهادات القضائية، فالبحوث الأكاديمية، وهكذا.

ويراعى ترتيب قائمة المصادر والمراجع بالاعتماد على التسلسل الأبجدي، أي من حيث ترتيب الحروف الأبجدية لغة الأجنبية المعنية، وهذا الترتيب يتعلق بأسماء المؤلفين، حيث تتم الإحالة إلى هذه المصادر والمراجع في الهاشم أسفل الصفحة، وكذا إدراجها في موضعها من قائمة المصادر والمراجع في نهاية وثيقة البحث، وذلك على النحو الآتي<sup>(1)</sup> : اسم المؤلف: عنوان الكتاب، دار النشر، بلد النشر، رقم الطبعة، التاريخ، الصفحة<sup>(2)</sup> . ويستحسن أن يكتب عنوان البحث بالبندق العريض، لتمييزه عن اسم المؤلف، وعند تكرار استعمال نفس المرجع، يتم ذكر الكاتب فقط، مع لفظ *Op.cit.* التي تعني: مرجع سابق، أو لفظ *Ibid* والتي تعني المرجع نفسه، إذا لم يفصل بين نفس المرجع مرجعاً آخر<sup>(3)</sup> .

<sup>(1)</sup> صالح طليس، المنهجية في دراسة القانون، منشورات زين الحقوقية، الطبعة 01، لبنان، 2010، ص 154.

<sup>(2)</sup> ومثال ذلك:

Kunz and others , *The process of legal research -successful strategies* christina L. 3ème édition , Little Brown and Compagny , Boston: 1992, p.14 and after.

<sup>(3)</sup> *Ibid.* (*ibidem*) = *ici-même*

*Fait référence au document immédiatement précédent.*

*Op. cit. (opere citato) = oeuvre citée*

*Fait référence à un document déjà cité précédemment mais qui en est séparé par une ou plusieurs autres références.*

*Exemple: « Le modèle de consommation alimentaire (Lambert, 1987) a cependant survécu [...]. Le classement*

*hiérarchique entre les aliments s'en trouve modifié (Bertrand, 1992) [...]. La contrainte économique devient alors*

*moins forte (*ibid.*) sur les achats des produits alimentaires et la nécessité de production domestique se réduit dans de nombreux ménages (Lambert, op. cit.) ».*

*REDACTION DE BIBLIOGRAPHIE, Les normes et les usages, Hanka HENSENS , IRD Montpellier , Centre de Documentation, 2004, p.07.*

<https://www.mpl.ird.fr/documentation/download/FormBibliog.pdf>, date de visite du site:11/10/2018.

## ثانياً - فيما يتعلق بالمصادر والمراجع الإلكترونية:

إذا تعلق الأمر بمصادر والمراجع الإلكترونية، فإنه يجب التمييز في حالة ما إذا كان المؤلف الإلكتروني، عبارة عن مؤلف ورقي، قد تم تصويره بطريقة الماسح الضوئي *scanner*، فهنا لا حرج، من أن تتم الإحالة إليه، وكأنه مؤلف ورقي يتواجد بحوزة الباحث أما إذا كان المؤلف عبارة عن ملف إلكتروني، منشور بموقع رسمي على الانترنت، فيكفي أن يذكر الباحث نفس البيانات بالنسبة للإحالة إلى المصدر أو المرجع الورقي، مع إضافة العنوان الإلكتروني للموقع، وتاريخ تصفح هذا الموقع<sup>(1)</sup>.

## المبحث الثاني

### استعمال المصادر والمراجع باللغة الأجنبية

#### - الصعوبات وسبل التغلب عليها-

قد يتساءل الكثير من الباحثين، خاصة أولئك الذين لا يتقنون اللغة الأجنبية، عن كيفية الاستعانة بالمراجع الأجنبية في بحوثهم، حيث يشكل البحث هاجسا - لدى الباحثين المبتدئين خاصة -، وأن السؤال الذي يتबادر إلى أذهانهم دائما، هو كيف لهم أن يتمكنوا من قراءة الكتب الأجنبية ؟ وفهمها، ثم الاقتباس منها.

وقد يزول هذا الهاجس، إذا علمنا أنه، حتى الكتب باللغة العربية، والتي يفترض أن الباحث المتكون باللغة العربية يفهمها جيدا، فإن الوقت المخصص للبحث لا يكفيه بأن يطلع على كامل محتواها، ثم يقتبس منها، بل أن البحث تتجز عملا، بالإطلاع على فهرس المحتويات، وكذا باللجوء إلى الاستعانة بالفهرس الأبجدي<sup>(2)</sup>, حيث أن هذين الوسيطتين توجهان الباحث مباشرة إلى المسألة التي يريد البحث فيها، اختصارا للجهد والوقت.

<sup>(1)</sup> <https://www.legifrance.gouv.fr/>, date de visite de site 10/10/2018.

ومثال ذلك:

<sup>(2)</sup> Table alphabétique (de sujets traités, de noms cités dans un livre) accompagnée de références. Index des matières. <https://www.google.dz>, date de visite de site 10/10/2018.

ولعل أكبر معضلة تواجه الباحثين الناطقين بالعربية - أيضاً - هي عدم توافر المصادر والمراجع باللغة العربية، خاصة بالنسبة للمواضيع المستجدة والمستحدثة في جميع مجالات حقول المعرفة العلمية، وهنا تدعو الضرورة الملحّة إلى اللجوء إلى البحث في المصادر والمراجع باللغة الأجنبية، وبخاصة الإنجليزية والفرنسية، ولكن هناك معضلة ثانية تواجه الكثير من الباحثين - كذلك -، ألا وهي عدم التمكن من هذه اللغة الأجنبية أو تلك حتى يتسعى لهم إعداد بحوثهم إعداداً جيداً، من حيث الشكل ومن حيث المضمون.

ولهذا يأتي هذا المبحث الثاني ليتفحّص هذه المسألة المتعلقة بصعوبات استعمال المراجع الأجنبية وسبل التغلب عليها، حيث نعكف على تقسيمه إلى مطلبين يتناول المطلب الأول الصعوبات التي قد يواجهها الباحث عند استعمال المصادر والمراجع باللغة الأجنبية، بينما يشمل المطلب الثاني سبل التغلب على صعوبات استعمال المصادر والمراجع باللغة الأجنبية، وذلك على التفصيل أدناه.

### **المطلب الأول: الصعوبات المواجهة لدى استعمال المصادر والمراجع باللغة الأجنبية**

نتناول في هذا المطلب الأول من المبحث الثاني، الصعوبات المواجهة لدى استعمال المصادر والمراجع باللغة الأجنبية، حيث نقسمه (المطلب الأول) إلى فرعين يشتمل الفرع الأول على صعوبات عدم التمكن من فهم اللغة الأجنبية، ويشتمل الفرع الثاني على صعوبات ارتكاب الأخطاء المادية في كتابة اللغة الأجنبية، وذلك على التفصيل الوارد أدناه.

#### **الفرع الأول: صعوبات عدم التمكن من فهم اللغة الأجنبية**

يعاني العديد من الباحثين - الناطقين باللغة العربية - من عدم إتقان اللغة الأجنبية، كتابة ونطقاً، وإذا كانت مشكلة إتقان النطق باللغة الأجنبية، تطرح - فقط - في حالة المشاركة في المؤتمرات الدولية بالبلدان غير الناطقة بالعربية، أو في حالة الزيارات العلمية الأكاديمية لدى جامعات هذه البلدان، فإن إتقان اللغة الأجنبية كتابة، تشكل معاناة حقيقة، لكل باحث يسعى لأن

يحضر بحثاً أكاديمياً ثرياً بمستجدات العصر وأموره المستحدثة، ويمكن إجمال هذه الصعوبات من خلال النقاط الآتية :

### أولاً - اللجوء إلى الإحالة من الباطن:

إن الصعوبات التي قد يواجهها الباحثون الناطقون باللغة العربية، عند استعمالهم للمصادر والمراجع باللغة الأجنبية، قد تؤدي بهم إلى الإحجام عن الرجوع مباشرةً لهذه المصادر والمراجع واللجوء إلى المراجع باللغة العربية، ثم يقومون بالإحالة من الباطن، بحيث لا يأخذون الأفكار والاجتهاد القضائي والنصوص التشريعية والتنظيمية - مثلاً - من مصادرها الأصلية بل يحيلون إلى المؤلف الذي أخذ مباشرةً عن تلك المصادر، وهو ما يطلق عليه بالإحالة من الباطن<sup>(1)</sup>.

### ثانياً - الإحالة إلى المصادر والمراجع باللغة الأجنبية دون الرجوع الفعلي لها:

قد يلتجأ البعض إلى الإحالة إلى المصادر والمراجع باللغة الأجنبية، دون الرجوع الفعلي لها ويمكن الكشف عن ذلك بسهولة، إذا ما قام الأستاذ المتحسن أو الخبرير بتفقد بعض الإحالات - إذا ما راوده الشك في ذلك - بحيث يتضح له عدم تطابق الفكرة المدونة في المتن والمشار إليها في الهاشم الأسفل، مع مرجع الإحالة المذكورة في الهاشم، ولا شك، في أن هذا السلوك منتقد، ويسيء إلى سمعة الباحث، ولا يؤدي إلى تحسن مستوى المعرفة، وبالتالي يتعمّن تجنبه.

### الفرع الثاني: ارتكاب الأخطاء العادلة في كتابة اللغة الأجنبية

إن عدم التحكم في اللغة الأجنبية قد يتربّع عنه الوقوع في الأخطاء العادلة في كتابتها (اللغة الأجنبية)، وإنه، من العيب أن نجد بحثاً أكاديمياً، يعج

<sup>(1)</sup> ومثال ذلك، أن تكون الإحالة على النحو الآتي:

محمد محمد عبد اللطيف، قانون القضاء الإداري، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر 2004، ص 10. نقل عن: G.Darcy, *La responsabilité de l'administration*. Dalloz . 1996,p.7 et s

**كيفية الاستعانة بالمصادر والمراجع الأجنبية في إعداد البحوث الأكاديمية**  
 بالأخطاء المادية، حتى ولو تعلق الأمر باللغة الأجنبية، فاللغة، أيا كانت، يجب أن تحترم قواعدها، وتكتب وفق أصولها بكل نقاطها، وحركاتها وسكونها.

## **المطلب الثاني: سبل التغلب على الصعوبات المواجهة لدى استعمال المصادر والمعارج باللغة الأجنبية**

تناول في هذا المطلب الثاني من البحث الثاني، سبل التغلب على الصعوبات المواجهة لدى استعمال المصادر والمراجع باللغة الأجنبية، حيث نقسمه (المطلب الأول) إلى فرعين يشتمل الفرع الأول على التغلب على الصعوبات فيما يتعلق بالفهم الجيد للفكرة، ويشتمل الفرع الثاني على السعي إلى تعلم اللغة الأجنبية والحرص من أجل إتقانها، وذلك ببعض التفصيل أدناه.

### **الفرع الأول: فيما يتعلق بالفهم الجيد للفكرة**

تناول في هذا الفرع الأول من المطلب الثاني، فيما يتعلق بالفهم الجيد للفكرة، حيث نقسمه (الفرع الأول) إلى محورين يشتمل المحور الأول على تعلم أصول الترجمة السليمة، ويشتمل المحور الثاني على كيفية تجنب الوقوع في الأخطاء المادية في كتابة اللغة الأجنبية، وذلك ببعض التفصيل أدناه.

### **أولا - تعلم أصول الترجمة السليمة من أجل الفهم الصحيح للفكرة**

#### **المترجمة:**

نظراً لكون لجوء الباحث إلى مصادر البحث الأجنبية تمليه ضرورة الحصول على المعلومة من مصادرها الأصلية، أي مباشرةً من المكان والزمان الذي نشأت فيه، وهو الإجراء الذي يطالب به كل باحث، فإن إتقان الباحث لأصول الترجمة يصبح أكثر من ضرورة، ولهذا ينبغي التعرض لأصول وقواعد الترجمة السليمة التي يجب على كل باحث أن يتعلمها بإتقان، وفقاً للتوجيهات الآتي ذكرها:

- لا يجوز أن يكتب اسم علم أجنبي بالحرف العربي، فمثلاً نقول كتاب:

مؤلفه Montesquieu وليس كتاب "روح الشرائع" لـ:

"مونتيسكيو" بالعربية<sup>(1)</sup>:

- لا يجوز ترجمة الكلمة حرفيًا، بل لا بد من ترجمة المعنى، فقد يتكون  
اللفظ بالعربية من كلمة واحدة، بينما بالفرنسية يتشكل من أكثر من كلمة، كما  
هو الحال في اللفظين الآتيين:

Droit subjectif يقصد به القانون، وDroit objectif يقصد به الحق  
وليس بالضرورة أن يكون اللفظ معرفاً في كلتا اللغتين، فقد يكون معرفاً في  
العربية ونكرة في الفرنسية، كما هو الحال في: القانون الجنائي, droit pénal،  
وقد يكون اللفظ بالعربية مؤنث، بينما بالفرنسية مذكر، كما هو الحال في لفظ  
"محكمة" وتعني بالفرنسية: un tribunal

**ثانياً - كيفية تجنب الوقوع في الأخطاء العادية في كتابة اللغة  
الأجنبية:**

لتضادي الواقع في الأخطاء المادية في كتابة اللغة الأجنبية، ولربح الوقت  
الثمين المخصص للبحث ينصح بالاستعمال الأمثل للمعلوماتية والإنترنت،  
بالتجوء إلى استعمال أدوات نقل النصوص مباشرةً من ملف إلى ملف آخر في  
الحاسوب الشخصي، عن طريق وسيلة النسخ واللصق.

ثم بعد ذلك يتم التصرف في النص المنقول، بإدراجه في المتن، إذا كان  
بنفس لغة البحث وتضمينه الهاش - بين مزدوجتين - إذا كانت باللغة

<sup>(1)</sup> De l'esprit des lois est un traité de la théorie politique publié par Montesquieu à Genève en 1748. Cette œuvre majeure, qui lui a pris quatorze ans de travail, a fait l'objet d'une mise à l'Index en 1751.

Dans cet ouvrage, Montesquieu suit une méthode révolutionnaire pour l'époque: il refuse de juger ce qui est par ce qui doit être, et choisit de traiter des faits politiques en dehors du cadre abstrait des théories volontaristes et jusnaturalistes<sup>1</sup>. Il défend ainsi une théorie originale de la loi: au lieu d'en faire un commandement à suivre<sup>2</sup>, il en fait un rapport à observer et à ajuster entre des variables. Parmi ces variables, il distingue des causes culturelles (traditions, religion, etc.) et des causes naturelles (climat, géographie, etc.). Il livre à partir de là une étude sociologique des mœurs politiques.

<https://fr.wikipedia.org/wiki>, date de visite du site: 11/10/2018.

**كيفية الاستعانة بالمصادر والمراجع الأجنبية في إعداد البحوث الأكاديمية**

الأجنبية، وهنا ينبه الباحث إلى مسألة مهمة هي أن هذه الوسيلة يجب ألا تستعمل، إلا بالقدر الذي يساعد الباحث في التعجيل بإنجاز بحثه في أقرب الآجال، نظراً لضيق وقته، ولا يجب أن تكون هذه الطريقة وسيلة، لأن يتهاون الباحث ويتكاسل، ولا يتعلم قواعد الإملاء، فطريقة النسخ واللصق هدفها التبليغ بربح الوقت وليس التهاون في تعلم الكتابة السليمة.

كما ينبه الباحث إلى وضع النص الذي نقلة بين مزدوجتين، والقيام بالإحالة إلى الهامش، حيث أن هذه الطريقة قد يساء استعمالها في التهاون، وعدم التعلم وكسب المعرفة، وكذا في التعرض لشبهة السرقة العلمية من الانترنت.

## **الفرع الثاني: السعي إلى تعلم اللغة الأجنبية والحرص من أجل إتقانها**

إذا كان تعلم اللغات يضيّد الإنسان عامة، فإنه بالنسبة للباحث الأكاديمي يعد أكثر من ضرورة ذلك أن إتقان اللغات الأجنبية الحية يشكل سلاحاً للباحث يدعم به معارفه، ويضيّد في حل إشكالات بحوثه، فاللغة من وسائل نقل المعرفة بين البشر، وهي حاضنة الأفكار الأولى<sup>(1)</sup> والأخيرة، حيث يعتبر تعلم اللغات من أكثر الأنشطة التي تعود على الإنسان بالنفع، مما يثيري الحصيلة المعرفية له، ويكسبه العديد من المهارات الجديدة.

### **أولاً - الإكثار من المطالعة الجادة للمؤلفات باللغة الأجنبية:**

يعتبر الإكثار من المطالعة الجادة للمؤلفات باللغة الأجنبية أتجاع وسيلة لتعلم اللغة الأجنبية المعنية، ذلك أن المطالعة تساعد بقدر كبير في التعزيز اللغوي للشخص، عن طريق إثراء القاموس اللغوي الموجود في العقل، وذلك من

---

<sup>(1)</sup> محمد مروان، " لماذا نتعلم اللغات؟ "، مقال منشور بالموقع الإلكتروني: موضوع آخر تحدث 16 أوت 2016. <https://mawdoo3.com>

خلال تزويدك بكلمات جديدة، فيقدر الباحثون أن الإنسان يتعلم من 15-5% من الكلمات من خلال مطالعة الكتب<sup>(1)</sup>.

### ثانياً - المعلوماتية والإنترنت وسيلة مثلى لتعلم اللغات الأجنبية:

ليس من المبالغة القول بأن الباحثين في العصر الحالي محظوظون، مقارنة بمن سبقوهم فيما يتعلق بتوافر المعلوماتية والإنترنت، فلقد كانت تشكل كتابة بحث، بواسطة الآلة الرائقة معاناة حقيقة لهم (الباحثون في عصر ما قبل المعلوماتية والإنترنت)، حيث كانوا يبذلون المال والجهد والوقت للحصول على مصادر البحث، وعلى تيسير إعداده، واليوم تعد المعلوماتية والإنترنت مكاسبًا عظيمة للباحثين بالدرجة الأولى، يساعدهم في إعداد بحوث ممتازة إن هم أحسنوا استغلاله.

#### أ- الاستغلال الأمثل للإنترنت في تعلم اللغات الأجنبية:

إن الوسائل السمعية البصرية التي توفرها تقنيات المعلوماتية والإنترنت تقضي إلى حد كبير على صعوبات التعلم الذاتي لغة الأجنبية، وتفيده في سهولة تعلمها واستيعابها كتابة ونطقا.

#### ب- الاستغلال الأمثل للإنترنت في الترجمة:

تقتضي أصول الترجمة من لغة إلى أخرى، أن تتم ترجمة المعنى، وليس الترجمة الحرافية، لأن اللجوء إلى هذه الأخيرة، سيترتب عنه الإخلال بروح النص، ذلك أن من خصائص الترجمة السليمة تؤكي "... الأمانة في نقل الأفكار الواردة في النص الأصلي، ونقلها بلغة واضحة وسلسة..."<sup>(2)</sup>. فعلى المترجم أن "...ينقل النص روحه ومعنى وتعبيرها، وأن يراعي المعنى الذي يقصده الكاتب"

<sup>(1)</sup> فيروز هماش، " فوائد الكتاب والمطالعة "، مقال منشور بالموقع الإلكتروني: موضوع 13 ديسمبر 2017.

<https://mawdoo3.com/>, date de visite du site: 11/10/2018.

<sup>(2)</sup> عز الدين محمد نجيب، أسس الترجمة من الإنجليزية إلى العربية وبالعكس. مكتبة ابن سينا للطبع والنشر والتوزيع، الطبعة الخامسة، القاهرة، مصر، 2005، ص 9.

كيفية الاستعارة بالمصادر والمراجع الأجنبية في إعداد البحوث الأكاديمية  
والذى يمكن وراء كل كلمة أو عبارة، فيترجمها بمعناها، حتى ولو اضطر لتحويل  
اسم إلى جملة أو صفة وله بعد ذلك أن يقدم أو يؤخر بالشكل الذي يخدم  
المعنى...<sup>(1)</sup>.

ولهذا، ينصح بالاستغلال الجيد للإنترنت في الترجمة، لكن يجب توخي  
الحذر عند استعمال الموقع الإلكتروني *google traduction*<sup>(2)</sup> من أجل ترجمة  
الكلمات أو النصوص، ذلك أن هذا الموقع يساعد فقط على الترجمة الحرافية،  
ولا يمكنه أن ينجز ترجمة صحيحة، فالترجمة السليمة والموفقة يجب أن يقوم  
بها إنسان يتقن كلا اللغتان المترجم منها والمترجم إليها، هذا من جهة، ومن جهة  
أخرى يجب أن يكون متكونا في المجال موضوع البحث، فلا يمكن أن نطلب من  
باحث في الفيزياء من أن يترجم لنا نصا في القانون - مثلاً.

## ج - الطريقة السليمة للأقتباس من المصادر والمراجع باللغة الأجنبية:

لابد من كتابة الفكر المقتبسة من مصدر أو مرجع باللغة الأجنبية بلغة  
البحث - ويفترض هنا أن تكون لغة البحث هي العربية - في متن البحث، في  
موضعها داخل محاور البحث، مع إلزامية كتابة النص الأصلي باللغة الأجنبية  
المعنية، في الهاشم بين مزدوجتين مع الإحالات إلى المرجع الذي استقى منه، حتى  
تتاح الفرصة لكل مطلع على هذا البحث أن يقارن بين محاولة الترجمة التي  
قدمها الباحث، وما هو وارد في النص الأصلي غير المترجم المدون في الهاشم،  
وبهذا الأسلوب، يكون الباحث قد توخي الأمانة العلمية إلى أقصى الحدود، وإن  
هو لم يوفق في الترجمة السليمة، يكون قد سمح للمطلع على بحثه، بأن يطلع  
مباشرة على النص الأصلي في الهاشم.

---

<sup>(1)</sup> عز الدين محمد نجيب، المرجع السابق، ص 9.

<sup>(2)</sup> <https://translate.google.com/>, date de visite de site: 10/10/2018.

#### د- الاستغلال الأمثل للإنترنت في البحث العلمي الأكاديمي:

إن الجيل الجديد محظوظ بمعاصرته لعالم الرقمنة والوسائل المتعددة، فاستغلال الأمثل لأداؤه الإعلامي الآلي يمكن من الإعداد الجيد للبحث<sup>(1)</sup> بالإضافة إلى تعلم اللغات الأجنبية وأصول الترجمة.

وغني عن البيان أن الانترنت تعد مكسباً عظيماً بامتياز لهذا العصر، فهو سهل الحصول على عدد وافر من المصادر والمراجع بمختلف اللغات، وفي جميع ميادين المعرفة دون تنقل لمسافات طوال، مثل ما كان عليه الأمر قبل عصر الانترنت، ودون صرف أموال وبذل جهد وعناء سفر.

لكن يجب التيقن من موثوقية الموقع الإلكتروني، الذي يتم الرجوع إليه، وتجنب الواقع الإلكتروني غير الرسمية، والتي هي عبارة عن منتديات أو مواقع تواصل اجتماعي، ففي مجال العلوم القانونية ينصح - على سبيل المثال - بالرجوع إلى الواقع الإلكترونية الآتية :

<http://www.legifrance.gouv.fr/> : التشريع الفرنسي

<http://www.theses.fr> : الأطروحات بالجامعات الفرنسية

<http://gallica.bnf.fr/> : المكتبة الرقمية الفرنسية

<http://www.livrespourtous.com/e-books> : الكتب للجميع

خاتمة:

تجدر الإشارة في ختام هذا المقال إلى الإجابة على التساؤلات التي طرحت من خلال الإشكالية والتمثلة في مدى أهمية اللجوء للمصادر وللمراجع باللغة الأجنبية ؟ وما هي أصول تدوين المصادر والمراجع باللغة الأجنبية ؟ وما هي الصعوبات الممكن مواجهتها لدى استعمال المراجع باللغة الأجنبية ؟ وما هي سبل التغلب عليها ؟

<sup>(1)</sup> Émilie Vayre, Sandrine Croity-Belz et Raymond Dupuy , " Usages d'Internet chez les étudiants à l'université: effets des dispositifs de formation en ligne et rôle du soutien social" , <https://journals.openedition.org/osp/1918>; date de visite du site: 11/10/2018.

حيث اتضح بما لا يدع مجالا للشك بأن اللجوء إلى المصادر والمراجع باللغة الأجنبية ضرورة ملحة لا يمكن أن يستغني عنها أي باحث، وأن لهذه المصادر والمراجع قواعد لتدوينها ضمن وثيقة البحث لا بد من مراعاتها، ولقد اتضح أيضاً، أنه بالفعل هناك صعوبات تواجه بعض الباحثين - خلال استعمالهم لهذا النوع من المصادر والمراجع -، إلا أنه يمكنهم التغلب عليها إذا ما سعوا إلى تعلم اللغة الأجنبية وحرصوا من أجل إتقانها، وسيتيسر لهم ذلك بفضل ما توفره المعلوماتية والإنترنت من وسائل تربوية تسمح بالتكوين الذاتي على أكمل وجه.

### **النتائج المتوصّل إليها:**

سنتحت الدراسة بالتوصّل إلى عدد من النتائج أهمها :

- صعوبات عدم التمكن من فهم اللغة الأجنبية، وما ترتب عنها من نتائج سلبية، كاللجوء إلى الإحالة من الباطن، والإحالة إلى المصادر والمراجع باللغة الأجنبية دون الرجوع الفعلي لها؛
- ارتكاب الأخطاء المادية في كتابة اللغة الأجنبية؛
- عدم اللجوء إلى الاستعانة بالمصادر والمراجع الأجنبية أصلاً .

### **المقتراحات:**

- إدراج ضمن برنامج تدريس طلبة الماستر والدكتوراه مقاييس تدريس اللغات الأجنبية، لا سيما أصول الترجمة ؛
- إدراج ضمن برنامج تدريس طلبة الماستر والدكتوراه مقاييس تدريس الإعلام الآلي، وكيفية استغلال وسيلة الانترنت في البحث الأكاديمي، حيث أن هذه الوسيلة قد فرضت نفسها اليوم كأهم مصادر البحث العلمي.

### **قائمة المراجع:**

#### **1- المراجع العربية:**

- جابر جاد نصار، أصول وفنون البحث العلمي. دار النهضة العربية، الطبعة 03، القاهرة مصر، 2005.

- مصادر ومراجع البحث العلمي أهميتها وأنواعها وكيف يتم كتابتها ؟ ، الموقع الإلكتروني :  
<https://www.bts-academy.com/>؛ أكاديمية BTS
- صالح طليس، المنهجية في دراسة القانون. منشورات زين الحقوقية، الطبعة 01، لبنان، 2010.
- فيروز هماش، " فوائد الكتاب والمطالعة "، مقال منشور بالموقع الإلكتروني: موضوع <https://mawdoo3.com/>، 13 ديسمبر 2017.
- عز الدين محمد نجيب، أسس الترجمة من الإنجليزية إلى العربية وبالعكس. مكتبة ابن سينا للطبع والنشر والتوزيع، الطبعة الخامسة، القاهرة، مصر، 2005.
- محمد مروان، " لماذا نتعلم اللغات؟ "، مقال منشور بالموقع الإلكتروني:  
<https://mawdoo3.com>.

## 2 - الراجح الأجنبي:

- "Primary and Secondary Sources", [library.ithaca.edu](http://library.ithaca.edu), Retrieved 2018-4-10. Edited. Date of site visit: 10/05/2018. "Primary and Secondary Sources", [library.ithaca.edu](http://library.ithaca.edu), Retrieved 2018-4-10. Edited.
- <http://www.larousse.fr/dictionnaires/francais/plagiat/61301>.
- REDACTION DE BIBLIOGRAPHIE, Les normes et les usages, **Hanka HENSENS** , IRD Montpellier , Centre de Documentation, 2004, p.07.
- <https://www.mpl.ird.fr/documentation/download/FormBibliog.pdf>, date de visite du site: 11/10/2018.
- Table alphabétique (de sujets traités, de noms cités dans un livre) accompagnée de références. Index des matières. <https://www.google.dz>, date de visite de site 10/10/2018.
- <https://translate.google.com/>.
- Émilie Vayre, Sandrine Croity-Belz et Raymond Dupuy , " Usages d'Internet chez les étudiants à l'université: effets des dispositifs de formation en ligne et rôle du soutien social" , <https://journals.openedition.org/osp/1918>; date de visite du site: 11/10/2018.



## السرقة العلمية والجزاءات المترتبة عنها

الأستاذة الدكتورة حسينة شرون

أستاذة التعليم العالي

مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة محمد خضر - بسكرة (الجزائر)

[h.cherroun@univ-biskra.dz](mailto:h.cherroun@univ-biskra.dz)

### مقدمة:

لطالما احتلت الأبحاث العلمية الأكademie مكانة أساسية ودوراً ريادياً لبناء المجتمعات الراقية المتقدمة، كما ترتكز السياسات العامة والاستراتيجيات المختلفة على المعلومات ومصادرها والنتائج المترتبة عنها؛ ولهذا تولي الأمم المختلفة عناية خاصة بالبحث العلمي الجاد والهادف.

والبحث العلمي لا يوصف بذلك إلا إذا استوفى شروطًا أخلاقية ومنهجية علمية واضحة؛ يؤدي الإخلال بها إلى الانتقاد من قيمته العلمية وجودته. كما أن استفحال ظاهرة السرقات العلمية في الأوساط الجامعية هو أحد أهم الأسباب التي أدت إلى فقدان الأبحاث العلمية مصداقيتها وأهميتها، ومن هنا بات من الضروري الاهتمام بالأمانة العلمية وتشجيعها؛ والتشدد على الانحرافات الأخلاقية في البحوث العلمية ومحاربتها والتعامل معها بكل صرامة وفضح مرتكبيها لردع كل من تسول له نفسه للنيل من البحث العلمي الجاد والهادف.

ونهدف من خلال هذه الورقة إلى شرح مفهوم السرقة العلمية وكيفية تجنبها وبيان الجزاءات الممكن توقيعها على من ارتكبها أو وقع فيها، محاولين الإجابة على التساؤلات التالية :

مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع — جامعة محمد خضر بسكرة



- ما هو مفهوم الأمانة العلمية والسرقة العلمية؟
- ماهي صور وأنواع السرقة العلمية ؟ وكيف يتم اكتشافها؟
- ما هو السبيل الصحيح لتجنب السرقة العلمية؟
- ما الجزاء المترتب على ارتكاب السرقة العلمية والوقوع فيها؟  
ونجيب عن ذلك من خلال المحاور التالية :
  - أولا - مفهوم الأمانة العلمية والسرقة العلمية وصورها.
  - ثانيا - اكتشاف السرقة العلمية وأساليب تجنبها.
  - ثالثا - الجزاءات المترتبة على الوقوع في السرقة العلمية.

### **أولا - مفهوم الأمانة العلمية والسرقة العلمية وصورها:**

انتشرت في الآونة الأخيرة عدّة ظواهر سلبية في مجال البحث العلمي، ومن هذه الظواهر ظاهرة السرقات العلمية بألوانها وطرقها المختلفة، وما يشد الانتباه أن هذه الظاهرة استفحلت واستشرت في الجامعات العربية الإسلامية، في مقابل أننا نرى الباحثين الغربيين في بحوثهم ودراساتهم يحرصون كل الحرص على إظهار مصادر ومراجع المعلومات التي يقدمونها، ويدون في مراجعه المقابلات الشخصية والوثائق. وهم بذلك يمنحون الأمانة العلمية مكانة هامة الأجرد بالباحثين المسلمين الحفاظ عليها على اعتبار أنها قيمة دينية وأخلاقية يتحلون بها.

وعليه نتناول في هذا المحور بيان مفهوم الأمانة العلمية ثم بيان مفهوم السرقة العلمية وصورها على النحو التالي :

#### **أ- مفهوم الأمانة العلمية:**

يقصد بالأمانة العلمية أن يكون الباحث مسؤولاً عن الآخرين؛ بالإشارة إلى مصادر المعلومات عن طريق الاستشهاد والذي يقصد به الاقتباس من آنás

آخرين أو مصادر معلومات في متن البحث<sup>1</sup>، أو عن طريق الإشارة المرجعية والتي تعني ذكر المصدر كالكتاب أو المقال حتى يتمكن القراء من العثور على نفس المعلومات التي تم استخدامها؛ فالأمانة في العلم ليس المقصود بها مجرد نسبة الأقوال إلى قائلها، أو حالة النصوص المقتبسة إلى مصادرها، فهذا يمثل الصورة المثلث للأمانة العلمية التي تفرضها السلطة الصرامة لتطبيقات المناهج الأكademie، وتعامل بها شتى الجامعات في مختلف أنحاء العالم، أما جوهرها فهو الصدق في طلب العلم والإخلاص للمعرفة والحقيقة، والحرص على خدمة العلم والمجتمع<sup>2</sup>.

وتكون أهمية الأمانة العلمية في احترام الإسهامات المعرفية التي قدمها لنا غيرنا، وإرجاع الفضل لهم على الأفكار والمعلومات التي قدموها للوصول إلى المعرفة التي توصلنا إليها. وفي هذا إثبات بأننا نحترم مجتمعنا العلمي.

كما ينطوي مفهوم الأمانة العلمية على جملة من المحاذير التي يتوجب اجتنابها والتي يعتبر الإقدام عليها مكوناً لعنصر انتهاك الأمانة العلمية، وهي تندرج أساساً ضمن ثلاثة أصناف رئيسية<sup>3</sup> :

- الغش: وهو كل مساس بسلامة البيانات ودقتها من تزييف وتحريف وغيرها.

- التضليل: وذلك باعتماد الخداع في استعمال قوانين التحليل المنهجي السليم، والقراءة غير الصحيحة للبيانات والترجمة غير الدقيقة.....

<sup>1</sup> - درنة، بييت، "الأمانة العلمية : التحديات في سبيل إحقاقها وكيفية التصدي لها"، ترجمة : أمجد جيموحة ومنير بيوك، الجمعية العلمية الملكية، عمان، 2005، ص 53.

<sup>2</sup> - بن الدين بخولة، "أخلاقيات البحث العلمي وشكاليات الأمانة العلمية"، الملتقى الوطني حول الأمانة العلمية المنظم من مركز جيل البحث العلمي بالجزائر العاصمة، يوم 11 جويلية 2017 منشور بسلسلة أعمال المؤتمرات الصادرة عن المركز بشهر ديسمبر 2017، ص 57.

<sup>3</sup> - رشاد توم، "الأمانة العلمية في البحث الأكاديمي ارتباطاً بحق المؤلف"، ص 3، مقال منشور على الموقع : [www.wafainfo.ps/pdf/t4.pdf](http://www.wafainfo.ps/pdf/t4.pdf)

- انتهاك حقوق الملكية الفكرية بشتى الطرق والوسائل.

ولا تقتصر الأمانة العلمية على الإشارة إلى مصدر النصوص أو الكلمات فقط، بل من الضروري الإشارة إلى مصدر كل جدول وكل شكل وكل بيان؛ بل حتى كل رقم، فالأمانة العلمية هي أن لا يقوم الباحث بنسخ ما قاله الآخرون دون إعطاء كل ذي حق حقه؛ فمن أبرز خصال طالب العلم تتمتعه بالأمانة العلمية، والتي بها يثق الناس بما يحمله من علم، ويعرفون مدى تأثره بالعلم.<sup>1</sup>

وعليه نخلص إلى أن الأمانة العلمية هي الالتزام بالإشارة إلى المصادر الأصلية للمعلومات المستخدمة في البحث والاستعمال السليم لها بالاعتماد على الأسس العلمية الصحيحة ووفقاً للمناهج العلمية السليمة.

فالأمانة العلمية هي المسؤولية التي يتوجب على جميع أفراد الوسط الأكاديمي الاضطلاع بها (هيئات ومؤسسات جامعية، مراكز ومؤسسات بحثية، باحثين، أساتذة وطلبة)، ومعنى المسؤولية أن يلتزم الباحث بالإشارة إلى المصادر الأصلية للمعلومات المستخدمة في بحثه.

### ب - صفهوم السرقة العلمية:

يستخدم مصطلح السرقة العلمية لوصف العمل الذي يقوم به الباحث بانتهاكه لأفكار أو معلومات لأشخاص آخرين ومصادر معينة والزعم بأنها له. فهي تعد صورة من صور انتهاك الأمانة العلمية ومضاداً لها<sup>2</sup>.

والسرقة العلمية لا تشكل ظاهرة حديثة كما يتباادر للأذهان، وإنما هي مرتبطة بموضوع حماية حقوق المؤلف<sup>3</sup> غير أن استفحالها وتفاقم أثارها بالإساءة إلى البحث العلمي ومصداقية المؤسسات البحثية هو ما أدى تزايد دواعي التحسيس والتوعية بخطورة هذه الظاهرة والتي أكد عليها هذا القرار

<sup>1</sup> - بن الدين خولة، المرجع السابق، ص 60.

<sup>2</sup> - أحمد عبد الكريم سلامة، الأصول المنهجية لإعداد البحوث العلمية، ط 1 ، دار النهضة العربية، القاهرة، 1999، ص 5.

<sup>3</sup> - رشيد توان، المرجع السابق، ص 11 وما بعدها.

ال الصادر عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم 933 المؤرخ في، 28 جويلية 2016 للوقاية من هذه الظاهرة والحد منها.

وتعرف السرقة العلمية بأنها: "كل شكل من أشكال النقل غير القانوني بأخذ شخص آخر والادعاء بأنه له؛ سواء كان ذلك متعمداً أو غير متعمداً"<sup>1</sup>. كما تعرف بأنها: "الاستخدام غير المشروع لأفكار وأعمال الآخرين بقصد أو بغير قصد" فهي: قيام الباحث بنسخ ما قاله الآخرون دون إعطاء كل ذي حق حقه، فيقوم الباحث بنقل أو نسب تعب ومجهود الآخرين دون الإشارة لهم<sup>2</sup>.

ويمكن تعريف السرقة العلمية، بشكل مبسط، في المحيط الجامعي، على أنها تحدث عندما يقوم الباحث متعمداً باستخدام كلمات أو أفكار أو معلومات شخص آخر دون تعريف أو ذكر هذا الشخص أو مصدر هذه الكلمات أو المعلومات، وينسبها إلى نفسه وقد جاء في التعريف الذي قدمته وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي بجامعة الملك سعود، أن السرقة العلمية في أبسط معانيها بأنها استخدام غير معترف به لأفكار وأعمال الآخرين بقصد أو من غير قصد، سواء تم ذلك ورقياً أو الكترونياً<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - طالب ياسين، "جريمة السرقة العلمية وأليات مكافحتها في الجامعة الجزائرية في ضوء القرار الوزاري 399، الملتقى الوطني حول الأمانة العلمية المنظم من مركز جيل البحث العلمي بالجزائر العاصمة، يوم 11 جويلية 2017 منشور بسلسلة أعمال المؤتمرات الصادرة عن المركز بشهر ديسمبر 2017، ص 87: "السرقة العلمية ماهي؟ وكيف اتجنبها؟، سلسلة التعلم والتعلم في الجامعة، جامعة الإمام بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 1433 هـ.

<sup>2</sup> - وجيه يوسف، "علم البحث الأكاديمي: كيف تكتب بحثاً أكاديمياً"، دار منهـل الحـيـاة، لبنان، 2013، ص 65.

<sup>3</sup> - محمد ابراهيم ابداح، جرائم الانتهاك الأدبي والعلمي حقوق التأليف والحقوق المجاورة لها وفقاً للتشريعات الدولية والوطنية، دار الجنان للنشر والتوزيع، عمان، 2015، ص 28 وما بعدها: الاقتباس والسرقة العلمية في البحوث العلمية من منظور أخلاقي، وكالة الجامعة

ثم عرفها القرار الوزاري رقم 933 بأنها: "... كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي، أو الباحث الدائم أو كل من يشارك في عمل ثابت للاحتفال وتزويير النتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها أو في منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى...".

### ج- صور السرقة العلمية وأنواعها:

للسرقات العلمية صور مختلفة، كلها تصب في خانة واحدة، هي خانة المصوصية العلمية، مهما كان المبرر مقبولاً أو غير مقبول. ويمكن أن تعظم السرقة العلمية أو تصغر، كما يمكن أن تكون متعمدة أو غير متعمدة وهي تتخذ في ذلك أشكالاً مختلفة<sup>1</sup> نذكر منها مايلي:

#### 1- السرقة العلمية الناتجة عن النسخ واللصق:

ويكون ذلك بنقل معلومات من الانترنت ونشرها أو إعادة استخدامها دون الإشارة إليها بعلامة الاقتباس. ذلك أن توفر المعلومات الإلكترونية في العصر الراهن بهذا الكم الهائل والتنوع الكبير يغري الكثيرين بالوقوع في فخ السرقة العلمية وإدعاء ما ليس لهم، بالإضافة إلى سهولة العملية عن طريق النسخ واللصق دون ذكر الكاتب أو مصدر المعلومة أو الموقع الذي تم تحصيلها منه<sup>2</sup>.

#### 2- السرقة العلمية باستبدال الكلمات:

استبدال أو إسقاط بعض الكلمات عند النقل الحرفي للعبارات سواء تم ذلك بقصد أو من غير قصد؛

= للدراسات العليا والبحث العلمي والخطة الوطنية للعلوم والتقنية والابتكار، جامعة الملك سعود، ص 3، منشور على الموقع:  
<https://www.ut.edu.sa/documents>

<sup>1</sup> - درنث، بيتر، المرجع السابق، ص 25.

<sup>2</sup> - زعتر نور الدين، "السرقة العلمية مفهومها أشكالها مكافحتها"، مايو 2018، ص 6.  
[www.researchgate.net/publication/324951559](http://www.researchgate.net/publication/324951559)

### 3- السرقة العلمية للأسلوب:

وذلك باعتماد أسلوب مشابه لأسلوب مؤلف آخر في متن البحث دون الإشارة إليه أو استخدام أسلوب شخص آخر بنقل الكلمات حرفيًا دون الإشارة إلى العبارات المنقوله؟

### 4- السرقة العلمية باستعمال الاستعارة:

ويكون ذلك بتقديم أفكار في نفس الشكل والترتيب كما هي معروضة في مصدر آخر دون الإشارة إليه؛ وتستخدم الاستعارة إما لزيادة وضوح الفكرة، أو لتقديم شرح يصل إلى القارئ وفكرة بطريقة أفضل من الوصف الصريح المباشر للعنصر أو العملية، لذا فالاستعارة وسيلة من الوسائل المهمة التي يعتمد عليها المؤلف في توصيل فكرته؛ يحق له إذا لم يستطع صياغة استعارة خاصة به اقتباس الاستعارات الواردة في كتابات الآخرين شريطة رد مرجعيتها لأصحابها الأصليين<sup>1</sup>.

### 5- السرقة العلمية للأفكار:

إعادة صياغة أفكار أو معلومات من مواد منشورة أو مسموعة دون ذكر مصدرها الحقيقي؛ في حال الاستعارة بفكرة أبدعها باحث ما، أو مقترح قدمه لحل مشكلة ما، يجب نسبتها له بوضوح؛ ولا يجب الخلط هنا بين الأفكار والمفاهيم الخاصة، وبين مسلمات المعرفة التي لا يحتاج الباحث إلى نسبتها لأحد<sup>2</sup>، فتعريف القانون على سبيل المثال، لا يحتاج إلى توثيق وإشارة مرجعية، وكذلك تحديد سلطات الدولة الثلاث، فهما يندرجان تحت المعارف العامة، لكن إذا استعان الباحث بأفكار جديدة لآخرين في أثناء بحثه عن القانون مثلاً، أو تحليل جديد لمبدأ الفصل بين السلطات، فإن ذلك يتطلب منه الدقة في نسبتها إلى أصحابها.

<sup>1</sup> - الاقتباس والسرقة العلمية في البحوث العلمية من منظور أخلاقي، المرجع السابق، ص 6.

<sup>2</sup> - وجيه يوسف، المرجع السابق، ص 67.

## 6- السرقة العلمية بالكتابات الكاملة وشراء ما يكتب:

وهذه حالة استشرت عند أصحاب الشراء وأصحاب النفوذ والمناصب العلمية، وقد يكون مقابل ما يكتب مادياً، أو معنوياً، بالترغيب أو الترهيب، وكلاهما وسيلة من وسائل سرقة الجهود العلمية.

حتى أنه أصبحت هناك مواقعاً خاصة تعمل على إعداد البحوث والدراسات بمقابل مادي<sup>1</sup>، وهذه السرقة تعد مزدوجة على اعتبار أن أغلب من يقوم بإعداد مثل هذه البحوث لا يعتمدون على الأمانة العلمية لأن هدفهم ربحي بحث؛ فهم يسعون إلى إظهار الشكل العام للبحث، من حيث التنسيق والشكل والطباعة دون الاهتمام بالجانب العلمي للبحث.

## 7- السرقة العلمية بالإخلال بالمنهجية العلمية لإعداد البحوث:

ويكون ذلك من خلال: عدم صحة التوثيق عن طريق إغفال ذكر اسم المؤلف أو عنوان المؤلف أو مكان النشر أو دار النشر أو سنة أو بلد النشر أو تبني أفكار وكتابات بعض المؤلفين المعروفين دم دقتهم أو نقص أماناتهم العلمية أو تحيزهم؛ أو استخدام مقالات الجرائد الموجهة للدعائية الحزبية أو الشعبوية، أو الكتابات التي نشرت تحت ظروف الحرب؛ أو بتضليل القارئ عن طريق إدراج مراجع في قائمة المراجع لم يتم استخدامها أصلاً في البحث.

<sup>1</sup> - وتطورت مؤخراً وسائل الترويج للبحوث، في ظل غياب الرقيب، حتى وصل الأمر ببعض المكتبات إلى تدوين لافتات كتب عليها «يوجد لدينا بحوث جامعية»، ولم تقتصر تلك المكتبات على هذه العبارة، بل تم تخصيص حسابات لها على وسائل التواصل الاجتماعي، حيث يشرف على هذه الواقع أشخاص مفرغين لاستقبال الطلبات، ومن ثم تحويلها للمختصين في إعداد تلك البحوث. وهذا الأمر يمثل خيانة للعلم وللمجتمع، ويتمثل سرقة، وما أقربها من سرقة، فهي فوق كونها كذلك تزوير للفكر والعقل وأخذ شيء بدون استحقاق، فمن المؤسف جداً أن تتحول محال تحرير البحوث إلى سوق رائجة لبحوث الطلاب القصيرة، فتباع كما تباع علبة اللبن على مرأى وسمع الجميع، وكان الأمر لا يعني أحداً. زعتر نور الدين، المرجع السابق، ص

## 8- السرقة العلمية عن طريق الترجمة:

ويكون ذلك من خلال ترجمة محتوى العمل الأصلي إلى لغة الباحث المنتقل ونسبة العمل إليه سواء كانت الترجمة للعمل كله أو لجزء منه. بينما حدد القرار الوزاري رقم 933 الأعمال المعتبرة سرقة علمية على النحو التالي :

- كل اقتباس كلي أو جزئي لأفكار أو معلومات أو نص أو فقرة أو مقطع من مقال منشور أو من كتب أو مجلات أو دراسات أو تقارير أو من موقع الكترونية أو إعادة صياغتها دون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين.
- اقتباس مقاطع من وثيقة دون وضعها بين شولتين دون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين.
- استعمال معطيات خاصة دون تحديد مصدرها وأصحابها الأصليين.
- استعمال برهان أو استدلال معين دون ذكر مصدره وأصحابه الأصليين.
- نشر نص أو مقال أو مطبوعة أو تقرير أنسج من طرف هيئة أو مؤسسة واعتباره عملا شخصيا.
- استعمال إنتاج فني معين أو إدراج خرائط أو صور أو منحنيات بيانية أو جداول إحصائية أو مخططات في نص أو مقال دون الإشارة إلى مصدرها وأصحابها الأصليين.
- الترجمة من إحدى اللغات إلى اللغة التي يستعملها الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم بصفة كلية أو جزئية دون ذكر المترجم والمصدر.
- قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بإدراج اسمه في بحث أو أي عمل علمي دون المشاركة في إعداده.
- قيام الباحث الرئيسي بإدراج اسم باحث آخر لم يشارك في إنجاز العمل بإذنه أو دون إذنه بغرض المساعدة على نشر العمل استناداً لسمعته العلمية.

- قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بتكليف الطلبة أو أطراف أخرى بانجاز أعمال علمية من أجل تبنيها في مشروع بحث أو انجاز كتاب علمي أو مطبوعة بيادغوجية أو تقرير علمي.
- استعمال الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر أعمال الطلبة ومذكراتهم كمداخلات في الملتقيات الوطنية والدولية أو لنشر مقالات علمية بالمجلات والدوريات.
- إدراج أسماء خبراء ومحكمين كأعضاء في اللجان العلمية للملتقيات الوطنية أو الدولية أو في المجلات والدوريات من أجل كسب المصداقية دون علم وموافقة وتعهد كتابي من قبل أصحابها أو دون مشاركتهم الفعلية في أعمالهم.

## ثانياً - اكتشاف السرقة العلمية وأساليب تجنبها:

إن نشر البحوث العلمية على الشبكة العنكبوتية جعل السرقة العلمية أكثر سهولة من ذي قبل، وتسبب في ظهور ما يعرف بالسرقات الرقمية التي يقوم بها حتى تلاميذ المدارس الابتدائية، ومن هم في أعلى المستويات الأكademie. مما ساهم في انتشار الظاهرة بصورة أكبر، كما ساهم في تنشئة جيل يتقن أساليب السرقة العلمية ويتنفسن في استخدامها، وليس عجيباً قيام الكثير من الكيانات والمؤسسات العلمية باتخاذ خطوات صارمة لتجاهله هذه السرقات حتى وإن كانت صادرة من قلة.

وعليه سنحاول معرفة كيف يتم اكتشاف السرقات العلمية، وكيف تتم متابعتها، ثم كيف يتم تجنب الوقوع فيها على النحو التالي:

### أ- اكتشاف السرقة العلمية:

يتم اكتشاف السرقة العلمية بوجه عام عند الاستعانة بالدراسة المنطقية على سرقة علمية أو بعرضها على هيئة تحكيمية معينة، وقد يكون ذلك بطريق الصدفة أيضاً. ويكون ذلك بالرجوع مباشرة إلى المصادر والمراجع الورقية ذات

العلاقة ومضاهاة النصوص الموجودة في البحث (المستشهد بها وغير المستشهد بها) مع النصوص الموجودة في تلك المصادر العلمية. ويعتمد الحكم للبحث على ذاكرته العلمية كونه مختصاً ولديه معرفة بأبجديات الموضوع من خلال تقويمه للبحث وقراءته واستذكار النصوص؛ ومن سلبيات هذه الطريقة أنها تفتقر إلى الكثير من المصادر عن الباحث لعدم توافرها لديه أو في المكتبات ومراكز المعلومات وفضلاً عن أنها تحتاج إلى وقت وجهد كبير من المحكم للتفيش عنها.

كما أنه قد يتم الكشف عن السرقة العلمية بالبحث عن النصوص مباشرةً عبر شبكة الانترنت ومن خلال محركات البحث (Google أو Yahoo أو Bing ...الخ) لبيان مدى تطابق النصوص المنقولة مع ما موجود من نصوص عبر الانترنت، أو بالبحث عن النصوص الواردة في البحوث (المستشهد بها وغير المستشهد بها) بالاعتماد على برامج جاهزة مخصصة لهذا الغرض ومتوافرة عبر شبكة الانترنت بالإمكان الاشتراك بها أو تحميلها، وتحميل البحوث عبرها للكشف عن السرقات العلمية.

ولهذه الطريقة أيضاً بعض السلبيات فبعض معلومات الواقع المتوافرة عبر شبكة الانترنت لا يمكن الوصول إليها عبر محركات البحث إلا عبر الاتصال المباشر بالواقع نفسه كما أن بعض المصادر المتوافرة عبر الانترنت لا يمكن الكشف عن محتوياتها وخاصة المصادر المchorة. وقد يكون المصدر الذي تم سرقة النصوص منه غير متوافر عبر شبكة الانترنت وخاصة المصادر العلمية الرسائل والأطارات الجامعية، وبعض الكتب والبحوث المنشورة في الدوريات؛ بالإضافة إلى أن إعادة صياغة العبارات والجمل وترتيبها لا يضمن كشف السرقة العلمية في بعض برامج كشف السرقة العلمية.

ورغم ذلك فقد سهلت الشبكة العنكبوتية الكشف عن السرقات العلمية باستخدام البرامج والأدوات (تجارية، ومجانية) التي تستخدمنها المؤسسات التعليمية والجامعية بهدف الكشف عن السرقات العلمية والحد منها والمساعدة على التتحقق من أصالة المحتوى العلمي؛ ويمكن الاشتراك في إحدى هذه الخدمات

القائمة على تقنية الويب وهي تعرف بـ *turnitin*، والذي تعتمد خدماتها بشكل أساسي على مقارنة النصوص مع العديد من البيانات في وقت سريع، مع محتويات صفحات الويب بما فيها الأرشيف المحفوظ والصفحات التي تم تغييرها، بالإضافة إلى أنه يعتبر نظاماً وقائياً يمكن استخدامه لمراقبة صحة الأبحاث والدراسات<sup>1</sup>؛ وهو ما يقلل من الوجود في فح السرقة العلمية.

فقد أصبح تطوير الأنظمة الإلكترونية للجامعات والمراكز البحثية أمر في غاية الأهمية، خاصة في مسألة البحث العلمي، ذلك أن معظم الجامعات العالمية تعتمد على إدخال البحوث العلمية للطلاب في أنظمتها الإلكترونية، التي هي في الأساس مرتبطة بعدد من الجامعات والمكتبات الإلكترونية، وهذا سيوفر الجهد والوقت على أساتذة الجامعات، حيث يكشف النظام الإلكتروني أي تشابه في محتوى البحث العلمي، سواء في المراجع أو المتن، كما يجعل البحث العلمي ذات قيمة حقيقية تفتقد لها تلك البحوث المتشابهة حد التطابق في المحتوى، مما يجعلها عديمة الفائدة.

كما أن هناك وسائل بيادغوجية تسمح بالكشف عن السرقة العلمية وتضع حدأ لها من خلال استعانة الباحثين مثلاً بعرض البويربوينت كما أنه لابد أيضاً من مناقشة الباحث شفهياً للكشف عن تمكنه من استيعاب المعلومات المقدمة في البحث، وغير ذلك من الوسائل التي يستعين بها الأساتذة في الكشف عن السرقة العلمية.

#### **بـ- إجراءات المتابعة بعد اكتشاف السرقة العلمية:**

سبق القول أن مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية بالمؤسسة الجامعية يقوم بدراسة كل إخطار بشأن السرقة العلمية، وإجراء التحقيقات الالزمة حول ذلك، وقد قدم القرار الوزاري الإجراءات المتعلقة بالمتابعة في حال حصول

<sup>1</sup> – *Franco Raimondi, On the effectiveness of anti-plagiarism software, Available at: http://www.rmnd.net/wp-content/uploads/2012/09/ieee-lt.pdf, p 1.*

سرقة علمية فما مضمون هذه الإجراءات بالنسبة للطالب، وبالنسبة للأستاذ ثانيا.

## 1- إجراءات النظر في الإخطار عن السرقة العلمية بالنسبة للطالب:

نص القرار الوزاري رقم 2016/933 عن إجراءات النظر في الإخطار بالنسبة للطالب الجامعي بوقوع سرقة علمية<sup>1</sup>؛ حيث يمكن لأي شخص كان أن يبلغ بوقوع سرقة علمية ترتكب من قبل طالب؛ ويتم ذلك من خلال تقديم تقرير كتابي مفصل ومرفق بكل الوثائق والأدلة المادية حول السرقة العلمية يقدم إلى مسؤول وحدة التعليم والبحث، هذا الأخير يقوم بإحالة ملف فورا إلى مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية لدراسته وإجراء التحقيقات والتحريات الازمة بشأنه وفقا للإجراءات المنصوص عليها قانونا.

بعد دراسة ملف الطالب المتهم بالسرقة العلمية يقوم مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية بتقديم تقريره النهائي إلى مسؤول وحدة التعليم والبحث للمؤسسة الجامعية، في أجل لا يتعدى 15 يوما من تاريخ الإخطار بالواقعة.

إذا تضمن التقرير، المقدم من قبل مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية، ثبوت السرقة العلمية يحال الطالب على مجلس تأديب الوحدة بعد إعلامه كتابيا، من قبل مسؤول وحدة التعليم، بالواقع المنسوبة إليه والأدلة المادية الثبوتية ذات الصلة بالسرقة العلمية.

يجتمع مجلس تأديب وحدة التعليم والبحث في الآجال المقررة قانونا للفصل في الواقع المعروضة أمامه، حيث يقوم أحد أعضاء مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية بتقديم تقريره، الذي يجب أن يتضمن كافة الواقع المنسوبة للطالب وكذا الأدلة التي تثبت وقوع جريمة السرقة العلمية.

<sup>1</sup> - انظر في ذلك المواد من 16 إلى 25 من القرار الوزاري رقم 2016/933 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

بعد انتهاء عضو مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية تحال الكلمة للطالب المتهم بارتكاب جريمة السرقة العلمية للدفاع عن نفسه، حيث يجب أن يمثل شخصيا أمام مجلس التأديب، كما يمكنه إحضار شخص مرافقته في الدفاع عن نفسه، على أن يتم إخطار مسؤول وحدة التعليم والبحث كتابيا قبل انعقاد مجلس التأديب بثلاثة (03) أيام على الأقل وإن تعذر عليه الحضور لأسباب مبررة يمكن تمثيله من قبل مدافعه، على أن يقوم بتقديم ملاحظاته ودفعه كتابيا قبل انعقاد مجلس التأديب بثلاثة (03) أيام على الأقل.

بعد الاستماع إلى تقرير مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية ودفعه الطالب المتهم وملاحظاته يتم تسجيل الواقع في محضر يحول إلى مجلس تأديب وحدة التعليم والبحث للفصل في وقوع السرقة العلمية في الآجال المقررة قانونا. بعد صدور العقوبات من قبل مجلس تأديب الوحدة، يمكن للطالب الطعن في القرار الصادر في حقه أمام مجلس تأديب المؤسسة، وفقا للإجراءات المنصوص عليها قانونا.

## 2- إجراءات النظر في الإخطار عن السرقة العلمية بالنسبة للأستاذ:

نص القرار الوزاري 933 السالف الذكر عن إجراءات النظر في الإخطار بالنسبة للأستاذ<sup>1</sup>، حيث يمكن لأي شخص أن يبلغ عن وجود سرقة علمية، ويتم ذلك بتقرير كتابي مفصل ومرفق بكل الوثائق والأدلة حول السرقة العلمية مقدم إلى مسؤول وحدة التعليم والبحث، هذا الأخير يقوم بإحالة الملف فورا إلى مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية لدراسته وفقا للإجراءات المنصوص عليها قانونا.

بعد دراسة ملف الأستاذ المتهم بالسرقة العلمية واجراء التحقيقات والتحريات الالزمة يقوم مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية بتقديم تقريره

<sup>1</sup> - أنظر في ذلك المواد من 26 إلى 34 من القرار الوزاري رقم 933/2016 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

النهائي إلى مسؤول وحدة التعليم والبحث للمؤسسة الجامعية، في أجل لا يتعدى 15 يوما من تاريخ الإخطار بالواقعة.

في حالة ما إذا تضمن التقرير النهائي لمجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة ثبوت وقوع السرقة العلمية، يتولى مدير المؤسسة إخطار اللجنة المتساوية الأعضاء في الآجال المحددة قانوناً، والتي نصت عليها المادة 166 من الأمر 03 / 06، وإبلاغ الأستاذ كتابيا بالأخطاء المنوبة إليه، مع حقه في الإطلاع على محتويات ملفه التأديبي بالكامل.

بعد تبليغه، بالبريد الموصى عليه مع وصل استلام، يمثل الأستاذ المتهم بالسرقة العلمية أمام اللجنة المتساوية الأعضاء في أجل 15 يوما من تاريخ تحريك الدعوى التأديبية ضده.

تستمع اللجنة المتساوية الأعضاء إلى التقرير الذي يقدمه أحد أعضاء مجلس آداب وأخلاقيات مهنة الجامعية للمؤسسة، والذي يجب أن يتضمن كافة الواقع المنوبة والأدلة المادية التي سمحت بالتأكد من صحة وقوع السرقة العلمية. ثم يتم بعدها الاستماع إلى الأستاذ المتهم للدفاع عن نفسه بشأن الواقع المنوبة إليه.

يجب أن يمثل الأستاذ المتهم أمام اللجنة المتساوية الأعضاء، مع إمكانية تقديم ملاحظاته كتابيا أو شفهيا، وفي حالة تعذر عليه ذلك له أن يستعين، بعد تقديمها التماسا من اللجنة المتساوية الأعضاء المختصة، بمدافع أو بموظف يختاره بنفسه للدفاع عنه، مع تقديم مبرر كافي ومقبول لغيابه قبل ثلاثة (03) أيام من انعقاد اللجنة.

كما يجب على الأستاذ المتهم، في حالة غيابه لقوة قاهره، أن يُخطر كتابيا اللجنة المتساوية الأعضاء بأسماء الأشخاص الذين يختارهم للدفاع عنه أو تمثيله قبل انعقادها بثلاثة (03) أيام.

تقوم اللجنة عند انعقادها بتسجيل الوقائع المنسوبة للأستاذ المتهم، كما وردت في تقرير مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية، إضافة إلى دفع الأستاذ المتهم وملاحظاته في محضر استماع.

بعد صدور العقوبة التأديبية في حق الأستاذ المنتحل يتم تبليغه بالقرار المنفذ ضده في أجل 08 أيام من اتخاذ القرار، ويحفظ في ملفه الإداري، على أنه يمكن للأستاذ الطعن في القرار الصادر ضده أمام لجنة الطعن المختصة، وفقاً للشروط والأجال المنصوص عليها قانوناً.

### جـ- كيفية تجنب الوقوع في السرقة العلمية:

لتقليل احتمال حدوث السرقة العلمية عند إعداد البحث أو الأوراق البحثية يجب أولاً أن يتحلى الباحث بالجدية ويتمتع بأخلاقيات الباحث العلمي؛ ويمكن أن يساعد إتباع الخطوات التالية بالإضافة لذلك في تفادي الوقوع في فخ السرقة العلمية :

#### 1- التخطيط الجيد للبحث:

التخطيط للبحث بشكل جيد هو الخطوة المهمة الأولى التي يمكن اتخاذها نحو الحد من السرقة العلمية والاتصال؛ إذ على الباحث استخدام مصادر للمعلومات والأفكار والتي تحتاج إلى خطة لإدراجها في الدراسة.

#### 2- التلخيص الجيد:

إن من أفضل الطرق لإعداد ورقة بحثية، تدوين ملاحظات شاملة لجميع المصادر؛ بحيث يجب أن تكون المعلومات منظمة قبل أن البدء في التحرير الكتابة. وتساعد هذه الملاحظات على التقليل من الاستشهاد غير اللائق (*misquotations*). وعلى الباحث أن يتتأكد من تمييز أفكاره بوضوح عن المعلومة التي وجدتها في مصدر ما.

### 3- في حالة الشك اذكر المصدر:

أثناء إبراز الباحث لأفكاره؛ وحتى لا يقع اللبس بينها وبين أفكار الآخرين، وحتى لا تختلط عليك آراؤه بآراء أخرى أجريت تعديلات عليها فإنه يجب دائمًا ذكر مصدرها.

### 4- معرفة أسلوب إعادة الصياغة:

وتعني إعادة صياغة أفكار الآخرين بأسلوب الباحث الخاص. وتتجدر الإشارة هنا أن تغيير بعض الكلمات من الجمل الأصلية لا يعني أن إعادة الصياغة أصبحت مشروعة، لذا يجب تغيير كل من الكلمات والبناء الأصلي للجملة دون تغيير المعنى.

### د - أساليب مواجهة السرقة العلمية:

تحتفل آليات وأساليب مواجهة السرقات العلمية ما بين التدابير والإجراءات القانونية التي أقرتها القوانين المنظمة لحقوق الملكية الفكرية والقوانين المنظمة للجامعة والبحث العلمي، وكذا الآليات التقنية والتكنولوجية التي تتم بالاعتماد على التقنيات الرقمية، إضافة إلى الجانب الأخلاقي المكرس بموجب العرف الأكاديمي والمواثيق الجامعية والأخلاق المجتمعية المتعارف عليها. وسنستعرض فيما يلي جانباً من آليات وأساليب مواجهتها كما يلي:

#### 1- تعزيز الحماية القانونية من السرقة العلمية:

في مختلف قوانين الدول، تعتبر سرقة الأفكار لا تقل أهمية عن السرقة العادلة، وي تعرض أصحابها للمساءلة القانونية. لذا وضعت كثير من البلدان المتقدمة قوانين لحماية الملكية الفكرية. إذ يعترف بذلك الفقه والقوانين الحديثة بحقوق المؤلف. ويمنح القانون للمؤلف وسائل لحماية حقوقه من الاعتداء عليها. وتأكد القوانين على حماية المصنفات، والمقصود بذلك هو كل

إنتاج ذهني، أيا كان التعبير عنه كتابة أو صوتاً أو رسمًا أو تصويراً أو حركة، وأيا كان موضوعه أدباً أو فناً أو علوماً<sup>1</sup>.

وعرف بأنه كل عمل مبتكر أدبي أو علمي أو فني أياً كان نوعه أو طريقة التعبير عنه أو أهميته أو الغرض من تصنيفه. هناك المصنفات الأدبية (كالكتب الشعرية أو الروائية أو برامج الكمبيوتر أو قواعد البيانات... الخ) والمصنفات الفنية (كالرسومات أو أعمال النحت أو التصوير أو الألحان الموسيقية أو الأفلام السينمائية أو البرامج الإذاعية... الخ) والمصنفات العلمية (كالرسائل والأبحاث الأكademie و التصميمات الهندسية...). ولا يتدخل القانون أو القضاء في تقدير القيمة الأدبية أو الاجتماعية أو الثقافية أو العلمية أو الفنية للمصنف، إذ قد ينطوي كتاب معين على الابتكار حتى لو كان هذا الكتاب من الكتب التعليمية أو حتى لو كان الكتاب لا يقرأ إلا العامة.

<sup>1</sup> - إن مفهوم الملكية الفكرية *Intellectual Property* ليس مفهوماً جديداً ويعتقد أن شرارة نظام الملكية الفكرية قد أوقدت في شمال إيطاليا في عصر النهضة. وفي سنة 1474 صدر قانون في البندقية ينظم حماية الاختراعات ونص على منح حق استئثاري للمخترع، أما نظام حق المؤلف فيرجع إلى اختراع الحروف المطبوعة والمنفصلة والألة الطابعة على يد يوهانس غوتبرغ عام 1440، وفي نهاية القرن التاسع عشر، أردت عدة بلدان ضرورة وضع قوانين تنظم الملكية الفكرية.

أما دولياً فقد أقر بأهمية الملكية الفكرية وتم التوقيع على معاهدتين تعتبران الأساس الدولي لنظام الملكية الفكرية هما، اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية 1883 واتفاقية برن 1886 لحماية المصنفات الأدبية والفنيةعدلت في برلين عام 1908 ، ثم كملت في برن عام 1914، ثم عدلت في روما عام 1928 ، وفي بروكسل بعد الحرب العالمية الثانية عام 1948 م، وفي ستوكهولم عام 1967 ، وأخيراً في باريس عام 1971 . هدى عباس قنبر ويسرى محمود عبد الله، "الاستلال العلمي في الرسائل والأطروحات الجامعية طرائق كشفها وسبل تجنبها"، مجلة الأستاذ، عدد خاص بالمؤتمر العلمي الخامس 2017، المجلد 01، كلية التربية بن رشد، جامعة بغداد، 2017، ص 314.

تعتبر السرقات العلمية باختلاف صورها وتعدد أساليب ارتكابها من قبيل الأفعال المجرمة قانوناً نظراً لانتهاكها لحق من حقوق الإنسان الفكرية، غير أن استفحال هذه الظاهرة وانتشارها الكبير في مختلف الأوساط التعليمية دق ناقوس الخطر واستدعي التدخل السريع لإيجاد الحلول الناجعة والآليات الفعالة لحماية الحقوق الفكرية للباحثين ودعم النزاهة الأكademie.

ولهذا لجأت العديد من الدول إلى تبني عدة تدابير قانونية، وذلك عن طريق تعديل قوانين الملكية الفكرية ل تستوعب جزئية السرقة الفكرية والانتهاك. في حين ذهبت دول أخرى إلى استخدام قوانين خاصة بالانتهاك أو السرقة الفكرية، وذلك عن طريق إقرار ما يعرف "بالدليل الاسترشادي أو الميثاق الأكاديمي"؛ الذي يبين حقوق وواجبات ومسؤوليات كل منتسبي الوسط الأكاديمي (طلبة، أساتذة، باحثين) ويحدد بدقة كل الممارسات المنافية للبحث العلمي ويبين آليات مواجهتها والعقوبات المقررة لها<sup>1</sup>.

ورغم أن قوانين الملكية الفكرية لم تتناول صراحة جريمة السرقة العلمية أو الانتهاك بالرغم من تجريمها لكل أشكال الاعتداء على المصنفات التقليدية والإلكترونية. فإنه يمكن إدراج السرقة العلمية ضمن حالات المساس بالحقوق المعنوية للمؤلف؛ فقد أكدت المادة 25 من الأمر 03-05 المتعلق بحق المؤلف<sup>2</sup>، تحت مسمى "حق الأبوة" أنه من بين الحقوق المعنوية المقررة للمؤلف على مصنفه، حقه في احترام سلامته والاعتراض على أي تعديل أو تغيير يدخل عليه، خاصة إذا كان هذا التعديل يضر بمصلحته أو شرفه أو سمعته، كما نصت

<sup>1</sup> - طه عيساني، "الممارسات الأكademie الصحيحة وأساليب تجنب السرقة العلمية"، ملتقى تمتين أدبيات البحث العلمي والذي نظمه مركز جيل البحث العلمي بالجزائر العاصمة بتاريخ 29 ديسمبر 2015، المنشور بسلاسلة أعمال المؤتمرات الصادرة عن المركز بشهر ديسمبر 2015 ص 145.

<sup>2</sup> - الأمر رقم 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة المؤرخ في 19 يونيو 2003، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 44 المؤرخة في 23 يونيو 2003.

المواد من 42 إلى 53 من ذات القانون على الأفعال التي تعتبر من قبيل الأعمال المشروعة في إطار استغلال المصنفات من ذلك الاستنساخ والترجمة والاقتباس والتحوير، واعتبرت أن أي استنساخ أو استغلال للمصنف خارج هذه الحالات يشكل تقليد، ويعاقب صاحبه بالحبس والغرامة المالية طبقاً لما حددته المواد من 151 إلى 153 من ذات القانون.

كما أنه من بين النصوص الذي تطرقت بشكل مباشر لهذه الظاهرة في المنظومة القانونية الجزائرية نذكر القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث الدائم<sup>1</sup>؛ حيث نص صراحة في المادة 31 على تجريم كل أعمال الغش والاتصال والتزوير في المنشورات والأعمال البحثية ورسائل الدكتوراه وصنفها ضمن قائمة الأخطاء المهنية من الدرجة الرابعة، وهي أخطاء قد ينجر عليها إما التسريح أو التنزيل للرتبة السفلی طبقاً لقانون الوظيفة العمومية.

كما سبق وأصدرت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في ديسمبر 2014 أول ميثاق جامعي لنظام الدكتوراه (LMD) تحت مسمى "ميثاق الأطروحة"<sup>2</sup>؛ والذي يعتبر دليلاً مرجعياً يحدد حقوق وواجبات كل من الطالب والأستاذ المشرف واللجنة الجامعية ومخبر دعم التكوين. وقد تضمن هذا الميثاق بعض المواد التي تؤكد على موضوع الأمانة العلمية حيث ذكر تحت عنوان "السرية" ما يلي: "ضرورة الالتزام طالب الدكتوراه باحترام أخلاقيات البحث العلمي، لاسيما في مجال الملكية الفكرية للمصادر المستعملة (البيبليوغرافيا)".

وفي مجال العقوبات نص هذا الميثاق تحت عنوان (المناقشة) على ما يلي: "كل فعل تعلق بالسرقة العلمية أو تزوير للنتائج أو غش ذي صلة بالأعمال العلمية، تم التصريح به في إطار الأطروحة وتم إثباته أثناء أو بعد المناقشة،

<sup>1</sup> - المرسوم التنفيذي رقم 08-130 المتعلق بالقانون الأساسي للأستاذ الباحث المؤرخ في: 03 ماي 2008، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 23 المؤرخة في: 04 ماي 2008.

<sup>2</sup> - ميثاق الأطروحة، مديرية التكوين في الدكتوراه والتأهيل الجامعي، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، ديسمبر 2014.

يعرض المرشح إلغاء المناقشة أو إلى سحب الشهادة المحصل عليها، بالإضافة إلى تطبيق العقوبات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري المفعول".

## 2- البرامج الالكترونية للكشف عن السرقة العلمية:

تتوافر عبر شبكة الانترنت العديد من البرامج الالكترونية للكشف عن السرقة العلمية باختلاف صورها وأنماطها<sup>1</sup>، ولذلك لجأت العديد من الجامعات إلى اعتماد التدابير التكنولوجية والتقنية كوسيلة للحد من عمليات السرقات

<sup>1</sup> - من أقدم برامج كشف الاتصال والسرقة العلمية للنصوص صدر عام 1996 بواسطة مجموعة من الباحثين في جامعة كاليفورنيا UC Berkeley وأصبح برنامجا تجاريًا تابعاً لمؤسسة iParadigms, LLC بالولايات المتحدة الأمريكية والبرنامج يدعم 31 لغة عالمية ضمنها اللغة العربية ويستعمل من قبل أكثر من 15000 مؤسسات منها جامعات ومراكز تعليمية و 140 علامة في دول العالم و 1.6 مليون معلم، و 26 مليون طالب وطالبة مرخص للاشتراك. ويتميز البرنامج بقاعدته بيانات تشتمل على أكثر من 14 بليون صفحة اترنت فضلاً إلى أكثر من 100 مليون مقال وكتاب وبحث للدراسات الأولية والعلمية (الماجستير والدكتوراه) بالاتفاق مع ناشري المحتوى الرقمي مثل: Emerald, SAGE, Gale, EBSCO...؛ والبرنامج سهل الاستخدام على الانترنت، يساهم في تسريع وضع العلامات وتبسيط مراجعات النظارء فضلاً عن تقديم تعقيبات نافعة للطلاب. ويتمثل الهدف الرئيس منه هو المساعدة في تحسين المستوى التعليمي لدى الطلاب عن طريق تقديم ملاحظات كثر شراء لهم. بالإضافة إلى Thenticate هي خدمة تقدمها \*Crossref وتم تطويره من قبل توربيتين iThenticate ، الرائدة في مجال الاستلال والأصلية التدقيق للمؤسسات التعليمية في جميع أنحاء العالم. يقع المقر الرئيس للشركة في أوكلاند، كاليفورنيا، وبرنامج الأفعى Viper مكافحة انتقال الماسح الضوئي (هو برنامج مجاني ابتكرته إحدى شركات الخدمات التعليمية البريطانية Plagiarismchecker.net Limited) ويفحص البرنامج أكثر من 14 مليار صفحة عبر الانترنت و 2 مليون بحثاً طالبياً وآلاف من الإصدارات المعروفة، ويستعمل من قبل المعلمين والحاضرين والطلاب في جميع أنحاء العالم للكشف عن حالات الاتصال في العمل الأكاديمي، مثل: الكتب الالكترونية والدراسية، وقواعد بيانات الدوريات، والمقالات والأطروحات وقطع من الدورات الدراسية بعد التسجيل فيه بإنشاء حساب مجاني إلى غيرها من البرامج التي أصبحت تستخدم في الكشف عن الاتصال والسرقة العلمية؛ هدى عباس قنبر ويسرى محمود عبد الله، المرجع السابق، ص ص: 321-322.

العلمية والانتهاك، خاصة تلك التي تتم باستخدام شبكة الانترنت أو بواسطتها، وهذا حتى تكون أساليب مواجهة السرقة العلمية متوافقة مع الأساليب المستخدمة في ارتكابها؛ أمام إخفاق الإجراءات القانونية في مواجهتها، إذ من غير الممكن مواجهة السرقة العلمية بالطرق القانونية التقليدية فقط، لأن التقنية عادةً ما تتجاوز القوانين بأشواط كبيرة.

فيقدر ما ساهمت شبكة الانترنت في نشر السرقة الفكرية واتساع مجالاتها لتشمل كل الميادين الفكرية والأدبية والفنية، إلا أنها ساهمت أيضاً في كشف الانتهاك عن طريق اتساع مساحة البحث عن أصل النص على الشبكة، ويتوقع أن السرقة الفكرية ستختفي في المستقبل مع ظهور البرمجيات المتخصصة<sup>1</sup>.

هذه البرمجيات تصنف إلى البرامج التعليمية والتي تهدف مساعدة الطلبة والباحثين في تحسين مستوى الكتابة لديهم وتعريفهم بالسرقة العلمية وأنواعها وطرق تجنبها وتعليمهم أسلوب الإشارة للاقتباسات العلمية وتنمية مهارات التفكير النقدي لديهم مثل (*ithenticate*) وأخرى غير التعليمية فقط هدفها كشف السرقة العلمية فقط؛ مثل: *Plagiarism Detector*. كما نجد منها من تتعامل مع ملفات النصوص بكل أشكالها *text, doc, pdf, rtf* إلى آخره. وبرامج تدعم أشكال معينة من الملفات النصية. بالإضافة إلى أن هناك برماج توفر كشف الاستلال بلغات أجنبية فقط مثل: *PlagTracte* وأخرى توفر كشف الانتهاك للنصوص العربية مثل: <sup>2</sup> *APlag: A plagiarism checker for Arabic texts*. وهناك من توفر كشف الانتهاك باللغات الأجنبية واللغة العربية مثل: *Ferret Copy Detection Software*

---

<sup>1</sup> - طه عيساني، المرجع السابق، ص 146.

<sup>2</sup> - هدى عباس قنبر ويسرى محمود عبد الله، المرجع السابق، ص 318 وما بعدها.

الاتتحال والتزوير العلمي للأبحاث العربية مثل: برنامج قارنت<sup>1</sup> Qarnet وبرنامج معرفة E-MAREFA خدمة كشف الاتتحال والتزوير العلمي للأبحاث العربية<sup>2</sup>.

وإضافة إلى برامج كشف وفحص المحتوى المعلوماتي، فقد ظهرت مؤخراً العديد من الواقع والمنتديات التي تقدم خدمات مجانية للطلبة والباحثين، وهي تعمل على مقارنة الكلمات أو الأبحاث مع ما تم نشره من بيانات على شبكة الانترنت في جميع أنحاء العالم.

<sup>1</sup> - برنامج قارنت هو نظام حاسوبي متوافر عبر شبكة الانترنت أنتجته شركة سعودية بالتعاون مع مؤسسات تربوية وأكاديمية لمساعدة الطلاب والأساتذة والباحثين والجهات العلمية والتعليمية. هدفه مكافحة السرقات العلمية والتحقق من أصالة الأبحاث ويتاح خدمة اشتراك الجامعات مجاناً لمدة سنة أكademie وعضو هيئة التدريس لتدريب الطلاب وتوعيتهم على مشاكل الاقتباسات اللاشرعية والسرقات العلمية وأثرها السلبي في مسيرة الباحثين والطلاب. ويمكن الاستفادة من نظام تحميل أبحاث الطلاب لعضو هيئة التدريس عن طريق الموقع بدلاً من البريد الإلكتروني، ويمكن التواصل مع النظام عن طريق موقعهم: [www.qarnet.com](http://www.qarnet.com) ويدعم النظام أنظمة التشغيل ومتصفحات الويب.

<sup>2</sup> - توفر المعرفة الرقمية العربية عبر شبكة الانترنت، وتشمل النصوص الكاملة للمقالات العلمية المتخصصة في قواعد بيانات متعددة. وهذه المقالات تم جمعها من خلال اتفاقيات تعاون ما يزيد عن 280 جامعة، ومركز بحثياً، وجهازاً "احصائياً"، ومنظمة إقليمية في العالم العربي من 19 دولة عربية. ومن خدماتها السماح بكشف الاتتحال والتزوير العلمي والسرقات العلمية في مختلف حقول ضمن ما يقارب 225 000 سجل بين بحث علمي ومقال وأطروحة جامعية في قاعدة "معرفة"، فضلاً إلى المنشورة منها في الصفحات الواقع الإلكترونية في قوقل. وتتوفر هذه الخدمة تقريراً شاملًا يوضح التشابه والتطابق في نصوص الأبحاث العلمية العربية والأطروحات الجامعية. وللنظام فوائد وميزات منها إمكانية الكشف والحصول على تقرير يوضح نسبة التطابق التام أو الجزئي للإنتاج العلمي المقدم للجهة الناشرة وحماية حقوق الملكية للمؤلفين وللناشرين ضد أي اعتداء على حقوقهم الفكرية. انظر أكثر تفصيلاً

عن البرنامج في موقعه: <http://e-marefa.net/ar>

### 3- تعزيز الوعي الأخلاقي وتفعيل الوازع الديني ضد السرقة العلمية:

باعتبار أن السرقة العلمية ظاهرة أخلاقية فهي تستدعي التوعية الأخلاقية قبل كل شيء. ولقد أثبتت التجارب أن النصوص القانونية والتقنيات التكنولوجية لا يمكنها القضاء على هذه الظاهرة؛ فالبرمجيات الإلكترونية مثلاً لا يمكنها البحث في المصادر القديمة التي لم يتم إدراجها على شبكة الانترنت، كما لا يمكنه البحث في المقالات المحمية بكلمة مرور.

إن احترام الملكية الفكرية والنزاهة والأمانة العلمية هي من صميم أخلاقيتنا الحنيف وهذا ما نلتمسه في قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْوِلُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَتَحْوِلُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

(سورة الأنفال الآية 27)

فعلى الباحث بحق أن يعي خطر فقد الأمانة العلمية لديه، لأنه من الإخلال بالدين؛ ومن هنا قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "أول ما تفتقدون من دينكم من الأمانة".<sup>1</sup>

إن مكافحة السرقة العلمية واحترام الملكية الفكرية يتطلب تضافر جهود مختلف الشرائح؛ ولذلك لجأت العديد من الجامعات اليوم إلى الاعتماد إضافة إلى آليات الحماية القانونية والتقنية على الحماية الاستباقية أو الوقائية وذلك بالتركيز على تلقين الممارسات الأكاديمية الجيدة والتوعية الأخلاقية، وتدريب الطلبة والباحثين على كيفية تجنب السرقة العلمية، وتعريفهم أكثر بأبجديات منهجية البحث العلمي والزامهم باحترام الأمانة العلمية والتحلي بأخلاقيات البحث العلمي.<sup>2</sup> وتنقاضي أخلاقيات البحث العلمي احترام حقوق الآخرين وأرائهم وكرامتهم، سواء أكانوا من الزملاء الباحثين، أم من المشاركين في

<sup>1</sup> - محمود مصري، "الأمانة العلمية بين الضوابط الأخلاقية وورع العالم الرباني"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة السلطان محمد الفاتح الوقفسية، تركيا، نوفمبر 2014، ص 56 وما بعدها.

<sup>2</sup> - طه عيساني، المرجع السابق، ص 146؛ زعتر نور الدين، المرجع السابق، ص 9.

البحث أم من المستهدفين من البحث، وتتبني مبادئ أخلاقيات البحث العلمي عامة قيمتي "العمل الإيجابي" و"تجنب الضرر"، وهاتان القيمتان يجب أن تكونا ركيزتي الاعتبارات الأخلاقية خلال عملية البحث.<sup>1</sup>

كما يجب توعية جمهور الطلبة بماهية الأمانة العلمية وخطورة الانتهاكات المترتبة عليها. ويتم ذلك من خلال تنظيم محاضرات عامة وتوزيع نشرات توعية، والأهم من ذلك، عن طريق تدريس مواد إجبارية في أخلاقيات العلم والبحث الأكاديمي. ويدخل في ذلك، تدريس الطلبة مهارات التوثيق السليم، وآليات مراجعة الأديبيات السابقة. كما يدخل في ذلك ضرورة أن يقدم الأستاذ الجامعي نفسه لطلبه كنموذج يحتذى بأمانته العلمية.

وفي هذا السياق لذا ألزمت المادة 04 من القرار الوزاري 2016/933 مؤسسات التعليم العالي باتخاذ تدابير تحسيس وتوعية تخص لا سيما:

- تنظيم دورات تدريبية لفائدة الطلبة والأساتذة الباحثين والباحثين الدائمين حول قواعد التوثيق العلمي وكيفية تجنب السرقات العلمية.
- تنظيم ندوات وأيام دراسية لفائدة الطلبة والأساتذة الباحثين والباحثين الدائمين الذين يحضرون أطروحات الدكتوراه.
- إدراج مقياس أخلاقيات البحث العلمي والتوثيق في كل أطوار التكوين العالي.
- إعداد أدلة إعلامية تدعيمية حول مناهج التوثيق وتجنب السرقات العلمية في البحث العلمي.
- إدراج عبارة التعهد بالالتزام بالنزاهة العلمية والتذكير بالإجراءات القانونية في حالة ثبوت السرقة العلمية في بطاقة الطالب وطيلة مساره الجامعي.

### ثالثا - الجراءات المترتبة على الواقع في السرقة العلمية:

<sup>1</sup> حسام مازن، "أخلاقيات البحث العلمي"، جامعة سوهاج – كلية التربية، مقال اطلع عليه في: [kenanaonline.com/files/0094/94587](http://kenanaonline.com/files/0094/94587).

للسرقة العلمية ثلاثة أنواع من العقوبات عقوبات أكاديمية وقد تؤدي إلى طرد القائم بالسرقة العلمية من الكلية والجامعة، وعقوبات قانونية، وقد تؤدي إلى فرض غرامات مالية أو قد تؤدي إلى الحكم بالسجن، وعقوبات تأديبية وتؤدي إلى فقدان الموظف لوظيفته ومكانته الإدارية والاجتماعية.

ذلك أن أقل عقاب يستحقه السارق ملاحة صاحب الحق المغتصب له بكل الوسائل المتاحة وفضحه، وقيام الجامعة إلغاء الدرجة الجامعية له بسحبها فورا منه، والإعلان عن ذلك في وسائل الإعلام، وطرده من الجهة التي يعمل فيها، واسترجاع كل ما حصل عليه منها باعتباره سرقة؛ فعقوبة جريمة السرقة العلمية على الملكية الفكرية لها عدة تطبيقات مثل الغرامات المالية والتشهير والسجن وتعليق أنشطة المنشأة والإغلاق المؤقت وشطب الترخيص وكذلك تعويض أصحاب الحقوق تعويضا عادلا عن الأضرار المادية والأدبية التي لحقت بهم.<sup>1</sup>

---

<sup>1</sup> - تسببت السرقة العلمية في استقالات المسؤولين في الدول الغربية، إذ تخلي رئيس جمهورية المجر عن منصبه الرئاسي بسبب انتهاك جزء من أطروحته من رسالة جامعية نوقشت في فرنسا وبعد أن جرته الجامعة المجرية من لقبه العلمي، واستقالت وزيرة التعليم العالي والبحث العلمي الألمانية بعد إعلان جامعة دوسلدورف أنها في رسالتها للدكتوراه اقتبست بصورة متمعدلة أجزاء من رسائل دكتوراه من آخرين دون إشارة إلى المصدر، وتم تجريدها من درجة الدكتوراه التي تحملها منذ أكثر من 30 عاما من الجامعة. كما تسببت السرقات العلمية في فصل ونقل وحرمان أساتذة من التدريس والحكم بالسجن عليهم، فقد فصل أستاذ اللغة الإنجليزية من عمله في جامعة نيفادا في لاس فيجاس بعد أن اكتشفت الجامعة مراجعة لأحد الكتب احتوت على انتهاك وسرقة علمية (23 من أصل 26 ورقة علمية له)، وأصدرت محكمة دلهي في الهند عام 2014 حكما بارسال الأستاذ ونائب مستشار جامعة دلهي سابق للسجن لفترة قصيرة بالسجن بسبب مزاعم بالانتهاك الأكاديمي وانتهاك حقوق المؤلف الخاصة بالملكية الفكرية عام 2009، وبتاريخ 13 ماي 2008، أصدرت محكمة جنح مستأنفبني سويف بتغريم الدكتورة بكلية التجارةبني سويف بـ 5000 جنيه، ومصادرة كتابها الذي تقوم بتدريسيه لطلبة الكلية، حيث اقتبست جزء كبيرا من كتاب لزميل لها دون الإشارة لاسمها أو كتابه.

وفي ظل القرار الوزاري رقم 933 السابق الإشارة إليه تحدد المادة 35 منه، العقوبات التي يتعرض لها الطالب الذي ثبت في حقه بالأدلة المادية ارتكابه سرقة علمية بموجب المادة 33 من نفس القرار؛ والتي لها صلة بالأعمال العلمية والبيداخوجية المطالب بها في مذكرات التخرج في كل المراحل التعليمية قبل أو بعد مناقشتها يعرض صاحبها إلى إبطال المناقشة وسحب اللقب الحائز عليه.

كما يتعرض إلى نفس العقاب بموجب المادة 36 الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستثنائي الجامعي أو الباحث الدائم في كل التصرفات التي لها صلة بالأعمال العلمية والبيداخوجية المطالب بها في المذكرات والأطروحات ومشاريع البحث الأخرى والمثبتة قانوناً أثناء أو بعد مناقشتها أو نشرها أو عرضها للتقديم يعرض صاحبها إلى إبطال المناقشة وسحب اللقب الحائز عليه أو وقف نشر تلك الأعمال أو سحبها من النشر. وتضيف المادة 38 للجهات المتضررة الحق في مقاضاة المركبين للسرقات العلمية.

وفي النهاية نشير إلى أن القرار الوزاري رقم 933 قد توسيع بتدابير الوقاية والرقابة من السرقة العلمية، والتمثلة بالتحسيس والتوعية وتنظيم التأطير والتكوين، والبحث على تأسيس قاعدة بيانات لكل الأعمال المنجزة لا سيما رقمياً واستعمال برامج معلوماتية كاشفة للسرقات العلمية.

#### خاتمة:

توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- تعتبر السرقة العلمية السلوك الأكثر سوءاً والأشد ضرراً من بين العديد من الممارسات والسلوكيات المنافية لأخلاقيات البحث العلمي المنتشرة في مؤسساتنا الجامعية؛ ذلك أنها أصبحت من بين أكثر الظواهر السلبية التي تتهدد مستقبل البحث العلمي.

- إن السرقة العلمية ظاهرة قديمة ومستمرة بمرور الزمن غير أنها استفحلت في الوقت الحاضر لزيادة البحث والمؤلفات المنشورة عبر مختلف التقنيات التكنولوجية وسهولة نقل المعلومات ونسخها.
- توجد أنواع وأشكال وصور لسرقة العلمية كما أنه توجد عدة أسباب لها ومن أهمها قلة الوازع الأخلاقي والديني وحب الظهور والتميز مقابل تدني المهارات البحثية واللغوية بالإضافة إلى الضغوط الخارجية مع عدم معرفة السرقة العلمية معرفة دقيقة.
- توجد طرقتان للكشف عن السرقة العلمية الطريقة التقليدية ويتم فيها الاعتماد على الرجوع إلى المصادر الورقية أو الالكترونية بالاعتماد على ذاكرة المحكم؛ والطريقة الالكترونية وفيها يعتمد المحكم البحث في شبكة الانترنت أو بالاستعانة بالبرمجيات الكاشفة عن السرقة العلمية.
- اهتمت وزارات التعليم العالي والبحث العلمي في مختلف جامعات العالم بمكافحة السرقة العلمية والحد منها فحددت عقوبات من يثبت في مواجهته فعل السرقة العلمية، وأصدرت التعليمات لنشر التوعية حول مخاطرها وتباعاتها. وفيما يلي بعض التوصيات والاقتراحات التي تم التوصل إليها بقصد هذا البحث:

إن أول سبيل للحد من السرقة العلمية هو الوقاية منها من خلال:

- تعويد الباحثين على منهجية البحث العلمي، وذلك انطلاقاً من الالتزام بذكر مصادر جميع المعلومات المستخدمة في البحث ونسبتها إلى صاحبها، وتوثيقها في التمهيش وفي قائمة المراجع؛ وتكريراً لهذا نقترح وضع دليل لكيفية إعداد البحث وتجنب السرقة العلمية يضم التعريف بالسرقة العلمية وبالتعليمات والمعايير الخاصة بمنهجية البحث العلمية وعلى المشرف على الطالب المتابعة البحثية له وتوجيهه بالشكل الصحيح في الاستعانة بمختلف مصادر المعلومات.
- نشر الوعي الأخلاقي والديني لدى الطلبة وإعلامهم بمختلف الممارسات المنافية للبحث العلمي.

- دعم مبادرات التعاون المشترك بين الجامعات الوطنية من أجل توحيد المقاييس العلمية في المنهجية، خاصة تلك التي تميز بين السرقة العلمية وما يشابهها من مصطلحات سيمما : (الإقتباس، التلخيص، إعادة الصياغة).
- تعديل القوانين المتعلقة بحق المؤلف في الجزائر وتكثيفها مع ما هو معمول به دوليا ل تستوعب جريمة السرقة العلمية وبخاصة الانتهاك الرقمي الذي يتم باستخدام شبكة الانترنت.
- السعي نحو تبني معايير وقواعد أخلاقية ترسخ فكرة الأمانة العلمية لدى الطلبة، وتحذرهم من خطورة الانتهاك وأثاره السلبية، وتلقينهم الممارسات الأكademie الصحيحة، لأن الجهل بها قد يؤدي بهم إلى الوقوع في السرقة العلمية من غير قصد.
- دعم الجامعات والكليات للاشتراك ببرامج الكشف عن السرقة العلمية تدعم اللغة العربية واللغات الأخرى ومعتمدة مثل برنامج (Turnitin) والاستعانة بالبرامج العربية مثل برنامج قارنت ومعرفة، وتدريب المجان و الباحثين أساتذة وطلبة على كيفية تطبيق تلك البرامج لتجنب السرقة العلمية والحد منها.
- أن يكون في كل جامعة وكلية مركز أو وحدة تتولى مهمة تدقيق الرسائل والأطروحات الجامعية لطلبة الدراسات العليا دون اللجوء إلى الأقسام العلمية لضمان استقلالية العمل ومنع المحاباة.
- العمل على نشر اكتشاف السرقات العلمية وفضحها مع تفعيل العقوبات الصادرة بشأنها كوسيلة ردعية للحد من هذه الظاهرة.
- تنظيم الندوات والمؤتمرات وورشات العمل والأيام الدراسية، سيمما تلك التي تتطرق لمواضيع حقوق المؤلف والأمانة العلمية، وتوضيح صور وأشكال السرقة العلمية التي قد تلتبس على الباحثين في كثير من الأحيان، ولفت انتباه الطلبة منذ البداية إلى العقوبات المفروضة على حالات السرقة العلمية.

## قائمة المصادر والمراجع:

### أولا - المصادر:

- 01- الأمر رقم 05-03 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة المؤرخ في 19 يونيو 2003، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 44 المؤرخة في: 23 يونيو 2003.
- 02- المرسوم التنفيذي رقم 08-130 المتعلق بالقانون الأساسي للأستاذ الباحث المؤرخ في: 03 ماي 2008، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 23 المؤرخة في: 04 ماي 2008.
- 03- القرار الوزاري رقم 2016/933 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.
- 04- ميثاق الأطروحة، مديرية التكوين في الدكتوراه والتأهيل الجامعي، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، ديسمبر 2014.

### ثانيا - المراجع:

#### أ- الكتب:

- 01- أحمد عبد الكريم سلامة، الأصول المنهجية لإعداد البحوث العلمية، ط 1، دار النهضة العربية، القاهرة، 1999.
- 02- درنث، بيتر، "الأمانة العلمية : التحديات في سبيل إحقاقها وكيفية التصدي لها"، ترجمة : أمجد جيموحة ومنير ببويك، الجمعية العلمية الملكية، عمان، 2005.
- 03- وجيه يوسف، "علم البحث الأكاديمي : كيف تكتب بحثاً أكاديمياً" ، دار منهل الحياة، لبنان، 2013.
- 04- محمد ابراهيم ابداح، جرائم الاتصال الأدبي والعلمي حقوق التأليف والحقوق المجاورة لها وفقاً للتشريعات الدولية والوطنية، دار الجنان للنشر والتوزيع، عمان، 2015.

#### ب - المقالات:

- 01- هدى عباس قنبر ويسري محمود عبد الله، "الاستلال العلمي في الرسائل والأطروحات الجامعية طرائق كشفها وسبل تجنبها" ، مجلة الأستاذ، عدد خاص بالمؤتمر العلمي الخامس 2017، المجلد 01، كلية التربية بن رشد، جامعة بغداد، 2017.

- 02- محمود مصري، "الأمانة العلمية بين الضوابط الأخلاقية وورع العالم الرباني" ، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة السلطان محمد الفاتح الوقفسية، تركيا، نوفمبر 2014.

#### ج - المقالات من الانترنت:

- 01- حسام مازن، "أخلاقيات البحث العلمي" ، جامعة سوهاج - كلية التربية، مقال اطلع عليه kenanaonline.com/files/0094/94587 في :

- 02- زعتر نور الدين، "السرقة العلمية مفهومها أشكالها مكافحتها"، ماي 2018، منشور على الموقع: [www.researchgate.net/publication/324951559](http://www.researchgate.net/publication/324951559)
- 03- الاقتباس والسرقة العلمية في البحوث العلمية من منظور أخلاقي، وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي والخطبة الوطنية للعلوم والتكنولوجيا والابتكار، جامعة الملك سعود، منشور على الموقع: <https://www.ut.edu.sa/documents>
- 04- رشاد تواهم، "الأمانة العلمية في البحث الأكاديمي ارتباطاً بحق المؤلف"، مقال منشور على الموقع: [www.wafainfo.ps/pdf/t4.pdf](http://www.wafainfo.ps/pdf/t4.pdf)

**د - الندوات العلمية:**

- 01- بن الدين بخولة، "أخلاقيات البحث العلمي وأشكاليات الأمانة العلمية"، الملتقى الوطني حول الأمانة العلمية المنظم من مركز جيل البحث العلمي بالجزائر العاصمة، يوم 11 جويلية 2017 منشور بسلسلة أعمال المؤتمرات الصادرة عن المركز بشهر ديسمبر 2017.
- 02- طالب ياسين، "جريمة السرقة العلمية وأليات مكافحتها في الجامعة الجزائرية في ضوء القرار الوزاري 399"، الملتقى الوطني حول الأمانة العلمية المنظم من مركز جيل البحث العلمي بالجزائر العاصمة، يوم 11 جويلية 2017 منشور بسلسلة أعمال المؤتمرات الصادرة عن المركز بشهر ديسمبر 2017.
- 03- طه عيساني، "الممارسات الأكاديمية الصحيحة وأساليب تجنب السرقة العلمية"، ملتقى تمتين أدبيات البحث العلمي والذي نظمته مركز جيل البحث العلمي بالجزائر العاصمة بتاريخ 29 ديسمبر 2015، المنشور بسلسلة أعمال المؤتمرات الصادرة عن المركز بشهر ديسمبر 2015.
- 04- "السرقة العلمية ماهي؟ وكيف اتجنبها؟، سلسلة التعلم والتعليم في الجامعة، جامعة الإمام بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 1433 هـ.

**ه - المراجع الأجنبية:**

-Franco Raimondi, *On the effectiveness of anti-plagiarism software*, Available at: <http://www.rmnd.net/wp-content/uploads/2012/09/ieee-lt.pdf>



## دور مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة في الحد من ظاهرة السرقة العلمية: قراءة تحليلية في القرار الوزاري رقم 933

الباحث حمزة صافي  
سنة ثالثة دكتوراه في الحقوق  
المؤسسة  
الدكتور شوقي بعيش تمام  
أستاذ محاضر "أ"  
مخبر الحقوق والحرriات في الأنظمة المقارنة  
كلية الحقوق والعلوم السياسية  
جامعة محمد خيضر - بسكرة (الجزائر)  
[yaichtemem@yahoo.com](mailto:yaichtemem@yahoo.com)

### الملخص:

نص القرار رقم 933 المحدد للوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها الصادر عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في الجزائر على إنشاء هيئة مكلفة بالتحقيق في حالات وجود سرقة علمية يدعى في صلب القرار بمجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة، حيث تتدخل هذه الهيئة بموجب الإخطارات الواردة إليه من طرف أصحاب المصلحة في ذلك وهو كل شخص آخر تبين له وجود سرقة علمية في إحدى المواد العلمية مهما كان حجمها وطبيعتها. ويتيوج عمل المجلس إعداد تقرير مفصل ونهائي مدعم بالأدلة والبراهين تأكيد صحة أقوال الطاعن بوجود سرقة علمية أو تنفيها من أجل اتخاذ الإجراءات الالزمة في حق منتهكي النزاهة العلمية.

**الكلمات المفتاحية:** مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية، النزاهة العلمية، الموضوعية، الإخطار، السرقة العلمية، التحقيق.



## مقدمة:

شهدت السنوات الأخيرة تصاعداً غير مسبوق في ظاهرة السرقة العلمية أو كما تعرف في سياقها الغوي بالاتتحال العلمي والتي ما فتأت تنخر كيان مختلف الجامعات الدولية والوطنية منها التي لم تسلم من هذه الظاهرة، فلا يكاد تمر سنة جامعية إلا وتطفو إلى السطح ضبط حالات سرقة علمية جزئية أو كلية في إحدى الرسائل أو الأطروحتات أو المنشورات وغيرها من البحوث والأعمال العلمية الأخرى التي يهدف أصحابها من ورائها إلى تحقيق منافع سريعة وخاصة ولو على حساب جهد الآخرين، وهو الأمر الذي عكست من خلاله وزارة التعليم العالي والبحث العلمي على التدخل بشكل صارم وإصدار القرار رقم ٩٣٣ المحدد لقواعد الوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها، بعد أن كانت هذه الأخيرة خارج اهتمام التأثير والتتنظيم القانونيين.

وقد عمد هذا الأخير إلى توضيح مفهوم السرقة العلمية وتحديد حالاتها لرفع اللبس عن هذه الظاهرة حتى لا يتخد ذلك كذريعة من جانب الطلبة والأساتذة الباحثين بجهلهم لهذا الموضوع وعدم درايتهما الكاملة الأفعال الموصوفة بالسرقة العلمية.

كما حدد هذا القرار مجموعة من التدابير الوقائية والرقابية التي تهدف من خلالها تارة إلى التحسيس بموضوع السرقة العلمية كأولى المراحل والعمل على القضاء على هذه الظاهرة على المدى المتوسط والبعيد على أقصى تقدير تارة أخرى، وتم تفعيل ذلك باستحداث هيئة منوطبة بذلك سميت بمجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية، والذي من خلاله منحت الصلاحيات الواسعة للتحقيق والتحري للتثبت من حالات وجود أو عدم وجود سرقة علمية بالمعنى المعرف والمقصود من هذه العبارة لإحدى المواد علمية وإعداد التقارير المفصلة حولها كما ضبط كل الجوانب التنظيمية المحددة لسير هذا المجلس وفصله في الإخطارات الواردة إليه.

ما سبق طرحة وفي سياق معالجة هذا الموضوع يمكن صياغة الإشكالية التالية: هل يمكن لجنس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية التصدي لمكافحة أو حتى التقليل من ظاهرة السرقة العلمية من خلال الآليات المتتبعة في ذلك؟.

لإجابة على هذه الإشكالية سنحاول معالجة هذا الموضوع من خلال

محورين:

### **المحور الأول: الإطار التنظيمي والهيكل**

#### **لمجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة**

ضبط القرار الوزاري رقم 933 كل ما يتعلق بالجانب التنظيمي لمجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة سواء من حيث طريقة إنشائه أو تشكيلته وعضويته.

#### **أولا - إنشاء المجلس وتشكيله:**

يحدث لدى كل مؤسسات التعليم العالي ومؤسسات البحث مجلس للأداب وأخلاقيات المهنة الجامعية يطلق عليه تسمية "مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة"، حيث يتشكل هذا الأخير من عشرة (10) أعضاء من مختلف التخصصات<sup>(1)</sup>، وقد حدد القرار الوزاري رقم 933 مجموعة من الضوابط والمعايير التي ينبغي على أساسها الترشح لعضوية هذا المجلس والمتمثلة فيما يلي:

#### **1- النزاهة العلمية:**

إن عضوية مجلس آداب وأخلاقيات البحث العلمي للمؤسسة تقتضي من المنتسب أن يتتوفر على قدر عالي من النزاهة العلمية في مسيرته العلمية والأكاديمية، وارتباط العلم بالنزاهة جعل منها أمر معقداً ومتعدد الجوانب لارتباطه بعده مفاهيم ومتغيرات كالنشر العلمي وإعداد الرسائل والأطروحتات ومختلف البحوث العلمية الأمر الذي ينعكس على المؤسسات الجامعية

<sup>1</sup> - المادة 08 من القرار رقم 933 المؤرخ في 2 جويلية 2016، المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

دور مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة في الحد من ظاهرة السرقة العلمية — والأكاديمية ويساهم إما في ترقيتها أو العكس المساس بسمعتها وبالفائدة المتلقية لتلك البحوث العلمية، فالوقوف على المفهوم الدقيق لهذا المصطلح يقتضي منا البحث في مختلف الجوانب المرتبطة به والبحث في المعنى اللغوي والاصطلاحي للكلمات المكونة له.

فلفظ النزاهة العلمية يتتألف من شقين، النزاهة والعلم لذا سنحاول تعريف كل مصطلح على حد سواء من الناحية اللغوية أو الاصطلاحية للوصول إلى المعنى الدقيق لمفهوم النزاهة العلمية.

### أ- النزاهة:

النزاهة لغة: يشتق لفظ النزاهة لغة من الكلمة "تنزه" بمعنى البعد عن الريف وفساد الهواء. ويقال أيضاً تنزه فلان بمعنى تباعد عن كل مكروره. وللأرض تزيينت بالنباتات<sup>(1)</sup>.

واستنذن الرجل طلب النزهة أو الخروج إلى حين الهواء النقي. والنزيه صفة مشبهة تدل على الثبوت من نزهه. تنزه عن القبح بمعنى تباعد عنه وتعوض وصان نفسه<sup>(2)</sup>.

وقال ابن فارس «النون والزاي والهاء»، الكلمة تدل على بعد في مكان غيره، ويقال ظلت متنزهين إذا تباعدوا عن الماء والريف، وفلان يتزه عن الشيء أي يتبعده عنه، ورجل نزيه الخلق أي بعيد عن المطامع الدنيوية والأقدار وعن كل قبيح<sup>(3)</sup>.

أما النزاهة اصطلاحاً: فعرفت بأنها: «منظومة القيم والمسؤولية للحافظ على الموارد والممتلكات العامة واستخدامها». كما عرفت بأنها كل ما تأصل لدى

<sup>1</sup>- المعجم الوسيط، معجم اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية للنشر، 2004، ص 915.

<sup>2</sup>- أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، المجلد الأول، الطبعة الأولى، 2008، ص 2197، 2198.

<sup>3</sup>- أحمد خورشيد ومحمد مظہر ناصر، "النظام القانوني لهيئة النزاهة"، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، العراق، المجلد 05، العدد 19، ص 112.

الفرد من قواعد وتشمل الصدق والأمانة وعدم الإضرار بالآخرين وهي عكس الفساد<sup>(1)</sup>.

وعرفها "المناوي" على أنه «اكتساب المال من غير مهانة ولا ظلم واتفاقه في المصادر الحميدة». بمعنى طيب المدخل والمصرف وقال أيضاً «النراةة البعد عن السوء<sup>(2)</sup>»، كما عرفها أبو طالب المكي على أنها «التبعـع عن الدناءة والأوساخ<sup>(3)</sup>».

### ب- العلم:

العلم لغة : هو نقىض الجهل ويقال قلان عالم وعلامة أي مبالغة في وصفه بالعلم بمعنى عالم جداً.

ويقال علمت الشيء أعلمه علماً بمعنى عرفته، والعلمون هم أصناف الخلق<sup>(4)</sup>. كما أن كلمة "العلم" بكسر الأول ثم سكون الثاني جاءت مصدر مادة "علم" التي معناها المعرفة، وأما العلم بمعنى الفن فجمعه "العلوم" وتستخدم كلمة "العلم" للدلالة على إدراك الشيء بحقيقة والدرأية به أو تلك الحقيقة المخزونة في العقل البشري كالبيقين بتلك الحقيقة، عندما استخدم متعدياً في مثل علم الشيء بعلمه علماً فهو بمعنى عرفه<sup>(5)</sup>.

<sup>1</sup>- حسن علوان بيعي، عبد الأمير رياط عبد الجبوري، "مفاهيم النراةة وقيمها في مناهج اللغة العربية والرياضيات في المرحلة الابتدائية في العراق لعام 2013"، مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية، المجلد 23، العدد 04، 2015، ص 2330.

<sup>2</sup>- أبي سعد محمد بن مصطفى الخادمي، البريقة المحمودية في شرح الطريقة المحمدية، الجزء الرابع، دار الكتاب العالمية، بيروت، لبنان، ص 101.

<sup>3</sup>- أبي طالب المكي، قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد، الجزء الثاني، درا الكتاب العالمية، بيروت، لبنان، ص 476.

<sup>4</sup>- صالح علي الصالح، أمينة الشيخ سليمان الأحمد، المعجم الصافي في اللغة العربية، الرياض، 1401 هـ، ص 436.

<sup>5</sup>- محمد الباقر حاج يعقوب، "التصور الإسلامي للعلم وأثره في إدارة المعرفة"، مجلة الإسلام في آسيا، الجامعة الإسلامية ماليزيا، العدد الخاص الرابع، ديسمبر 2011، ص 03، 04.

**دور مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة في الحد من ظاهرة السرقة العلمية —**  
وجاء في قاموس وبستر الجديد أنه المعرفة المنشقة التي تنشأ عن الملاحظة والدراسة والتجربة والتي تتم بغرض تحديد طبيعة أو أسس ما تم دراسته، أما قاموس أكسفورد فيرى بأن العلم هو الإدراك الذي يستحصل بواسطة الدراسة التي لها علاقة بنوع من أنواع المعرفة<sup>(1)</sup>.

أما من الناحية الاصطلاحية فالعلم هو الإدراك المتعلق أي إدراك الشيء بحقيقة تصوراً كان أو تصديقاً ويعيناً أو غير يقين. وهو مقدمة للعقل ووسيلة إليه كما عرفه على أنه انطباع صورة الشيء في الذهن فقد جاء في الحديث الشريف "العلم نور يقذفه الله في قلب من يشاء"<sup>(2)</sup>.

كما عرفه أبي إسحاق بن علي الشيرازي على أنه: «معرفة العلوم على ما هو عليه» أي المعرفة الظاهرة، أما شمس الدين بن محمد المارديني فعرفه: «على أنه معرفة المعلوم على ما هو به» أي في المعرفة بحيث تكون داخل الشيء المراد، كما عرفه أبي الحسن علي الجرجاني الملقب بالشريف على أنه «الاعتقاد الجازم المطابق للواقع» أما ابن عبد البر جعل على أنه «علم الوحي والدين والأدلة النقلية»، ثم تطور معنى الكلمة لتحول محل معاني أخرى تتعلق بالرأي وهو اعتقاد الشيء على ما هو به على سبيل الثقة<sup>(3)</sup>.

يتضح من التعريف السابقة أن النزاهة العلمية هي بمثابة مبدأ وقيمة أخلاقية يتوجب توافرها في كل عمل يقوم به الإنسان وتتضمن العديد من القيم الفرعية منها الأمانة، وإذا ربطناها بالبحث العلمي فتعني بها في هذه الحالة الأمانة الفكرية والاستقامة العلمية في استخدام المعلومات ونقلها وتوسيتها

<sup>1</sup> - ابرادشة فريد، "البحث العلمي بين النظرية والواقع، المفاهيم، العلاقات والغايات"، الآفاق للدراسات القانونية، جامعة العربي تبسي، العدد الثالث، 2017، ص 92.

<sup>2</sup> - محمد غانم محسين، "البحث على العلم والتعلم في السنة المطهرة"، مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية، جامعة واسط، العراق، المجلد 21، العدد 21، 2016، ص 30.

<sup>3</sup> - أحمد هاشم محمد الصالح، "مفهوم العلم عند ابن عبد البر في جامع بيان العلم"، مجلة العلوم الإسلامية، جامعة تكريت، العراق، العدد العاشر، 2012، ص 201، 202.

ونشرها وانتاج الأبحاث وإدارة المشاريع، ومن تعريفات النزاهة الأكاديمية أيضا أنها ثمرة لخصلتين أساسيتين هما الأمانة، وتحمل المسؤولية، فلا يكون الشخص نزيها إلا إذا تمسك بالفكرة الموضوعي المضاد للتحيز والمتجرد من اتباع أهوائه الشخصية المنحرفة<sup>(1)</sup>.

فهي بذلك المضمون الذي يعكس معنى الجودة والموضوعية في الأنشطة البحثية داخل المؤسسات الوطنية البحثية في كل نواحيها مما يزرع الثقة لدى المتلقين لتلك البحوث ويبعث الطمأنينة في الأبحاث التي يستند إليها ويتلقون منها معارفهم ويدعمون بها أبحاثهم ورسائلهم.

ومن ثمة يكون الباحث نزيها من الناحية العلمية إذا تمسك بقيم النزاهة العلمية كالموضوعية والشفافية والجود والإتقان في جميع سلوكياتهم البحثية بدءاً من فكرة البحث مروراً إلى متنه وصولاً إلى نتائجه المستنبطة، ويرى في هذا الصدد الأستاذ "الدويك" أن النزاهة تتأكد «بمنظومة القيم الالازمة للحظاظ على الممتلكات واستئصال الفساد وتأصيل مجموعة من القواعد والقيم كالأمانة والصدق وعدم الإضرار بالأ الآخرين تعزيزاً للصالح العام<sup>(2)</sup>».

ولعل هذا ما يتماشى مع ما ذهبت إليه جامعة ولاية بنسلفانيا الحكومية في إطار تعريفها للنزاهة العلمية باعتبار أنها مصطلح يصف إطاراً في القيم

<sup>1</sup> - إيهاد محمد محمد إبراهيم، دور الجامعات في تحقيق النزاهة العلمية، سجل منتدى الشراكة المجتمعية في مجال البحث العلمي للنزاهة العلمية المقام يومي 05 و 06 ماي 2015، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الرابعة، الرياض، 1436 هـ، ص 270.

<sup>2</sup> - أميرة عبد السلام زايد، الجامعة وقيم النزاهة في البحث العلمي "رؤية تنمية"، سجل منتدى الشراكة المجتمعية في مجال البحث العلمي للنزاهة العلمية المقام يومي 05 و 06 ماي 2015، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الرابعة، الرياض، 1436 هـ، ص 128.

دور مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة في الحد من ظاهرة السرقة العلمية — الأساسية والممارسات المهنية التي تساعده بشكل جماعي على ضمان أن تتم جميع جوانب العملية البحثية بطريقة موثوقة ودقيقة<sup>(1)</sup>.

وفي هذا الصدد وضع الفقيه "كورمان" لدى تعريف لمصطلح النزاهة العلمية مجموعة من القيم والممارسات المتعلقة بالبحث العلمي والأكاديمي الواجب على الباحث العلمي الالتزام بها لدى إعداده مختلف بحوثه ودراساته أبرزها:

- الصدق والأمانة في البحث وكتابه وتقديم التقارير البحثية.
- الدقة والإنصاف في ذكر مصادر الدعم المالي للمقترحات البحثية.
- الصدق والأمانة في ذكر المشاركين في الأبحاث.
- الأمانة والشفافية في تحكيم البحوث العلمية.
- الكشف عن تضارب المصالح إذا وجدت.
- الالتزام بمبادئ حقوق الإنسان عند إجراء البحث<sup>(2)</sup>.

يتضح مما سبق أن اشتراط النزاهة العلمية في عضو المجلس على النحو المتقدم مسألة في غاية من الأهمية لضمان مصداقية أعماله، مما دفع بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي إلى التأكيد على ضرورة توفر هذا العنصر في متولي عضوية مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة ووضعه كأول الشروط للانخراط فيه مما يؤهل في الأخير منتسبي هذا المجلس للفصل في مختلف القضايا والبحوث العلمية وتقرير مدى مصداقيتها وأصالتها.

<sup>1</sup> رشود بن محمد الخريف، إسهامات جامعة الملك سعود في تعزيز النزاهة العلمية، سجل منتدى الشراكة المجتمعية في مجال البحث العلمي للنزاهة العلمية المقام يومي 05 و06 ماي 2015، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الرابعة، الرياض، 1436 هـ، ص 108.

<sup>2</sup> المرجع نفسه، ص 108.

## 2- تعهد كتابي بالالتزام بقواعد النزاهة وسرية والموضوعية والإنصاف في العمل:

وهو عبارة عن إقرار كتابي يتعهد من خلاله عضو المجلس بممارسة مهامه الموكلة إليه بكل نزاهة وسرية وموضوعية فضلاً على التحلي بالإنصاف في العمل، وقد وردت هذه الالتزامات على سبيل المثال وليس الحصر حيث توجد بعض المبادئ الأخلاقية المرتبطة بالبحث العلمي ينبغي على الباحث العلمي بصفة عامة وعضو مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية بصفة خاصة التحلي بها في إطار مزاولته لمهامه المسندة إليه في سبيل التصدي لظاهرة السرقة العلمية، ومن الممكن تحديد هذه المعايير وفقاً لما يأتي :

### أ- السرية:

من بين الالتزامات التي تقع على عاتق أعضاء مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية الالتزام بالسرية، حيث يتوجب عليهم الحفاظ على سرية المعلومات التي تصل إليهم من الآخرين في إطار تقييمهم للبحوث الواردة إليهم، كما عليهم أن يستشروا الأشخاص الذين حصلوا منهم على تلك المعلومات عن أهميتها والطريقة التي يمكن أن تتم بها الإشارة إلى تلك المعلومات نظراً لخصوصيتها وكذا المحافظة على سرية مجتمع البحث، وعدم التطرق إلى أسماء الباحثين وسيرتهم الذاتية وحماية هويتهم وإتلاف كل ما يتعلق بهم بعد الانتهاء من عملهم، ويمكن للقائم على عملية تقييم البحث أن يستعين بالأرقام أو الرموز عوضاً عن الأسماء الشخصية أو المؤسسات التي ينتمون إليها أصحاب البحث<sup>(1)</sup>.

<sup>1</sup> - علي عبد الصمد الأسدي وأمال عبد الرحمن عبد الواحد، مبادئ وأخلاقيات الباحث وأسلوبه في صياغة البحث العلمي، بحث مقدم إلى ندوة جمعية المنتدى الوطني لأبحاث التعلم والثقافة بالتعاون مع كلية الآداب في جامعة البصرة تحت عنوان المجالات الأكاديمية دورها في ترصين البحث العلمي، مجلة حوليات المنتدى، جامعة البصرة، العراق، المجلد 01، العدد الثاني عشر، أيلول 2017، ص 211.

**دور مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة في الحد من ظاهرة السرقة العلمية —**

كما يعلمون على وضع الوثائق والاستمرارات والتقارير المرتبطة بعملية فحص المادّة العلمية الموضوّعة بين أيديهم في أماكن آمنة بحيث لا يكون هناك أدنى احتمال لأن يطلع عليها أي شخص آخر مهما كانت صفتة أو مرتبته غير عضو المجلس القائم على مراجعة البحث وفحص مدى أصالتة وجذته<sup>(1)</sup>.

### **بـ- الموضعية:**

ويراد بها أن يتلزم عضو مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة بالبعد عن الذاتية التي تعتمد على العاطفة والأهواء الشخصية والتقاليد والمصالح<sup>(2)</sup>، كما تعرف على أنها تنحية كل اعتبار انفعالي أو عاطفي أو قيمي أو طائفي أو إقليمي أو التحرر من سلطة العرف الاجتماعي في دراسة مشكلة اجتماعية<sup>(3)</sup>، حيث يجب أن تكون الحقيقة فقط هي ضالته المنشودة في إطار ممارسة مهماته وهذا يتطلب من العضو أن يكون على قدر عالي من الأمانة والنزاهة الفكرية، حيث يبقى الوصول إلى الحقيق رائد الأول والأخير لا يسعى إلى تغييرها أو طمسها والتستر على النتائج التي توصل إليها لكي يحجب عن آخرين أخطائهم وزلاتهم بما يتماشى وغايتها وأهوائه هو أو الآخرين الذين يقفون وراء ذلك خدمة لصالح طرف ما، وأن يتجنب كل ما من شأنه التأثير عليه وعلى مصداقية نتائجه لدى فحصه للملفات المعروضة عليه<sup>(4)</sup>.

<sup>1</sup> - عزّة عبد العظيم مجد، *تقييم الباحثين الأكادميين لدى الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي في مجال الدراسات الإعلامية*. الرابط الإلكتروني للمقال: [ite.iugaza.edu.ps/jdalou/files/2012/03/.pdf.P 07](http://ite.iugaza.edu.ps/jdalou/files/2012/03/.pdf.P 07).

<sup>2</sup> - فوزي غرابية وآخرون، "أساليب البحث العلمي في العلوم الاجتماعية والإنسانية"، مجلة كلية الاقتصاد والتجارة، الجامعة الأردنية، 1977، ص 10.

<sup>3</sup> - حمزاوي سهى، الالتزام الأخلاقي للباحث السبيل لتحقيق جودة وتميز البحث العلمي، كتاب أعمال ملتقى الأمانة العلمية، مركز جيل البحث العلمي، المنعقد بالجزائر العاصمة يوم 11/07/2017، ص 129.

<sup>4</sup> - فوزي غرابية وآخرون، مرجع سابق، ص 10.

#### ج- الإنصاف:

على العضو أن يكون منصفا في تقييمه للتقارير الواردة إلى المجلس وأن يقوم بالثبت من فعل السرقة العلمية بالحججة والأدلة العلمية والوثائق الموضعية بين يديه للوصول إلى الحقيقة، حيث يرى "دويك" أن السلوك الأخلاقي مرتبط بالعدالة الإجرائية فالإنصاف يتجسد خلال اتخاذ قرارات الحاسمة والصحيحة ويرتبط عامل الإنصاف والعدالة بالكرامة الإنسانية وغيرها من القيم التي تدعم النزاهة في كافة مجالات الحياة والتي يجب على هذا العضو أن يتحلى بها طيلة عضوية هذا المجلس<sup>(١)</sup>.

#### د- الحيادية:

أي أن لا يكون عضو المجلس منحازا لأي طرف من الأطراف أو جهة معينة مهما كان نوعها أو وزنها أثناء مباشرة مهامه الموكلة إليه في إطار فرض رقابة على موضوع السرقة العلمية، فلا يقوم بتغيير نتائج ما توصل إليه أثناء التحقيق أو تعديلها من أجل طمس الحقيقة أو الوصول إلى نتائج ترضي الطرف الطاعن الذي يدعي وجود سرقة علمية أو المطعون ضده المتهم بتسبيب في السرقة العلمية<sup>(٢)</sup>.

### 3- السيرة الأكademie والعلمية للباحث:

ويقصد بها ما يحمله العضو من مؤهلات علمية وخبرة أكademie تؤهله لتبوء منصب في مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة، كالرسائل والمنشورات التي أنجزها، والأبحاث التي قام بنشرها في مختلف المجالات العلمية وكذا المؤتمرات والملتقيات التي شارك فيها، ومختلف المنح التي تحصل عليها والجوائز والألقاب التي تحصل عليها طيلة مسيرته العلمية فكلها تعتبر بمثابة سيرة أكademie للباحث ترشحه لأن يكون من بين أعضاء المجلس.

<sup>1</sup>- أميرة عبد السلام زايد، مرجع سابق، ص 134.

<sup>2</sup>- أحمد حسن وآخرون، أساسيات البحث العلمي، علماء مصر، الإصدار الأول، ص 93.

دور مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة في الحد من ظاهرة السرقة العلمية —

#### 4- عدم تعرّض العضو لأي عقوبة تأديبية تتعلق بأخلاقيات المهنة

##### وأدابها:

يفترض في العضو المنتسب لمجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة أن يكون نزيهاً وغير متعرض لعقوبة متعلقة بأخلاقيات المهنة وآدابها، فلا يعقل أن يكون هذا العضو المنخرط في المجلس يمارس وظيفة الكشف عن ملابسات السرقة العلمية والتحقيق فيها من أجل مكافحتها وقد سبق له تورطه في مسألة تمس بشرف أمانة الوظيفة أو ثبوت ارتكابه لكل فعل يتناقض وأخلاقيات مهنته، الأمر الذي يقدح في نزاهته لتولى هذه المهمة التي تتطلب قدر عالي من الشرف والأمانة للاضطلاع بها على أكمل وجه.

##### ثانياً - العضوية في المجلس:

يتم اختيار أعضاء مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة من قبل مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية المحدث بموجب المرسوم التنفيذي رقم 180/04 والمؤرخ في 23 يونيو 2004، وذلك من بين الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستضافيين الجامعيين والباحثين الدائمين في حالة نشاط بوحدة التعليم والبحث أو مؤسسة البحث، أين تتمتد عهدة أعضاء المجلس لمدة أربعة (04) سنوات قابلة للتجديد مرّة واحدة<sup>(1)</sup>.

##### ثالثاً - رئاسة المجلس:

يترأس مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة شخصية علمية ذي سمعة مؤكدة يعينه الوزير المكلف بالتعليم العالي من بين الأساتذة الباحثين أو الأساتذة الباحثين الاستضافيين الجامعيين أو الباحثين الدائمين حسب الحالـة، من مختلف التخصصات ومن ذوي أعلى رتبة الذين هم في حالة نشاط

---

<sup>1</sup> - إتادة 10 من القرار رقم 933، مصدر سابق.

بالمؤسسة بناء على اقتراح مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية المحدث وفقا للمرسوم التنفيذي 180/04<sup>(1)</sup>.

## المحور الثاني: الاطار الوظيفي والاجرائي

### لمجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة

لا يمكن أن يتحرك مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة من تلقاء نفسه في التصدي لظاهرة السرقة العلمية، إنما يتدخل بناء على إخطار يصل إلى مسئول وحدة التعليم والبحث يتضمن وقوع سرقة علمية ارتكابها أحد الطلبة، أو أستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي والباحث الدائم على أن يقوم هذا الأخير بإحالته هذا الإخطار إلى مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة للفصل فيه، ليأتي دور المجلس فيما بعد للقيام بعملية التحقيق والتحري في الموضوع تمهيدا لإعداد التقرير النهائي بشأن الفصل في هذا الإخطار تبعا لصفة مرتكب السرقة العلمية إن كان طالبا أو أستاذ باحثا.

#### أولا - آلية إخطار المجلس:

يتصدى مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة بناء على إخطار وارد إليه من طرف الأشخاص، حيث لم يقتصر منطوق القرار 933 على أصحاب المصلحة المباشرة للمادة محل السرقة العلمية، وإنما وسع من دائرة ممارسة هذا الإخطار لكل شخص تبين له وجود حالة سرقة علمية مست إحدى المؤلفات العلمية مهما كان نوعها أو طبيعتها لذا سنحاول ابراز مفهوم هذا الإخطار لنصل بعدها إلى صاحب الحق في ممارسة هذا الإخطار ومضمونه.

#### 1- مفهوم الإخطار:

##### أ- الإخطار لغة:

الإخطار من فعل أخطر يخطر إخطارا، فهو مخطر والمفعول مخطر للتعدى، ومصدره أخطر.

<sup>1</sup> - آنادتين 11 و12، مصدر نفسه.

## **دور مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة في الحد من ظاهرة السرقة العلمية —**

ويقال أختره بالموعد بمعنى أذكره إياه، وأختره بالحادث أبلغه<sup>(1)</sup>.

والخاطر ما يخطر في القلب من تدبير أو أمر ويقال خطر بياله وعليه يخطر. ويقال: خطر بيالي وعلى بيالي كذا وكذا يخطر خطوراً إذا وقع ذلك في بالك ووهمك<sup>(2)</sup>.

### **ب- الأخطار اصطلاحا:**

هو تلك الآلية التي يتم بواسطتها الاتصال بمجلس آداب وأخلاقيات مهنة الجامعية للمؤسسة والتي من خلالها يستطيع مباشرة مهامه في فحص موضوع المعروض عليه<sup>(3)</sup>.

### **2- صاحب الإخطار:**

يحق لكل شخص ثبت له وجود سرقة علمية لأي بحث أو رسالة أو مادة علمية أن يقوم بإخطار مسؤول وحدة البحث على مستوى الجامعة بوجود حالة سرقة علمية تمس إحدى المواد العلمية مهما كان مصدرها أو مؤلفها.

### **3- مضمون الإخطار:**

يتضمن هذا الإخطار تقرير كتابي يوضح وقوع سرقة علمية كما عرفها القرار 933 مرفقاً بالوثائق والأدلة المادية المثبتة يسلم إلى مسؤول وحدة التعليم والبحث، ومن هنا يجدر بنا التساؤل عن مدلول ومعايير السرقة العلمية؟

<sup>1</sup> - المعاني الجامع، معجم عربي عربي، متوفّر على الرابط الإلكتروني:

.18.06 نظر يوم 10/03/2018 على الساعة <https://www.almaany.com/ar/dict/ar>

<sup>2</sup> - لسان العرب، معجم عربي عربي، متوفّر على الرابط الإلكتروني:

.18.10 ، نظر يوم 10/03/2018 على الساعة <https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar>

<sup>3</sup> - بن سالم جمال، القضاء الدستوري في الدول المغاربية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، كلية الحقوق بن يوسف بن خدة، جامعة الجزائر 1، 2014/2015، ص 343، .344

## أ- تعريف السرقة العلمية:

### أ-1- تعريف السرقة العلمية من الناحية الاصطلاحية:

عرفها سامي عبد العزيز بأنها: «استخدام الكاتب أو المؤلف أو الباحث كلمات أو أفكار أو رؤى أو تعبيرات شخص آخر دون نسبتها إلى هذا الشخص أو الاعتراف له بالفضل فيها» كما عرفت على أنها: «أن ينسب الشخص لنفسه أشياء لا فضل له فيها بغير سند من الواقع بحيث يعبر عن الأفكار بأنها بنات أفكاره وأنها أصلية<sup>(1)</sup>».

كما عرفت على أنها: «أخذ معارف الآخرين على وجه الاختفاء بقصد»<sup>(2)</sup> أو أنها: «استخدام غير معترف به لأفكار وأعمال الآخرين يحدث بقصد، سواء أكانت السرقة مقصودة أو غير مقصودة فهي تمثل انتهاكا خطيرا»<sup>(3)</sup>.

كما يمكن تعريفها على أنها «استحواذ كاتب على أفكار أو كتابات أو اختراعات شخص آخر والتصرف فيها دون ذكر المصدر الأصلي لصاحبته هذه الأفكار أو الاحتراعات سواء كان ذلك متعمداً أو عن دون قصد»<sup>(4)</sup>.

أما الأستاذان Alison wry and Alien bloomer فقد عرفا السرقة العلمية

على أنها:

<sup>1</sup>- يوسف مرینی، منی طواهریة، "البحث العلمي في ظل التكنولوجيا الرقمية، جاذبية الوسيلة وشكلية المحتوى (قراءة في مضمون القرار 933 المتعلق بالسرقات العلمية"، مجلة القانون، المركز الجامعي بغلیزان، العدد التاسع، ديسمبر 2017، ص 398.

<sup>2</sup>- دليلة بوزغار، "التكيف الفقهي للسرقة العلمية وضرورة الإعلام به"، مجلة الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، الجزائر، العدد الحادي عشر، جوان 2017، ص 19.

<sup>3</sup>- معمر المسعود، عبد السلام بن محمد، "ظاهرة السرقة العلمية مفهومها وأسبابها وطرق معالجتها"، مجلة آفاق العلوم، جامعة الجلفة، الجزائر، العدد التاسع، سبتمبر 2017، ص 02.

<sup>4</sup> - Heniot.watt university; Student guide to plagiarism (Arabic language version) greeted October 2005 updated January 2006,cite <http://www.hw.os.uk.student/deplagiarism guide Arabic PDF Download 25.4. 2017, P 1>.

## **دور مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة في الحد من ظاهرة السرقة العلمية –**

«*Plagiarism is theft of other people's words and idea, plagiarism happens when you claim ,or appear to claim that an idea ,or the expression of it, is your own when in fact it is someone else's plagiarism falls into two types deliberate and accidental*<sup>(1)</sup> ».

ويضيف جانب من الفقه الفرنسي وصف الانتهاك العلمي على كل عملية نقل من كتاب أو مجلة أو من صفحة موقع بدون وضعه بين معتبرتين، أو بدون تحديد مصدره؛ الحق صور أو معطيات بعمل معين دون الاشارة إلى مصدره؛ تلخيص فكرة أساسية مؤلف أو كاتب سبق له أن عبر فيها بأفكاره وألفاظه الخاصة دون الاشارة إلى ذلك؛ ترجمة جزء أو كل الفقرة بدون تحديد الجهة المشرفة على ذلك<sup>2</sup>.

### **أ-2- تعريف السرقة العلمية ضمن اللوائح والتنظيمات:**

بعد الضجة الكبيرة التي أثارها موضوع السرقة العلمية عمدت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي إلى إصدار قرار خاص 933 الذي فصل في الأفعال التي تشكل سرقة علمية وتبعاً لذلك الإجراءات الواجب إتباعها، وحسب المادة 3 منه تعرف السرقة العلمية بأنها: «تعتبر السرقة العلمية بمفهوم هذا القرار كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث لاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو كل من يشارك في عمل ثابت الانتهاك وتزوير النتائج أو غش في الأعمال العلمية بها أو في منشورات علمية أو بيدagogية أخرى وحدت على سبيل الحصر الأفعال أو التصرفات الموجبة لقيام السرقة العلمية<sup>(3)</sup>».

<sup>1</sup> - Alison wry and Aileen bloomer; *Projection in linguistics and language studies A particle guide to researching language*, rout ledge taylor Francis group, London and new York, 3<sup>ed</sup> edition, P 247.

<sup>2</sup> - Bernard Pochet, *Comprendre et maitriser la littérature scientifique*, Les presses agronomiques de Gembloux, Belgique, 2018. P 147.

<sup>3</sup> - المادة 3 من قرار الوزاري 933، مصدر سابق.

ويقترب هذا التعريف في معناه مع ما جاء في المادة الأولى من ميثاق مكافحة انتهاك الكلية العلمية في جامعة حسن 1 بالمملكة المغربية بأنها «أخذ النص بكامله أو جزء منه أو إنتاج أدبي أو رسم تباني ككل أو أخذ أفكار الأصلية للمؤلف بدون الاعتراف بأبوته، عن طريق وضع مزدوجتين والإشارة للمعلومات البيلوغرافية المناسبة<sup>(1)</sup>.

### ب- حالات السرقة العلمية:

- لقد ضبط القرار 933 مجموعة من الأفعال والحالات المشكلة ل فعل السرقة العلمية، حيث نسجل توسعه تارةً وتشدده تارةً أخرى في تحديدها :
- اقتباس كلي أو جزئي لأفكار أو معلومات أو نص أو فقرة أو مقطع من مقال منشور أو من كتب أو مجلات أو دراسات أو تقارير أو من الواقع الالكتروني أو إعادة صياغتها دون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين.
  - اقتباس مقاطع من وثيقة دون وضعها بين شولتين دون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين.
  - استعمال معطيات خاصة دون تحديد مصدرها وأصحابها الأصليين.
  - نشر نص أو مقال أو مطبوعة أو تقرير أنسج من طرف هيئة أو مؤسسة واعتباره عملا شخصيا.
  - استعمال إنتاج فني معين وإدراج خرائط أو صور أو منحيات بيانية أو جداول إحصائية أو مخططات في نص أو مقال دون الإشارة إلى مصدرها وأصحابها الأصليين.
  - الترجمة من إحدى اللغات إلى اللغة التي يستعملها الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي أو الباحث الدائم بصفة كلية أو جزئية دون ذكر المترجم والمصدر.

<sup>1</sup> - المادة الأولى من ميثاق مكافحة انتهاك الملكية الفكرية العلمية في جامعة الحسن الأول، الموافق عليه من طرف مجلس جامعة بتاريخ 11 ماي 2013، ص 1.

- دور مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة في الحد من ظاهرة السرقة العلمية –**
- قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بإدراج اسمه في بحث أو في أي عمل علمي دون المشاركة في إعداده.
  - قيام الباحث الرئيسي بإدراج اسم باحث آخر لم يشارك في إنجاز العمل بإذنه أو دون إذنه بغرض المساعدة على نشر العمل استناد لسمعته العلمية.
  - قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بتكليف الطلبة أو أطراف أخرى بإنجاز أعمال علمية من أجل تبنيها في مشروع بحث أو إنجاز كتاب علمي جماعي أو مطبوعة بيdagوجية أو تقرير علمي.
  - استعمال الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر أعمال طلبة ومذكراتهم كمدخلات في الملتقيات الوطنية أو الدولية أو لنشر مقالات علمية بالمجلات والدوريات.
  - إدراج أسماء خبراء ومحكمين كأعضاء في اللجان العلمية للملتقيات الوطنية أو الدولية أو في مجلات والدوريات من أجل كسب الصدقية دون علم وموافقة وتعهد كتافي من أصحابها أو دون مشاركتهم الفعلية في أعمالها<sup>(1)</sup>.

#### **ثانياً – الإحالة على مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية:**

بعد تلقي مسئول وحدة التعليم والبحث للإخطار المتضمن تقرير مفصل عن وجود حالة سرقة علمية مثبت بالوثائق والأدلة المادية التي تأكّد فعلاً وقوع هذه السرقة يقوم على الفور بإحالته هذا التقرير إلى مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة من أجل القيام بالتحقيقات والتحريات الالزامية لكشف ملابسات الواقعه<sup>(2)</sup>.

<sup>1</sup> - ائادة 03 فقرة 02 من القرار الوزاري 933، مصدر سابق.

<sup>2</sup> - ائادة 16 فقرة 02، المصدر نفسه.

### ثالثا - التحقيق في حالة السرقة العلمية:

بعد توصل مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية بالقرير الوارد إليه من طرف مسؤول وحدة التعليم والبحث والتضمن إخطارا عن حالة سرقة علمية يقوم هذا المجلس بإجراء التحقيقات والتحيّات الالزمة من أجل التأكيد من صحة هذه المزاعم ومدى صحة الأدلة والوثائق المثبتة لحالة السرقة العلمية قبل الحكم في الموضوع، وذلك في أجل لا يتعدى خمسة عشر<sup>(1)</sup> يوما من تاريخ إخطاره بالواقعة<sup>(1)</sup>، ويمكن له في هذه الحالة أن يستعين بأي شخص أو لجنة متخصصة يمكن أن تساعده في عملية التحقيق والتحري للوصول إلى تقرير نهائي وشامل ودقيق يفصل في الواقعة المعروضة عليه<sup>(2)</sup>.

وبعد انتهاءه من عملية التحقيق والتحري يقوم بإعداد تقرير نهائي يحيله لمسؤول وحدة التعليم والبحث.

### رابعا - البت في حالة السرقة العلمية:

ميز القرار رقم 933 بين حالتين، الأولى متعلقة بثبوت السرقة العلمية، الأولى في حق الطالب الجامعي، أما الثانية فهي مرتبطة بحالة وقوع سرقة علمية من طرف أستاذ الباحث الاستشفائي أو الباحث الدائم.

#### 1- بالنسبة للسرقة العلمية المرتكبة من طرف الطالب الجامعي:

إذا كان تقرير مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة يتضمن ثبوت السرقة العلمية يحيل مسؤول وحدة التعليم والبحث الملف على مجلس تأديب الوحدة، كما يقوم مسؤول الوحدة بإبلاغ الطالب المتهم بالسرقة العلمية كتابيا بالواقع المنسوبة إليه والأدلة المادية الثبوتية مرفقا بمقرر الإحالة على مجلس التأديب وتاريخ ومكان انعقاده خلال الآجال القانونية<sup>(3)</sup>.

<sup>1</sup> - ائادة 17، من القرار الوزاري 933، مصدر سابق.

<sup>2</sup> - ائادة 14، المصدر نفسه.

<sup>3</sup> - ائادتين 18 و19، المصدر نفسه.

**دور مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة في الحد من ظاهرة السرقة العلمية –**  
ويجتمع مجلس تأديب وحدة التعليم والبحث في الآجال القانونية المعمول بها ويستمع إلى التقرير الذي يقدمه أحد أعضاء مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة الذي يجب أن يتضمن الواقع النسبي للطالب والأدلة التي سمح بالتأكيد من صحة وقوع السرقة العلمية ثم يستمع للطالب المتهم من أجل تقديم دفوعه<sup>(1)</sup>.

وينبغي على الطالب المتهم الذي يحال على مجلس التأديب المثول شخصياً كما يمكن أن يحضر أي شخص مرافقته في الدفاع عن نفسه، ولهذا الغرض يتعين عليه إخطار مسئول وحدة التعليم والبحث كتابة بالأشخاص الذين يرافقونه في الدفاع عن نفسه قبل انعقاد مجلس التأديب بثلاثة(03) أيام على الأقل.

إذا تعذر حضور الطالب المتهم لأسباب مبررة يمكن أن يلتزم كتابة من مسئول وحدة التعليم والبحث تمثيله من قبل دفاعه وأن يقدم ملاحظاته ودفوعه كتابة قبل انعقاد مجلس التأديبي بثلاثة(03) أيام<sup>(2)</sup>.

ويتعين على مجلس التأديب التابع لوحدة التعليم والبحث أن يسجل في محضر الاستماع الواقع النسبي للطالب المتهم كما هي محددة في تقرير مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة إضافة ملاحظات دفعه الطالب للمتهم، وبعد تدوينه لتقريره يفصل مجلس تأديب وحدة التعليم والبحث في الواقع النسبي للطالب خلال الآجال القانونية المعمول بها، ويمكن للطالب في هذه الحالة أن يتقدم بطعن في القرار الذي سيتخذه مجلس تأديب وحدة التعليم والبحث أمام مجلس تأديب الجامعة للمؤسسة<sup>(3)</sup> والذي يعد بمثابة هيئة طعن ضد قرارات مجلس التأديب التابع للكليات والمعاهد والأقسام<sup>(4)</sup>.

<sup>1</sup>- اثادتين 20 و21، من القرار الوزاري 933، مصدر سابق.

<sup>2</sup>- اثادة 22، المصدر نفسه.

<sup>3</sup>- اثواد 23 و24 و25، المصدر نفسه.

<sup>4</sup>- قرار رقم 371 المؤرخ في 11 جوان 2011، المتضمن إحداث المجالس التأديبية في مؤسسات التعليم العالي ويحدد تشكييلتها وسيرها.

## 2- السرقة العلمية المركبة من طرف الأستاذ الباحث، الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي والباحث الدائم:

إذا تضمن تقرير مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة ما يؤكد وقوع حالة سرقة علمية من طرف الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم يتولى في هذه الحالة مدير المؤسسة الجامعية التي ينتمي إليها الباحث إخطار اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء في الآجال الواردة في المادة 166 من قانون الوظيفة العامة<sup>(1)</sup>.

ويحق في هذه الحالة للمتهم بالسرقة العلمية أن يبلغ كتابيا بالأخطاء المنسوبة إليه وأن يطلع على كامل ملفه التأديبي، وأن يبلغ بتاريخ مثوله أمام اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء بالبريد الموصى عليه مع وصل استلام في أجل خمسة عشر (15) يوما ابتداء من تاريخ تحريك الدعوى التأديبية على أن تتمتع اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء للتقرير الذي يقدمه أحد أعضاء مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة الذي يجب أن يتضمن الوقائع المنسوبة والأدلة التي سمحت بالتأكد من صحة وقوع السرقة العلمية ثم تستمع للطرف المتهم ليقدم الدفوع الالزمة حول الواقع المنسوبة إليه<sup>(2)</sup>.

ويجب على المتهم بالسرقة العلمية الذي يحال على اللجنة المثول شخصيا ما عدى في حالة القوة القاهرة، كما يمكنهم تقديم ملاحظات كتابية أو شفوية ويحق له الاستعانة بدفاع أو بأي موظف يختاره هو بنفسه، كما يمكنه في حالة تقديمها لبرر مقبول لغيبته أن يتلمس من اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة تمثيله من قبل دفاعه<sup>(3)</sup>.

<sup>1</sup>- المادة 28 من القرار 933، مصدر سابق.

<sup>2</sup>- المادة 29 و30، المصدر نفسه.

<sup>3</sup>- المادة 31، المصدر نفسه.

**دور مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة في الحد من ظاهرة السرقة العلمية —**  
وفي كلتا الحالتين يجب إخطار اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء كتابياً  
بأسماء الأشخاص الذين يختارهم للدفاع أو تمثيله قبل انعقاده بثلاثة(03)  
أيام، ويتعين على اللجنة أن تسجل في محضر الاستماع الواقع المنسوبة للطرف  
المتهم كما هي محددة في تقرير مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية  
للمؤسسة إضافة ملاحظات ودفعه المتهم أو دفاعه، على أن يبلغ الطرف المعني  
بالقرار المتضمن العقوبة التأديبية في أجل لا يتعدى ثمانية(08) أيام ابتداء من  
تاريخ القرار ويحفظ في ملفه الإداري، ويمكن له الطعن في هذه الحالة في القرار  
الذي اتخذته اللجنة أمام لجنة الطعن المختصة وفقاً للشروط والأجال  
المنصوص عليها في القوانين المعمول بها في هذا الشأن<sup>(1)</sup>.

#### **خاتمة:**

عمدت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي على إثر القرار الوزاري رقم 933 إلى إنشاء مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة المكلف بالثبت  
والفصل في حالات السرقة العلمية وهذا عبر آلية التصفية للتتأكد من وجودها  
قبل إحالة أطرافها إلى المجالس التأديبية وتسلیط العقوبة عليهم، غير أنه  
يؤخذ على هذا القرار عدم وضوحيه ودقته في بعض الموضع مما يستوجب  
تقديرها نذكر منها :

- ما يسجل على هذا القرار تقييده عمل المجلس بضرورة وجود سرقة  
علمية من أجل مباشرة مهامه، فكان من باب الأولى ترك الحرية لهذا المجلس  
للتحرك التلقائي متى تبين لأعضائه حالة وجود سرقة علمية أن يتتأكد منها  
ويتخذ الإجراءات القانونية اللازمة.

- رغم أن القرار 933 اشترط معايير مهمة على غرار النزاهة الحيادية  
والموضوعية لتولي عضوية المجلس، إلا أنه ركز في المقابل على أسلوب التعيين،

---

<sup>1</sup> - المواد 32 و33 و34، من القرار الوزاري 933، مصدر سابق.

بدل أسلوب الانتخاب من طرف مؤسسات التعليم العالي، وربما قد يكون من شأن ذلك التأثير على استقلالية ومصداقيته وعمل هذا المجلس.

- عدم تمديد مدة عضوية أعضاء المجلس لأنه هذه الأخيرة من شأنها السماح لأعضاء المجلس بالقيام بمهمتهم على أكمل وجه، فمعرفة العضو أنه ولaitه في المجلس تقتصر على عهده واحده تجعل هذا العضو يمارس مهمته دون الخوف من التعرض لضغوطات أو مزايدات بمنعه من العضوية لولاية ثانية إن لم ينفذ رغبات أو قرارات جهة معينة ت يريد التأثير على عمل أعضاء هذا المجلس.

- لم يحدد القرار 933 تاريخ بدء وانتهاء انعقاد المجلس للتصدي للفصل في ما يرده من اخطارات، بل ترك الباب مفتوحا للمجلس ليجتمع في أي وقت يشاء.

ومن أجل سير الحسن لهذا المجلس يتبعن على القرار الوزاري أن يتدارك بعض النقاط التالية :

- تحديد الحد الأدنى للأعضاء الواجب توفرهم من أجل صحة اجتماعات هذا المجلس من خلال اشتراط حضور أغلبية (3/2) لإنجاز تقريره النهائي باثباتات السرقة العلمية من عدمها.

- نهيب بالمنظم أن يحدد دورات منتظمة للمجلس تسمح بتحضير جدول أعمال للنظر في الإخطارات الواردة إليه.

- نهيب بالمنظم أن يتبنى أسلوب الانتخاب للالتحاق بعضوية المجلس لما يوفره هذا الأخير من ميزة الاستقلالية والحيادية.

#### قائمة المصادر والمراجع:

##### أولا - القرارات:

- القرار رقم 933 المؤرخ في 2 جويلية 2016 والمحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

**دور مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة في الحد من ظاهرة السرقة العلمية —**

- قرار رقم 371 المؤرخ في 11 جوان 2011، المتضمن إحداث المجالس التأديبية في مؤسسات التعليم العالي ويحدد تشكيلتها وسيرها.

- ميثاق مكافحة انتهاك الملكية الفكرية العلمية في جامعة الحسن الأول، الموافق عليه من طرف مجلس جامعة بتاريخ 11 ماي 2013.

### **ثانيا - المراجع العربية:**

- المعجم الوسيط، معجم اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية للنشر، 2004.

- أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، المجلد الأول، الطبعة الأولى، 2008.

- أبي سعد محمد بن مصطفى الخادمي، البريقة المحمودية في شرح الطريقة الجهمية، الجزء الرابع، دار الكتاب العالمية، بيروت، لبنان.

- أبي طالب المكي، قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد، الجزء الثاني، درا الكتاب العالمية، بيروت، لبنان.

- صالح علي الصالح، أمينة الشيخ سليمان الأحمد، المعجم الصافي في اللغة العربية، الرياض، 1401 هـ.

### **ثالثا - الرسائل الجامعية:**

- بن سالم جمال، القضاء الدستوري في الدول المغاربية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، كلية الحقوق بن يوسف بن خدة، جامعة الجزائر 1، 2014/2015.

### **رابعا - المقالات العلمية:**

- محمد الباقر حاج يعقوب، "التصور الإسلامي للعلم وأثره في إدارة المعرفة"، مجلة الإسلام في آسيا، الجامعة الإسلامية ماليزيا، العدد الخاص الرابع، ديسمبر 2011.

- ابرادشة فريد، "البحث العلمي بين النظرية والواقع، المفاهيم، العلاقات والغايات"، الآفاق للدراسات القانونية، جامعة العربي تبسي، العدد الثالث، 2017.

- محمد غانم محسن، "البحث على العلم والتعلم في السنة المطهرة"، مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية، جامعة واسط، العراق، العدد 21، 2016.

- أحمد هاشم محمد الصالح، "مفهوم العلم عند ابن عبد البر في جامع بيان العلم"، مجلة العلوم الإسلامية، جامعة تكريت، العراق، العدد العاشر، 2012.

- حسن علوان بيعي، عبد الأمير رياض عبد الجبورى، "مفاهيم النزاهة وقيمها في مناهج اللغة العربية والرياضيات في المرحلة الابتدائية في العراق لعام 2013"، مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية، المجلد 23، العدد 04، 2015.

- د. شوقي يعيش تمام / ب. صافي حمزة - جامعة بسكرة (الجزائر)
- أحمد خورشيد ومحمد مظہر ناصر، "النظام القانوني لهيئة النزاهة"، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، العراق، المجلد 05، العدد 19.
- فوزي غرابية وآخرون، "أساليب البحث العلمي في العلوم الاجتماعية والإنسانية"، مجلة كلية الاقتصاد والتجارة، الجامعة الأردنية، 1977.
- يوسف مرینی، منی طواهری، "البحث العلمی في ظل التکنولوجیا الرقمیة، جاذبیة الوسیلة واسکالیة المحتوى (قراءة في مضمون القرار 933 المتعلق بالسرقات العلمیة)"، مجلة القانون، المركز الجامعي بغلیزان، العدد التاسع، دیسمبر 2017.
- دلیلہ بوزغار، "التكییف الفقهي للسرقة العلمیة وضرورة الإعلام به"، مجلة الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمیر عبد القادر للعلوم الإسلامية، الجزائر، العدد الحادی عشر، جوان 2017.
- محمری المسعود، عبد السلام بن محمد، "ظاهره السرقة العلمیة مفهومها وأسبابها وطرق معالجتها"، مجلة آفاق العلوم، جامعة الجلفة، الجزائر، العدد التاسع، سبتمبر 2017.
- إیاد أحمد محمد إبراهیم، دور الجامعات في تحقيق النزاهة العلمیة، سجل منتدى الشراكة المجتمعیة في مجال البحث العلمی للنزاهة العلمیة المقام يومي 05 و 06 ماي 2015، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الرابعة، الرياض، 1436 هـ.
- أمیرة عبد السلام زاید، الجامعة وقيم النزاهة في البحث العلمي "رؤية تنمویة"، سجل منتدى الشراکة المجتمعیة في مجال البحث العلمي للنزاهة العلمیة المقام يومي 05 و 06 ماي 2015، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الرابعة، الرياض، 1436 هـ.
- رشود بن محمد الخریف، إسهامات جامعة الملك سعود في تعزیز النزاهة العلمیة، سجل منتدى الشراکة المجتمعیة في مجال البحث العلمي للنزاهة العلمیة المقام يومي 05 و 06 ماي 2015، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الرابعة، الرياض، 1436 هـ.
- علي عبد الصمد الأسدی وآمال عبد الرحمن عبد الواحد، مبادئ وأخلاقيات الباحث وأسلوبه في صياغة البحث العلمي، بحث مقدم إلى ندوة جمعية المنتدى الوطني لأبحاث التعلم والثقافة بالتعاون مع كلية الآداب في جامعة البصرة تحت عنوان المجالات الأكاديمیة ودورها في ترصین البحث العلمي، مجلة حولیات المنتدى، جامعة البصرة، العراق، المجلد 01، العدد الثاني عشر، أیولوں 2017.
- حمزاوي سھی، الالتزام الأخلاقي للباحث السبیل لتحقيق جودة وتميز البحث العلمي، كتاب أعمال ملتقى الأمانة العلمیة، مركز جيل البحث العلمي، المنعقد بالجزائر العاصمة يوم 2017/07/11

## دور مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة في الحد من ظاهرة السرقة العلمية —

### خامساً - مقالات الانترنت:

- عزّة عبد العظيم مجد، تقييم الباحثين الأكادميين لدى الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي في مجال الدراسات الإعلامية، الرابط الإلكتروني للمقال:

<ite.iugaza.edu.ps/jdalou/files/2012/03/.pdf>

- أحمد حسن وآخرون، أساسيات البحث العلمي، علماء مصر، الإصدار الأول المعاني الجامع، معجم عربي عربي، متوفّر على الرابط الإلكتروني:

<https://www.almaany.com/ar/dict/ar>

- لسان العرب، معجم عربي عربي، متوفّر على الرابط الإلكتروني:

<https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar>

### سادساً - المراجع الأجنبية:

- Heniot.watt university; *Student guide to plagiarism (Arabic language version)* greeted October 2005 updated January 2006,cite <http://www.hw.os.uk.student/de/plagiarism guide Arabic PDF Download 25.4. 2017>.

- Alison wry and Aileen bloomer; *Projection in linguistics and language studies A particle guide to researching language*, rout ledge taylor Francis group, London and new York, 3<sup>ed</sup> edition.

- Bernard Pochet, *Comprendre et maitriser la littérature scientifique*, Les presses agronomiques de Gembloux, Belgique, 2018.

## المعارضات المنافية لقواعد النزاهة الأكاديمية وسبل مكافحتها على ضوء أحكام القرار الوزاري رقم 933 المتعلق بالسرقات العلمية

الدكتورة أمحمد بوزينة أمنة

أستاذة محاضرة أ

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف (الجزائر)

amna\_bouzina@yahoo.fr

### الملخص:

سعى المجتمع الدولي جاهدا إلى التصدي لظاهرة السرقات العلمية، والجزائر كباقي الدول تعاني هي الأخرى من هذه الظاهرة، مما أوجب على المشرع التعامل معها والتصدي لها، فأنشأ مجلس أخلاقيات المهنة بموجب القانون رقم 99-05 المؤرخ في 04 أفريل 1999 والمتعلق باقتراح تدابير بشأن الآداب والأخلاقيات الجامعية، غير أنه شهدت الجامعات الجزائرية في السنوات الأخيرة إنتشار كبير لتلك الظاهرة مما حتم على الوزارة الوصية إتخاذ مجموعة من الآليات للحد من السرقة العلمية والوقاية منها ولعل أهمها صدور القرار رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016، الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها، وعلى هذا الأساس تسعى هذه الورقة البحثية لتسليط الضوء على واقع أخلاقيات البحث العلمي في ظل شيع استخدام التكنولوجيا الرقمية، وأليات ووسائل حماية أخلاقيات البحث العلمي، والتحديات التي تواجهها.

**الكلمات المفتاحية:** الأمانة العلمية، النزاهة الأكاديمية، السرقات العلمية، القرار رقم 933.



## مقدمة:

الأصل في الجامعة أنها مؤسسة تعليمية تعنى أساساً بتشكيل العقول ونشر المعرفة وتخرج كوادر متميزة في التخصصات المطلوبة للمجتمع، والأكيد أن ذلك لن يتحقق إلا تزامناً مع توافر بيئة أخلاقية تتميز بوعي الأساتذة مسئoliاتهم الأخلاقية وانسجام سلوكيات أعضائها مع الأخلاق، فلا مراءٍ في أن مهنة التدريس هي رسالة مقدّسة وقدسيتها تكمن في الأمانة الموضوعية، ولما كان الأستاذ الجامعي هو الأنماذج الأخلاقي الذي يحتذى به الطالب؛ فمن هنا يتوجب على الأستاذ الجامعي أن يتبع معايير سلوكية يتعين عليه أن يتحلى بها ويستخدمها كمرجع أساسي ليرشد سلوكه أثناء أداء وظيفته، لتغدو فيما بعد جزءاً تلقائياً مكوناً لشخصيته المهنية وهو ما يصطلاح عليه بـ: أخلاقيات مهنة التدريس، ذلك لأنَّ الأخلاق تدرج في كل مجال ومهنة وأنَّ لكلَّ مجال أخلاقه وكلَّ مهنة أخلاقها، ذلك أنه لا يمكن الزعم أنَّ الجامعة قد نجحت في تخرج كوادر في حين أنَّ سلوكياتها وسلوكيات أعضائها غير متماشية البتة مع أخلاق.

ومن الجدير بالذكر، أنَّ النزاهة الأكاديمية منظومة أخلاقية للأساتذة والطلبة وجميع العاملين في المؤسسات المدنية تنظم حياتهم وتمدهم بأصول ومبادئ تضبط سلوكياتهم، لا قيمة للحياة الديمقراطية من غير معايير أخلاقية تسود المجتمع وتصون الحقوق الفردية كما تحمي الصالح العام، ومن هنا، ينبغي نشر ثقافة الأمانة الأكاديمية في الوسط التعليمي بكلفة الوسائل المتاحة لمكافحة الفساد وإقامة موازين العدالة الكفيلة بضمان حقوق الناس ورعايتها مصالحهم، ويندرج تحت باب النزاهة الأكاديمية موضوعات كثيرة أهمها مواجهة الغش في الاختبارات، وسرقة الأبحاث، وتقديم مشاريع دراسية ليست من إنتاج الطلبة، والتحايل على القوانين.

وفي إطار تطوير التعليم الجامعي، وطبقاً لما أتاحته التكنولوجيا الرقمية من فرص لترقية البحث العلمي والنهوض به، بفعل ما أتاحته من فرص التواصل والاتصال بين الجامعات، ومراكز البحث، ومراكز التفكير، والباحثين،

وكل الفواعل المهمة بالبحث العلمي، فبات من يسير بمكان طلب المعلومة، والحصول عليها بطرق سهلة وسريعة في الوقت الحالي، حيث انتشرت المكتبات الرقمية والمستودعات الإلكترونية، وغيرها من مصادر المعلومات المتاحة عبر شبكة الانترنت، إلا أن تداول المعلومات والإنتاجات العلمية في البيئة الرقمية أثار العديد من المشاكل والصعوبات، التي أصبحت تهدد أخلاقيات البحث العلمي، كالأمانة والنزاهة العلمية بسبب السرقات العلمية، التي أصبحت من الظواهر الخطيرة التي مست بمصداقية البحث العلمي وجودته، مما يتطلب ضرورة وضع آليات لحماية البحث العلمي، في بيئه رقمية تجاوزت كل القوانين المعمول بها في مختلف الدول.

وقد شهدت الكثير من الجامعات الجزائرية فضائح كبيرة ومتعددة، من أهمها وأخطرها فضيحة السرقة العلمية لأعمال منجزة من جامعات جزائرية أخرى أو من جامعات العالم العربية أو الدولية، سواء بالنقل الحرفي (الكلي أو الجزئي) أو بالترجمة من اللغات الأجنبية إلى العربية، فالبحوث والأعمال الفردية والجماعية التي تقدم للطلبة في الأعمال الموجهة أو التطبيقية لم تسلم من السرقة هي الأخرى، فكثيراً ما ضبط طلبة في إطار الأعمال الموجهة يقومون بعمليات النسخ واللصق لمقالات أو مذكرات تقدم على أساس أنها بحوث. وعليه، فكل ما ينتهك حقوق الغير ويساهم في تقديم معلومات مضللة أو مشاريع غير أمينة هو انتهاك صارخ للنزاهة الأكademie وابتعد صريح عن تطبيق قيم الإسلام، وإن إهانة الحقوق وانتهاك النزاهة علامة على ضعف الوازع الديني، وغياب الضبط الاجتماعي، وتدني المستوى التعليمي وهو الأمر الذي يدل قطعاً على شيوع ظاهر الفساد، وعجز النظام القائم عن تحقيق غاياته، وعلى هذا الأساس، لابد من المساهمة في التحسين والتوعية وتعريف الطلاب والباحثين بالحالات والممارسات التي تعتبر سرقة علمية وانتهاكاً للملكية الفكرية وبعواقبها، دعماً للبحث العلمي وترقيته بالجزائر على أن يتم برمجة حملات خاصة للحد من انتشار ظاهرة السرقة العلمية.

وفي هذا الصدد التجأت الكثير من الدول، والجزائر كباقي الدول تعاني هي الأخرى من ظاهرة السرقة العلمية، أو ما يُدعى حسب "محمد عودة" بـ: "غسيل الأبحاث"، حيث عمل المشرع الجزائري على إنشاء مجلس أخلاقيات المهنة بموجب القانون رقم 99-05 المؤرخ في 04 أفريل 1999 والمتعلق باقتراح تدابير بشأن الآداب والأخلاقيات الجامعية، غير أنه شهدت الجامعات الجزائرية في السنوات الأخيرة انتشاراً كبيراً لتلك الظاهرة مما حتم على الوزارة الوصية اتخاذ مجموعة من الآليات للحد من السرقة العلمية والوقاية منها ولعل أهمها صدور القرار رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016، الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها، من خلال مجموعة من الإجراءات والتشريعات القانونية التي تحاول فحص مختلف السرقات في رسائل الماجستير والدكتوراه والمقالات والبحوث العلمية تهدف إلى مواجهة جرائم عدم الأمانة العلمية.

يُضاف إلى ذلك اعتمادها على تطبيقات الكترونية تمثل دليل ومرجع يستهدي به مختلف المختصين والباحثين لمعرفة أبرز السرقات العلمية خاصة في ظل زيادة احترافيتها وتعقدتها واستعمالة الكثير من الباحثين إليها لاختصار الوقت وسرقة أعمال الآخرين لصنع اسم لهم على حساب المؤلف الأصلي.

لكن مع ذلك، تفشت ظاهرة السرقات العلمية بشكل كبير ولا متناهي ولم تقف عند حدود، بل وصلت حتى إلى الأبحاث العلمية المتقدمة والدقائق، وإن اختفت الأفعال، فالنتيجة واحدة وهي السرقة العلمية، وبهذا سعى المجتمع الدولي جاهداً إلى التصدي إلى هذه الظاهرة واحكامها في إطار قانوني.

انطلاقاً مما سبق، نتساءل ما هي آليات الوقاية من السرقة العلمية على ضوء القرار رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016؟ وما هي منها وما هي العقوبات والتدابير المنصوص عليها ضمن نصوصه؟ وما هي الأدوار التي تمارسها المؤسسة الجامعية لمحاربة ظاهرة السرقة العلمية؟

وبما أن طبيعة الموضوع هي التي تحدد نوع المنهج المستخدم فقد اعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي في استطلاع واقع أخلاقيات البحث العلمي في الوسط الجامعي باعتباره يعتمد على دراسة الواقع، كما اعتمدنا على المنهج التحليلي قصد تحليل الظاهر بما تضمنه ميثاق أخلاقيات المهنة وكذا القرار رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016 والذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

لإجابة على هذه التساؤلات تم تقسيم هذه الدراسة التي اعتمدت على المنهج الوصفي إلى ثلاثة محاور رئيسية تمثل في ما يأتي:

- المبحث الأول: قواعد النزاهة الأكademie والضوابط الأخلاقية للبحث العلمي
- المبحث الثاني: دراسة تحليلية للقرار الوزاري رقم 933 المتعلقة بالسرقات العلمية
- المبحث الثالث: آليات الوقاية من السرقة العلمية على ضوء أحكام في القرار رقم 933.

## **المبحث الأول: قواعد النزاهة الأكademie والضوابط الأخلاقية للبحث العلمي**

يشير الدكتور بدر ملك في ورقة بحثية بعنوان "النزاهة المجتمعية... رؤية أم غایة؟" إلى أن النزاهة الأكademie منظومة أخلاقية للأساتذة والطلبة وجميع العاملين في المؤسسات المدنية تنظم حياتهم وتمدهم بأصول ومبادئ تضبط سلوكياتهم، ويندرج تحت باب النزاهة الأكademie موضوعات كثيرة أهمها مواجهة الغش في الاختبارات، وسرقة الأبحاث، وتقديم مشاريع دراسية ليست من إنتاج الطلبة، والتحايل على القوانين، وعليه فكل ما ينتهك حقوق الغير ويتساهم في تقديم معلومات مضللة أو مشاريع غير أمنة هو انتهاك صارخ للنزاهة الأكademie.

## المطلب الأول: دراسة مفاهيمية لقواعد النزاهة الأكاديمية

تعتبر الأمانة العلمية والنزاهة الأكاديمية هي الركن الركيقين في البحث العلمي الهدف، كما أنها تعد أصل من أصول البحث العلمي التي تعتمد على الابتكار والإبداع والتطوير، وبدونها يتحول البحث العلمي إلى عبث وجهد ضائع لا قيمة له؛ فاًباحث يبحث عن الحقيقة والحقيقة تقتضي الأمانة والإخلاص.

فالنزاهة الأكاديمية تعني "الأمانة الفكرية" (*intellectual honesty*) والاستقامة العلمية في استخدام المعلومات ونقلها وتوثيقها ونشرها وإنتاج الأبحاث وإدارة المشاريع، ومن تعريفات النزاهة الأكاديمية أنها ثمرة لخلصتين: الأمانة وتحمل المسؤولية، فلا يكون الشخص نزيهاً، إلا إذا تمسك بالفكر الموضوعي المضاد للتحيز والمتجرد من إتباع الأهواء المرتبطة بالصالح الشخصية المنحرفة.

وهي مجموعة من القيم والآليات التي تهدف إلى خلق ثقافة وسلوك لائقين فيما يخص الاعتراف بملكية الفكرية للباحثين من أفكار وأبحاث وأعمال منشورة، ويشار لها أحياناً بأنها ميثاق أخلاقي لضمان حقوق الآخرين.

والالتزام بقواعد النزاهة الأكاديمية ومبادئها، يتطلب ما يلي:

- الاستشهاد بجميع ما تم استخدامه من أفكار أو نتائج أو أعمال مكتوبة منسوبة لآخرين ومن يكون قد استفاد من اقتباسات من أبحاثهم المنشورة أو غير المنشورة أو مادتهم العلمية أو أي شكل آخر من أشكال المشاركة في عمله البحثي ويوثقها توثيقاً علمياً دقيقاً.

- الإدراك بأن الإخلال بإتباع مبادئ النزاهة الأكاديمية لا يسيء إلى من ارتكب هذه المخالفات فحسب، بل أن آثار هذه السلوكات ستتعكس على الجهة الأكاديمية ككل.

- إدراك أن أي شكل من اختراق النزاهة الأكاديمية يندرج تحت بند ممارسة السلوكيات غير الأخلاقية مما يعرض من يقترفها للمساءلة القانونية<sup>(1)</sup>.

وتتضمن منظومة النزاهة الأكاديمية أبعاداً مختلفة، أبرزها:

**أولاً:** ضبط وترسيخ وتطبيق القيم والأخلاقيات والقواعد المتعلقة بالمارسات الجامعية التي تنظم إعداد، وكتابة البحث، ونشرها، ووضع الحوافز والضمادات والإجراءات التي تضمن التنفيذ الكامل لتلك القيم والأخلاقيات والقواعد.

**ثانياً:** ضبط وترسيخ وتطبيق القيم والأخلاقيات والقواعد القوية المتعلقة بالمارسات الجامعية والتي تنظم العلاقة بين أعضاء هيئات التدريس والهيئات الإدارية من جهة، والطلاب من جهة أخرى، وتحدد مسؤوليات وحقوق كل طرف، وتضع الضمادات والإجراءات التي تضمن التنفيذ الفعال لتلك القيم والأخلاقيات والقواعد.

وستهدف منظومة النزاهة الأكاديمية المنشودة مجموعة من الأهداف، أهمها:

**أولاً:** المساهمة في دعم وتعزيز جهود أعضاء هيئة التدريس في أداء رسالتهم التعليمية والبحثية على النحو الصحيح، والحفاظ على حقوقهم الفكرية وحماية الحقوق الفكرية للغير وتهيئة الأجياد أمامهم للإبداع والابتكار.

**ثانياً:** الارتقاء بنوعية البحوث والمؤلفات العلمية المنشورة.

**ثالثاً:** الإسهام في تهيئة الأوضاع والظروف أمام كليات الجامعة وأعضاء هيئات التدريس بها للمنافسة على المستوى العالمي من حيث مستوى التعليم المقدم للطلاب، والخدمات والاستشارات المقدمة للمجتمع.

<sup>(1)</sup> هياح حاييك، النزاهة الأكاديمية في بيئة التعلم الافتراضي، مدونة أكاديمية نسيج، 06/12/2015، ساعة الاطلاع: 16 : 22، منشورة على الموقع التالي: <http://blog.naseej.com>

**رابعاً:** المساهمة في غرس القيم الفضيلة والأخلاقيات والمثل العليا في طلاب الجامعة، الأمر الذي سينعكس بالإيجاب على أدائهم الدراسي وسلوكهم أثناء مرحلة الدراسة.

**خامساً:** محاربة ظاهرة عدم انضباط بعض الطلاب سواء في قاعات الدراسة أو في ساحات الحرم الجامعي، وكذا مكافحة انتشار ظاهرة الغش وعدم الالتزام بالقواعد العامة أثناء سير الامتحانات وفي الاستنادات الدراسية.

**سادساً:** المساهمة في إعداد جيل جديد من الخريجين، التمسك بالقيم والأخلاقيات والمثل العليا، والقادر على قيادة مرحلة التطوير والإصلاح في كافة قطاعات المجتمع، الأمر الذي من شأنه المساهمة في الجهود المبذولة لرفعة الوطن واحتلاله المكانة التي يستحقها بين الأمم<sup>(1)</sup>.

ويوضح الشكل التالي بعض أسباب انتهاك النزاهة الأكاديمية :



### **المطلب الثاني: انتهاك أحکام النزاهة الأكاديمية**

تتعدد صور انتهاكات النزاهة الأكاديمية من عدم الالتزام بمواعيد المحاضرة وعدم التحضير لها إلى الغياب المتكرر وتجاوز اللوائح والتستر على السلوكيات المخالفة للقوانين وعدم التبليغ عن المتجاوزين.

<sup>(1)</sup> عبد الفتاح ماضي، النزاهة الأكاديمية، السبت، 26 رجب 1438 - 22 نيسان / أبريل 2017 الثالثاء، 10 نيسان / أبريل 2012، تم الاطلاع على الساعة 00:59:00، منشور على الموقع

<http://www.abdelfattahmady.net/component/content/article/178.html>

التالي :

## الفرع الأول: أشكال انتهاك النزاهة الأكademie

ويشير موقع جامعة زايد على شبكة الإنترنت إلى أشكال انتهاك النزاهة الأكademie ويؤكد الموقع المذكور على أنه: تتعدد أشكال التصرف التي تعتبر مخللة لمعايير ومبادئ النزاهة الأكademie، ومن بعضها، على سبيل التعداد لا الحصر، الأفعال والتصورات التالية:

- **الغش:** نقل أعمال الآخرين والاستخدام غير المصرح به لأي ملاحظات ومعلومات ومواد في الامتحانات الأكademie أو غيرها من المهام الموكلة للطلبة.
- **السرقة الفكرية (الانتحال الأدبي):** اقتباس عبارات وأعمال الآخرين والاستخدام غير المرخص له للمدونات الفكرية والأدبية أو لأي معلومات في أي اختبار أكاديمي، دون الإشارة إليها باعتبارها مرجعاً.
- **سوء استخدام المساعدة الأكademie:** استغلال طالب لعمل زميله الذي يوفر له المساعدة الأكademie بنية طيبة، كأن ينقل من تقرير خاص وضعه هذا الزميل أو من اختبار قديم، دون إعلامه بذلك.
- **التلفيق والتزوير:** إقاد الطالب على تغيير المعلومات المتاحة له أو تلفيقها في اختبار/ واجب أكاديمي، أو إبرازه لشهادة طيبة مزورة من أجل التغيب عن الحضور.
- **الانتحال شخصية الغير:** ادعاء الطالب صفة غيره داخل الصف، أو في اختبار أو امتحان، أو في أي نوع من الواجبات الأكademie، وفي هذه الحالة، تتم معاقبة الطالب المنتحل شخصية غيره، والطالب الدافع على الانتحال" (باختصار).
- **التسليم المتعدد لنفس العمل:** تقديم أبحاث أو أعمال خاصة بدورة دراسية تكون متطابقة للحصول على درجات في أكثر من دورة دراسية واحدة دون إذن مسبق من المحاضر.
- **استغلال التعاون:** اعتماد الطالب على طالب آخر ضمن مجموعته لإنجاز واجب/عمل مشترك، أو استغلال طالب آخر لإنجاز الواجبات الفردية.

- **التلفيق والتزوير:** إقدام الطالب على تغيير المعلومات المتاحة له أو تلفيقها في اختبار/ واجب أكاديمي، أو إبرازه لشهادة طبية مزورة من أجل التغيب عن الحضور.

- **الاتحال شخصية الغير:** ادعاء الطالب صفة غيره داخل الصف، أو في اختبار أو امتحان، أو في أي نوع من الواجبات الأكاديمية، وفي هذه الحالة، تتم معاقبة الطالب المنتحل شخصية غيره، والطالب الدافع على الاتحال<sup>(1)</sup>.

- **الحصول على ميزة دون وجه حق:**

أ. التمكن من الوصول إلى مواد الامتحانات أو إتاحة الوصول إليها قبل الموعود المحدد لذلك من قبل المحاضر؛

ب. سرقة أو تشويه أو تدمير مواد من المكتبة أو مواد بحثية مما ينتج عنه حرمان الآخرين من استخدامها؛

ج. التعاون دون تصريح لإنجاز تكليف أو واجب أكاديمي؛

د. الاحتفاظ بمواد امتحان سبق عقده أو حيازتها أو تداولها دون إذن من المحاضر؛

هـ. تعطيل العمل الأكاديمي لطالب آخر أو التدخل فيه؛

وـ. الاشتراك في أي نشاط بغرض الحصول على ميزة دون وجه حق عن طالب آخر في نفس الدورة الدراسية؛

زـ. تقديم رشوة للعاملين بالجامعة أو أي موظف بها لإحداث تغيير بالدرجات، أو للحصول على ميزة دون وجه حق عن الطلبة الآخرين<sup>(2)</sup>.

<sup>(1)</sup> [http://www.zu.ac.ae/main/ar/Student\\_Affairs/Academic\\_Integrity/forms\\_academic\\_Dis\\_honesty.asp](http://www.zu.ac.ae/main/ar/Student_Affairs/Academic_Integrity/forms_academic_Dis_honesty.asp)

<sup>(2)</sup> الجامعة الأمريكية بيروت (2003م)، النزاهة الأكاديمية: أمر يهمنا، المبادئ والأصول الأكاديمية: معتمد من مجلس الجامعة الأمريكية بالقاهرة، أكتوبر 2003.

## الفرع الثاني: مظاهر الخروج وانتهاك الأمانة العلمية

ستتناول في هذا الفرع أبرز مظاهر الخروج عن الأمانة العلمية وأبرز الانتهاك التي يرتكبها الباحثين

### أولا - مظاهر الخروج عن الأمانة العلمية:

#### أ - اقتباس معلومات دون الإشارة إلى المرجع الذي وردت فيه:

للاقتباس أشكال عديدة أهمها الاقتباس النصي الاقتباس عن طريق التلخيص والاقتباس بإعادة الصياغة وقد يحدث أن يستعين الباحث بأحد هذه دون الإشارة إلى المصدر الذي أخذت منه المعلومات وبالتالي سيكون تلقائيا تحت طائلة الابتعاد عن مبدأ الأمانة العلمية.

#### ب - الإشارة إلى مراجع وهمية:

فبعض الباحثين يلجئون إلى ذكر الكتب عن طريق ايراد مصادر ومراجع لم يعودوا إليها بالمرة أو أنها مختلقة أساسا.

#### ج - الإشارة إلى مراجع خاطئة دون التأكد منها:

فالباحث قد ينقل قوله في مرجع وهو يشير إلى مرجع آخر يختلف عن المرجع الثاني. وحينئذ ينقل الباحث الآخر رأيا أو قوله من مرجع يكون كاتبه مخطئا، ولذلك يتبع على الباحث أن يحرص على التأكد من نسبة الأقوال إلى قائلها بالضبط وبالدقة وليس مجرد النقل الحرفي غير المبصر.

أما نقل أراء ونظريات من كتب لم تتناولها بنزاهة وصدق موضوعية فهو خطأ يمس الأمانة العلمية التي تتعلق هنا باقتباس أقوال من كتب ليست علمية وليس نزيهة، فليس من الصحيح اقتباس نظريات قانونية تنتمي إلى النظام اللاتيني من مرجع قانوني ينتمي إلى النظام الانجلوسكسوني كما من الخطأ نسبة أقوال فقهية من مرجع يعود إلى غير قائلها.

فإذا لم يتمكن الباحث من الحصول على المصدر الأم فعند الإشارة في الهاشم يذكر عبارة (نقل عن) أو (مذكور لدى) وحينئذ يكون الكاتب قد التزم بالأمانة العلمية<sup>1</sup>.

## المبحث الثاني: دراسة تحليلية للقرار الوزاري رقم 933 المتعلق بالسرقات العلمية

تعتبر السرقة العلمية من أكثر الانتهاكات المنافية للبحث العلمي والأكثر انتشاراً في الجامعات، والتي تمثل من جهة بأخلاقيات البحث العلمي ومن جهة أخرى بحقوق المؤلف والملكية، قبل الشروع في تحليل موضوعنا وجب علينا أولاً ضبط أبرز مفاهيم الدراسة، وتحديد ها بدقة حتى نتمكن من توظيفها توظيفاً صحيحاً باعتبارها الموجه والمرشد لبقية العناصر، وبالتالي فإن ذلك يساعدنا على الوصول إلى نتائج دقيقة، ومن هذا المنطلق وجب علينا التعرف على كل من مفهومي السرقة العلمية والأمانة العلمية حتى يتسعى لنا فهمهما وتوظيفهما بشكل صحيح في أبرز مضامين الدراسة.

وفي هذا الإطار تعىيش الجامعة الجزائرية على واقع جملة من الفضائح المتعلقة بالسرقات العلمية والتي أصبحت تتميز بوتيرة تصاعدية وخاصة في ظل التطور التكنولوجي والرقمي والذي ساعد في تسليط الضوء عليها والكشف عن مرتكيها، سواء كانوا طلبة جامعيين أو حتى أساتذة وباحثين، وهو ما سنوضحه فيما يلي:

### المطلب الأول: السرقة العلمية والمفاهيم المرتبطة بها

يقصد بالسرقة العلمية اختلاس لأفكار الغير وذلك من خلال النقل الغير الأمين أو النقل الحرفي أو التقليد دون الإشارة إلى صاحبها الأصلي، والآن تعانى

<sup>(1)</sup> زرارقة، فيروز وآخرون. "في منهجية البحث الاجتماعي". ط 1. قسنطينة، الجزائر: منشورات مكتبة أقرأ. 2007، ص ص 183-185.

معظم الجامعات الجزائرية من التقليد واتباع أفكار وبحوث الآخرين، فقدان الجدية في البحث وعدم الرغبة في إضافة الجديد أو التغيير.

السرقة الفكرية أو السرقة الأدبية، الانتهاك والغش الأكاديمي كلها مرادفات للسرقة العلمية والتي هي انتهاك لحقوق المؤلف والاعتداء على حق الأبوة على المصنفات والأعمال الفكرية.<sup>(1)</sup>

ويمكن تعريف السرقة العلمية على أنها استخدام غير معترف به لأفكار وأعمال الآخرين، قد يحدث عن قصد أو بدون قصد، سواء كانت السرقة مقصودة أو غير مقصودة فهي تمثل انتهاك أكاديميا خطيرا.<sup>(2)</sup>

والسرقة قانونا هي اختلاس مال منقول مملوك للغير ولذلك يطلق هذا اللفظ على اختلاس أفكار الغير.<sup>(3)</sup>

عرفت وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي بجامعة الملك سعود "السرقة العلمية بأنها استخدام غير معترف به لأفكار وأعمال الآخرين بقصد أو من غير قصد."

وقد ذكر دليل عمادة التقويم والجودة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في إطار سلسلة دعم التعلم والتعليم في الجامعة بأن "السرقة العلمية أو الانتهاك هي شكل من أشكال النقل غير القانوني، وتعني أن تأخذ عمل شخص آخر وتدعى أنه عملك".

<sup>(1)</sup> طه عيساني، الممارسات الأكademie الصحيحة وأساليب تجنب السرقة العلمية، مداخلة بملتقى تثمين أدبيات البحث العلمي، منشور بسلسلة أعمال المؤتمرات، مركز جيل البحث، 2015، ص 137.

<sup>(2)</sup> هيفاء مشعل الحربي وميساء النشمي الحربي، برمجيات كشف السرقة العلمية، جامعة طيبة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 2014/2015، ص 9.

<sup>(3)</sup> عماد عيسى صالح وأمانى محمد السيد، دور المكتبات الأكاديمية في منع السرقات العلمية واكتشافها، دراسة استكشافية لخدمات المكتبات وبرمجيات كشف الانتهاك، ص 4.

وتحدث السرقة العلمية بشكل مبسط في المحيط الجامعي، عندما يقوم الكاتب متعمداً باستخدام كلمات أو أفكار أو معلومات (ليست عامة) خاصة بشخص آخر دون تعرف أو ذكر هذا الشخص أو مصدر هذه الأفكار أو المعلومات، ناسبها إلى نفسه، سواء تم ذلك ورقياً أو إلكترونياً.

وعموماً، فإنَّ مصطلح السرقة العلمية يطلق على الشخص الذي يقوم باتحال معلومات أو أفكار الآخرين دون الإشارة إليهم في المراجع. وبالرغم من تعدد مسمياتها ما بين السرقة العلمية أو السرقة الأدبية أو الاتتحال، إلا أنَّ الجميع يتضمنون على أنها عمل مجرم وسلوك خاطئ ومنافي لكل أخلاقيات البحث العلمي والآداب الاجتماعية.

عرفت السرقة العلمية أيضاً، أو ما يعرف بالاتتحال على أنه شكل من أشكال النقل غير القانوني، وتعنيأخذ عمل شخص آخر والادعاء بأنه عمله وهو سرقة سواء كان متعمداً أو غير متعمداً.<sup>(1)</sup>

كما يطلق البعض على السرقة العلمية بالسرقة الأدبية، وهي تعني تقديم أو عرض مصنف الغير سواء كان كلياً أو جزئياً، وذلك بعد تعديل شكله أو فحواه إلى حد ما، كما لو كان مصنفاً شخصياً.<sup>(2)</sup>

إذ يعرف الاتتحال العلمي على أنه تبني شخص لأفكار أو كتابات أو اختراعات شخص آخر والتصرف فيها كما لو كانت من تتجهه الخاص دون الإشارة إلى مصدرها.<sup>(3)</sup>

<sup>(1)</sup> عمادة التقويم والجودة، السرقة العلمية: ما هي وكيف أتجنبها؟، سلسلة التعلم والتعليم في الجامعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 2012، ص 8.

<sup>(2)</sup> نواف كنعان، حق المؤلف، مكتبة دار الثقافة، الأردن، ط1، 2004، ص 401.

<sup>(3)</sup> جامعة هريويت وات، دليل الطالب لتجنب الاتتحال (السرقة الأدبية)، 2005، ص 1، منشور على الموقع التالي:

[www.hw.ac.uk/students/doc/plagiarismguidearabic.pdf](http://www.hw.ac.uk/students/doc/plagiarismguidearabic.pdf)

السرقة العلمية هي مصطلح يستخدم لوصف الشخص الذي يغش طالباً كان أم باحثاً، بانتهاle أفكار أو معلومات من آخرين، ويُزعم بأنها له<sup>(1)</sup>، ولا تشكل السرقات الأدبية والعلمية ظاهرة حديثة كما يتبدّل إلى الذهن، بل ألف العديد من العلماء القدماء مؤلفات في سرقات الشعراء والكتاب منذ عصر التدوين بحيث أطلقت حوله الكثير من المفاهيم مثل السرقة، الاقتباس، التوارد، التضمين، التناص وغيرها، غير أنه استفحلت في الآونة الأخيرة ظاهرة السرقات العلمية وتفاهمت في الأوساط الجامعية العربية وحتى الوطنية ولم تقتصر على المدخلات العلمية والمقالات فحسب، بل إمتدت إلى أبحاث التخرج والمؤلفات، مما أساء للباحث العلمي بشكل ملحوظ وعلى مصداقية المؤسسات البحثية على وجه التحديد.

وفي تعريف آخر: "السرقة العلمية أو الانتهاك أي شكل من أشكال النقل غير قانوني، وتعني أن تأخذ عمل شخص آخر وتدعى أنه عملك، وهو عمل خاطئ سواء كان معتمداً أو غير معتمد<sup>(2)</sup>.

كم من تم تعريفها أيضاً على أنها "استخدام غير معترف به لأفكار وأعمال الآخرين يحدث بقصد أو بغير قصد سواء كانت السرقة مقصودة أو غير مقصودة فهي تمثل انتهاكاً أكاديمياً خطيراً"<sup>(3)</sup>.

وعرفت أيضاً "تقديم عبارات أو جمل أو أفكار أو عمل شخص آخر على أنه عمل الباحث الخاص، فضلاً عن استخدام عمل الآخرين من دون الإشارة لهم أو

<sup>(1)</sup> سلسلة دعم التعلم والتعليم في الجامعة، السرقة العلمية، تصدر عن جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الجزء (8) المملكة العربية السعودية، 1433هـ، ص 07.

<sup>(2)</sup> أحمد بن يحيى الجبيلي، السرقة العلمية ما هي؟ وكيف تجنبها، سلسلة دعم التعلم والتعليم في الجامعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، 1434هـ، ص 8.

<sup>(3)</sup> الدكتور عبد الله بوجراده، مداخلة بعنوان أخلاقيات البحث العلمي والسرقة العلمية، جامعة قاصدي مرabet، ورقة، سنة 2016-2017، ص 16.

تقديم العمل على انه جديد أو أصيل في الوقت الذي هو مشتق بناءاً على عمل سابق".<sup>(1)</sup>

تعد السرقة العلمية في أبسط معاناتها، هي استخدام غير معترف به لأفكار وأعمال الآخرين، يحدث بقصد، أو بغير قصد، وسواء أكانت السرقة مقصودة أو غير مقصودة، فهي تمثل انتهاكاً أكاديمياً خطيراً، لذا يجب أن تسعى المؤسسات العلمية الكبرى بكل السبل لمجابتها، وتقتضى هذه المواجهة تعديل التمسك بمجموعة سلوكيات بحثية في أثناء العمل، فعلى سبيل المثال عند اقتباس كلمات الآخرين يجب وضعها بين علامتي تنصيص، وتسجيل كافة بيانات المصدر في ذات الصفحة، أو في نهاية البحث حسب ما يقتضيه منهج الباحث، وتسجيل المصدر بكامل بيانياته ضمن ثبت المصادر والمراجع، والتوثيق الدقيق لهذا ليس وقفاً على الكلمات، بل ضرورة حتمية عند اقتباس أفكار الآخرين، حتى ولو تم إعادة صياغتها في أسلوب جديد<sup>(2)</sup>.

السرقة العلمية مفهوم شامل يعني السطو على أفكار الآخرين المنشورة في بحوث أو مقالات أو دراسات ذات قيمة علمية، بما في ذلك الانتهاك (Plagiarism) أو الغش (Cheating) أو القرصنة (Piracy) أي السطو على الإنتاج الفكري للآخرين ونشره دون الإشارة إلى المصدر الأصلي بما يخالف قواعد النقل والاقتباس الذي يعد حقاً مشروعاً للجميع<sup>(3)</sup>.

وتكون السرقة العلمية إما شاملة أو جزئية أو تكون سرقات من خلال الترجمة، فالسرقة الشاملة هي النقل الكلي للمصنف ونسبته إلى الناقل، أما

(1) رصانة المجلات والنشر العلمي، مجموعة مؤلفين، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، العراق، 2015.

(2) الاقتباس العلمي: الأنواع، الضوابط والشروط، ص 3، منشور على الرابط التالي:  
<https://www.ut.edu.sa>

(3) مها أحمد ابراهيم محمد، ب. ت. السرقات العلمية وسيلة خطيرة لانتهاك الملكية الذكورية  
كيف تتجنبها، كلية الآداب، جامعةبني سويف، ص 11.

السرقة الجزئية هي اختلاس أجزاء من مصنف سابق دون نسبتها إلى صاحبها ويعد هذا النوع الأكثر شيوعاً لصعوبة اكتشافه في أكثر الأحيان، لأن من يمارسه يجد سهولة في التمويه عليه ضمن ثنايا ما يكتبه، كما أن هناك اعتقاد خاطئ لدى الكثير من الباحثين أن كثرة الإشارة إلى المرجع المقتبس منه يطعن في قدرتهم العلمية وهذا خطأ لأن كثرة الاقتباسات تدل على جهدهم وأماناتهم العلمية.

أما السرقة عن طريق الترجمة تتمثل في قيام السارق بترجمة المصنف الأصلي دون الحصول على إذن من صاحب المؤلف المترجم، وتتجذر الإشارة إلى أن هناك عدة عوامل ساعدت على إنتشار هذا النوع من السرقات العلمية في الآونة الأخيرة منها سهولة السفر إلى الخارج للإطلاع والدراسة مع ما كان عليه الحال في الماضي بالإضافة إلى إتقان اللغات<sup>(1)</sup> وأيضاً سهولة الوصول إلى الانترنت والحصول على المراجع الأجنبية.

تعد السرقة العلمية في أبسط معانيها، هي استخدام غير معترف به لأفكار وأعمال الآخرين، يحدث بقصد، أو بغير قصد، وسواء أكانت السرقة مقصودة أو غير مقصودة، فهي تمثل انتهاكاً أكاديمياً خطيراً، لذا يجب أن تسعى المؤسسات العلمية الكبرى بكل السبل لمجابهتها، وتنقاضي هذه المجابهة تفعيل التمسك بمجموعة سلوكيات بحثية في أثناء العمل، فعلى سبيل المثال عند اقتباس كلمات الآخرين يجب وضعها بين علامتي تنصيص، وتسجيل كافة بيانات المصدر في ذات الصفحة، أو في نهاية البحث حسب ما يقتضيه منهج الباحث، وتسجيل المصدر بكامل بياناته ضمن ثبت المصادر والمراجع، والتوثيق الدقيق هذا ليس وقفاً على الكلمات، بل ضرورة حتمية عند اقتباس أفكار الآخرين، حتى ولو تم إعادة صياغتها في أسلوب جديد.<sup>(2)</sup>

<sup>(1)</sup> عبد الله مبروك النجار، المرجع السابق، ص 213.

<sup>(2)</sup> الاقتباس العلمي: الأنواع، الضوابط والشروط ص 3 (<https://www.ut.edu.sa>)

وعموماً، فإن السرقة العلمية تُعبر على عندما يقوم كاتب أو باحث متعمداً باستخدام كلمات أو أفكار أو معلومات خاصة بمفكر أو بمؤلف آخر دون ذكر هذا الشخص أو مصدر هذه الكلمات أو المعلومات، وينسبها إلى نفسه، وهذا التعريف ينطبق على الكتابات المنشورة ورقياً أو الكترونياً، أو الخاصة، ومن أكثر أسباب اللجوء إلى السرقة العلمية: قصر الوقت وتأجيل إنجاز المهام إلى أن يحل الموعد النهائي لتسليم البحث، أو صعوبة البحث المطلوب، أو اعتياد الطلاب القيام بهذا العمل أو عدم وضوح مفهوم السرقة العلمية والطريقة الصحيحة لاستشهاد والاقتباس (*Citation*) من المراجع<sup>2</sup>.

ستتوقف في هذا الجزء عند أهم الموارد الواردة بهذا القرار والتي حددت مفهوم السرقة العلمية أنواعها والعقوبات التي يتعرض لها الباحث، وذلك من باب التحسيس والتوعية التي أكد عليها هذا القرار.

## الفرع الثاني: السرقة العلمية بموجب القرار 933 الصادر في 28

جويلية 2016

وفي إطار مكافحة السرقات العلمية في الجامعة الجزائرية والتي تعيق والنهوض بالبحث العلمي فيها، أصدر المشرع الجزائري في 20 جويلية 2016 قرار وزاري رقم 399 المحدد لقواعد المتعلقة بالسرقة العلمية والوقاية منها<sup>(1)</sup>، حيث يعد أول إطار قانوني وضع تعريف دقيق للسرقة العلمية ووضع الحالات التي تدخل في إطارها وذلك بموجب المادة 3 من هذا القرار، حيث عرفت السرقة العلمية على النحو التالي: "كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو كل من يشارك في عمل ثابت

<sup>(1)</sup> صبرينة سليماني، كلمة تحسيسية بمخاطر السرقات العلمية، مداخلة خلال الملتقى الوطني لمركز جيل البحث العلمي حول تقنيات التعليم الحديث المنظم بالمكتبة الوطنية الجزائرية، يوم 20 ديسمبر 2016.

لانتهال وتزوير النتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها أو في أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى<sup>(20)</sup>.

تعرف السرقة العلمية طبقاً للمادة 3 من القرار الوزاري رقم 933 :

"كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو كل من يشارك في عمل ثابت لانتهال وتزوير النتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها أو في أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى، ولهذا الغرض.

### **أولاً - أنواع السرقات العلمية:**

يمكننا التمييز بين خمسة أنواع من السرقة العلمية، حيث تتعدد لاختلاف نمط الانتهال والسطو، ويمكن تلخيصها في العناصر الآتية :

#### **1- السرقة العلمية الناتجة عن النسخ واللصق:**

وتكون عند استخدام جملة أو تعبير استخداماً حرفياً كما ورد في مصدره الأصلي دون استخدام علامات التنصيص والإشارة للمصدر، حيث ينسب الباحث أحد الأعمال الخاصة بشخص آخر لنفسه ويكون ذلك بنسخ ورقة بحثية أو مقالة من أحد الدوريات أو الواقع الإلكترونية والمحاضرات ومذكرات الفصول الدراسية، كذلك نسخ جمل أو مقاطع دون الإشارة للمصدر بطريقة صحيحة وأشكاله متعددة، اقتباس مادة علمية ما دون الاستخدام الصحيح لعلامات التنصيص، حتى إذا تمت الإشارة للمرجع بطريقة سليمة.

#### **2- السرقة العلمية باستبدال الكلمات:**

وهي اقتباس جملة من أحد المصادر وتغيير بعض كلماتها لتبدو مبتكرة، ولتجنب ذلك يجب الحرص على وضع أي اقتباس -مهما كان حجمه - بين علامتي تنصيص، وذكر اسم مؤلف الكتاب، أو المقالة المأخوذ منها، ويفضل لا يميل الباحث للاقتباس إلا إذا كان الاقتباس ذا فائدة خاصة في المسألة التي يحاول طرحها، ولا بد أن نشير هنا إلى أن بعض حالات الاقتباس تستدعي إعادة

**المهارات المترادفة لقواعد النزاهة الأكademية وسبل مكافحتها ...**

صياغة الكلام المقتبس، لكن ذلك لا يمنع ذكر المصادر الأصلية المقتبس منها، مع الإشارة إلى تغيير الصياغة.

### **3- السرقة العلمية للأسلوب:**

المقصود بها إتباع نفس طريقة كتابة المقالة الأصلية جملة بجملة ومقطعاً بمقطع، فهذه سرقة علمية، مع أن المكتوب لا يتطابق مع الوارد في النص الأصلي، ولا مع طريقة ترتيبه، هي سرقة للتفكير المنطقي الذي اتبّعه المؤلف الأصلي في هندسة عمله.

### **4- السرقة العلمية باستخدام الاستعارة:**

تستخدم الاستعارة إما لزيادة وضوح الفكرة، أو لتقديم شرح يلمس حس القارئ ومشاعره بطريقة أفضل من الوصف الصريح المباشر للعنصر أو العملية، لذا فالاستعارة وسيلة من الوسائل المهمة التي يعتمد عليها المؤلف في توصيل فكرته، ويحق له إذا لم يستطع صياغة استعارة خاصة به اقتباس الاستعارات الواردة في كتابات الآخرين شريطة رد مرجعيتها أصحابها الأصليين.

### **5- السرقة العلمية للأفكار:**

في حال الاستعارة بفكرة أبدعها باحث ما أو مقترن قدمه لحل مشكلة ما يجب نسبتها له بوضوح، ولا يجب الخلط هنا بين الأفكار والمفاهيم الخاصة، وبين مسلمات المعرفة التي لا يحتاج الباحث إلى نسبتها لأي أحد.<sup>(1)</sup>

### **6- استخدام براهين أو أساليب منطقية دون توثيق مصدرها:**

استخدام الرسوم، والأشكال التوضيحية، والخرائط والإحصاءات، والصور، وغيرها دون توثيقها التوثيق الكامل.

---

<sup>(1)</sup> هيفاء مشعل الحربي ويساء النمشي الحربي، "برمجيات كشف السرقة العلمية دراسة وصفيه تحليلية". كلية الآداب والعلوم الإنسانية، قسم المعلومات ومصادر التعلم، إشراف: الدكتورة بدوية البسيوني. (2014/2015). ص ص 13-14.

## 7- ترجمة أحد الأعمال من لغة إلى أخرى:

وهذا دون الإشارة الكاملة والصحيحة إلى المصدر<sup>(1)</sup>.

## 8- إعادة صياغة أو تلخيص معلومات من مصدر دون اعتراف صريح:

بذلك وإعادة كتابة مقطع ما دون جعله مختلفاً بدرجة كافية عن المقطع الأصلي.

من خلال ما تقدم يمكن القول بأن السرقة العلمية أو الانتهاك أو السطو هي بمثابة انتهاك لأخلاقيات البحث العلمي واحتراق لحقوق الملكية الفكرية، من خلال سرقة عمل أو أفكار أو دراسات أو بحوث أو براءات اختراع لأشخاص آخرين.

### ثانياً - أشكال السرقات العلمية المذكورة في القرار رقم 933

تتعدد أشكال السرقة العلمية طبقاً للمادة 3 من القرار الوزاري رقم 933

فيما يأتي:

1. اقتباس كلي أو جزئي لأفكار أو معلومات أو نص أو فقرة أو مقطع من مقال منشور أو من كتب أو مجلات أو دراسات أو تقارير أو من موقع الكترونية أو إعادة صياغتها دون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين.

2. اقتباس مقاطع من وثيقة دون وضعها بين شالتين ودون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين.

3. استعمال معطيات خاصة دون تحديد مصدرها وأصحابها الأصليين.

4. استعمال براهين أو استدلال معين دون ذكر مصدره وأصحابه الأصليين.

5. استعمال إنتاج فني معين أو إدراج خرائط أو صور أو منحنيات بيانية أو جداول إحصائية أو مخططات في نص أو مقال دون الإشارة إلى مصدرها وأصحابها الأصليين.

<sup>(1)</sup> عmadat التقويم والجودة (2013)، المرجع السابق.

- الـمـهـارـسـاتـ الـمـنـافـيـةـ لـقـوـاـعـدـ التـرـازـاهـةـ الـأـكـادـيمـيـةـ وـسـبـلـ مـكـافـحتـهاـ ...
6. الترجمة من إحدى اللغات إلى اللغة التي يستعملها الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم بصفة كلية أو جزئية دون ذكر المترجم والمصدر.
7. نشر نص أو مقال أو مطبوعة أو تقرير أنجز من طرف هيئة أو مؤسسة واعتباره عملاً شخصياً.
8. قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بإدراج إسمه في بحث أو أي عمل علمي دون المشاركة في أعداده.
9. قيام الباحث الرئيسي بإدراج إسم باحث آخر لم يشارك في إنجاز العمل بإذنه أو دون إذنه بغرض المساعدة على نشر العمل استناداً لسمعته العلمية.
10. استعمال الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر أعمال الطلبة ومذكراتهم كمداخلات في الملتقيات الوطنية والدولية أو لنشر مقالات علمية بالمجلات والدوريات.
11. إدراج أسماء خبراء ومحكمين كأعضاء في اللجان العلمية للملتقيات الوطنية أو الدولية أو في المجالات والدوريات من أجل كسب المصداقية دون علم وموافقة وتعهد كتابي من قبل أصحابها أو دون مشاركتهم الفعلية في أعمالهم.
12. قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بتكليف الطلبة أو أطراف أخرى بإنجاز أعمال علمية من أجل تبنيها في مشروع بحث أو إنجاز كتاب علمي أو مطبوعة بيادغوجية أو تقرير علمي<sup>(1)</sup>.

---

<sup>(1)</sup> انظر: القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ في 20 جويلية 2016 يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

## المطلب الثاني: واقع السرقة العلمية في الجامعة الجزائرية

تعاني مؤسسات التعليم العالي الجزائرية من توسيع دائرة السرقة العلمية والتي أخذت منحى خطير في السنوات الأخيرة مست بذلك الكثير من المؤسسات الجامعية، وهو ما دفع بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي إلى التحرك على أكثر من صعيد لمحاربة هذه الظاهرة، ولإبراز حجم المشكلة التي انتشرت في الجامعات الجزائرية يمكن ذكر بعض الواقع وذلك على سبيل المثال لا الحصر: ومن بين أبرز الواقع التي سلطت عليها وسائل الإعلام الضوء في ما يتعلق بالسرقات العلمية تلك التي كان أصحابها أساتذة جامعيون بدرجة الدكتوراه، ومن بينها السرقة العلمية التي كشف عنها الخبرير الاقتصادي "فارس مسدور" والتي قام بها أستاذ محاضر من كلية الاقتصاد وعلوم التسيير بجامعة سعد دحلب بالبليدة، وذلك خلال إعداده لأطروحة الدكتوراه، وقضية أخرى كشف عنها البروفيسور "جون نوال دارد" وهو أستاذ محاضر بجامعة باريس، أين أكد هذا الأخير بأن أستاذ بجامعة وهران قام بسرقة رسالة دكتوراه من الجزائر وناقشها في جامعة ليون بالتواطؤ مع أستاذة فرنسيتين وزمير الخارجية السابق الذي كان من بين الأساتذة المشرفين على المذكورة.<sup>4</sup>

وفي جامعة خنشلة شرق الجزائر والتي اهتزت على وقع فضيحة أخلاقية لسرقة علمية تمثلت في نشر مقالات مسروقة من موقع إلكترونية ومجلات عربية في مجلة "البرهان"، والتي تشرف عليها عميدة كلية العلوم الاجتماعية التي تواطأت مع زوجها في هذه القضية.<sup>5</sup>

والتحقيق في سرقة علمية بجامعة بشار من طرف عميد كلية الحقوق، من خلال قيامه بسرقة أعمال أكاديمية لباحثين آخرين ونشرها في مجلات باسمه دون ذكر أصحابها، حيث تم اتهامه بسرقة سبعة أعمال كاملة سمح لها بمناقشة أطروحته وتولي منصب عمادة كلية الحقوق بالجامعة.<sup>6</sup>

وقيام المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بعد تقديم تقرير سلبي من الأساتذة المعنيين بالمناقشة بجامعة وهران 2 نتج عنه إلغاء أطروحتي

## اللهم اسألك المنافع لقواعد الزراوة الأكاديمية وسبل مكافحتها ...

دكتوراه وأخرى ماجستير بحجة أنها منقوله عن أعمال أخرى، واقصاء أصحابها من التسجيل في طور ما بعد التدرج واحتالهم على المجلس التأديبي للجامعة.<sup>7</sup>

والسرقة التي شهدتها جامعة الجزائر-1- والتي مفادها تعرض وزير الخارجية المغربي السابق "سعد الدين العثماني" لسرقة أدبية كان صاحبها أستاذ بجامعة الشلف، والذي قام بنسخ كتاب لوزير والمعنون بـ: "تصرفات الرسول صلى الله عليه وسلم بالإمامنة"، حيث قام بنشرها في مجلة الجامعة دون ذكر صاحب الكتاب، وهو ما يظهر في الاعتذار الذي قدمته جامعة الجزائر-1- المبين في الأسفل.



إن كل الحقائق التي تم عرضها من حالات مثبتة لسرقة العلمية في الجامعات الجزائرية قليل جداً مقارنة بما لم يتم كشفه لحد الآن، وهو ما يفتضي تصريح وزير التعليم العالي والبحث العلمي بأن حالات السرقة العلمية محدودة وقليلة جداً، غير أنه لا يمكن تعميم الظاهرة على جميع الأساتذة والطلبة في مختلف أقسام وكليات وجامعات الوطن في ظل وجود أطراف صاحبة ضمير أخلاقي وعلمي.

### **المبحث الثالث: آليات الوقاية من السرقة**

#### **العلمية على ضوء أحكام في القرار رقم 933**

سنحاول في هذا المحور التعرض لآليات الوقاية من السرقة العلمية الواردة في القرار رقم 933 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحته، ثم إلى برمجيات الكشف عن السرقة كآلية للوقاية من السرقة العلمية وتمهيداً لمكافحتها.

#### **المطلب الأول: إجراءات الوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها**

##### **بموجب القرار الوزاري رقم 933**

بالنظر إلى القوانين الجزائرية، نجد أنها لم تجرم السرقة العلمية، إذ لم يصدر نص خاص يجرم هذه النصوص، واقتصرت بوادر الاهتمام بالسرقة العلمية على الجانب الإداري والتأديبي والإحالة على نصوص قانون حماية المؤلف رقم 05/03، حيث كانت تدرج السرقة العلمية ضمن حالات المساس بالحقوق المعنوية للمؤلف، وفي هذه الحالة فقد أكدت المادة 25 من الأمر 03-05 المتعلق بحق المؤلف مسمى "حق الأبوة" أنه من بين الحقوق المعنوية المقررة للمؤلف على مصنفه، حقه في احترام سلامته والاعتراض على أي تعديل أو تشويه يدخل عليه، خاصة إذا كان هذا التعديل يضر بمصلحته أو شرفه أو سمعته.

كما نصت المواد من 42 إلى 53 من ذات القانون على الأفعال التي تعتبر من قبيل الأعمال المشروعة في إطار استغلال المصنفات من ذلك الاستنساخ

الـ المـارـسـاتـ الـمنـافـيـةـ لـقـوـاـعـدـ التـرـازـاهـةـ الـأـكـادـيمـيـةـ وـسـبـلـ مـكـافـحتـهاـ ...

والترجمة والاقتباس والتحوير، واعتبرت أن أي استنساخ أو استغلال للمصنف خارج هذه الحالات يشكل تقليد، ويعاقب صاحبه بالحبس والغرامة المالية طبقاً لما حدده الماد من 151 إلى 153 من ذات القانون.

من بين النصوص التي تطرقت بشكل مباشر لهذه الظاهرة في المنظومة القانونية الجزائرية، القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث الدائم، حيث نص صراحةً في المادة 31 على تجريم كل أعمال الغش والانتهال والتزوير في المنشورات والأعمال البحثية ورسائل الدكتوراه<sup>(1)</sup>، وصنفها ضمن قائمة الأخطاء المهنية من الدرجة الرابعة، وهي أخطاء قد ينجر عليها إما التسرير أو التنزيل للرتبة السفلية طبقاً لقانون الوظيفة العمومية.<sup>(2)</sup>

إلى أن صدر القرار الوزاري رقم 933 بتاريخ 28 جويلية 2016 عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والذي تضمن آليات مكافحة السرقة العلمية من خلال الإجراءات التي تتخذ عند الإخطار بالسرقة العلمية وكذا العقوبات المقررة لها.

#### **الفرع الأول: التدابير الوقائية ورقابية للحد من السرقة العلمية.**

حتى يكون البحث العلمي أكثر مصداقية وذًا قيمة علمية أكademie، فإنه يستوجب على الباحث إتباع تكنيات منهجية تمكّنه من تجنب الوقوع في فخ السرقة العلمية، ولضمان ذلك وضع القرار الوزاري رقم 933 التدابير التالية:

**أولاً - تدابير التوعية والتحسيس:**

إن السرقة العلمية تمّس وقبل كل شيء بأخلاقيات البحث العلمي وبالتالي فالوقاية منها تبدأ أولاً بالتحسيس والتوعية خاصة في البيئة الجامعية، وذلك بالعديد من الطرق من بينها الواردة في الفرع الأول بعنوان

<sup>(1)</sup> انظر: د. طه عيساني، مرجع سابق، ص 138.

<sup>(2)</sup> انظر: القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ في 20 جويلية 2016 يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

تدابير التحسيس والتوعية من الفصل الثالث الذي يعنوان تدابير الوقاية من السرقة العلمية<sup>(1)</sup> ولقد وضع المشرع الجزائري وفقا للقرار الوزاري رقم 933 بتاريخ 28 جويلية 2016، وحسب مواده من 04 إلى 15 آليات وأساليب لمكافحة السرقة العلمية والوقاية منها، وخاصة بعد انتشارها بين أوساط الطلبة الجامعيين والأساتذة الباحثين، وتتمثل هذه الأخيرة فيما يلي:

### **1- التحسيس والتوعية بخطورة الظاهرة:**

نصت عليه المادة 04 من القرار الوزاري رقم 933 الصادر بتاريخ 28 جويلية 2016، وذلك من خلال:

- ❖ تنظيم دورات تدريبية لفائدة الطلبة والأساتذة والباحثين حول قواعد البحث العلمي وكيفية.
- ❖ تجنب السرقات العلمية وإعداد أدلة إعلامية تدعيمية لذلك.
- ❖ تنظيم ندوات وأيام دراسية لفائدة الطلبة والأساتذة الذين يحضرون أطروحات الدكتوراه.
- ❖ إدراج مقياس أخلاقيات البحث العلمي والتوثيق في كل أطوار التكوين العالي.
- ❖ إدراج عبارة التعهد بالالتزام بالنزاهة العلمية والتأكد على الإجراءات القانونية في حالة ثبوت السرقة العلمية.
- ❖ تنظيم دورات تدريبية لفائدة الطلبة والأساتذة الباحثين والباحثين الدائمين حول قواعد التوثيق العلمي وكيفية تجنب السرقات العلمية.
- ❖ تنظيم ندوات وأيام دراسية لفائدة الطلبة والأساتذة الباحثين والباحثين الدائمين الذين يحضرون أطروحات الدكتوراه.
- ❖ إدراج مقياس أخلاقيات البحث العلمي والتوثيق في كل أطوار التكوين العالي.
- ❖ إعداد أدلة إعلامية تدعيمية حول مناهج التوثيق وتجنب السرقات العلمية في البحث العلمي.

---

<sup>(1)</sup> المادة 4 من القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ بتاريخ 28 جويلية 2016.

❖ إدراج عبارة التعهد بالالتزام بالنزاهة العلمية والتنذير بالإجراءات القانونية في حالة ثبوت السرقة العلمية في بطاقة الطالب وطيلة مساره الجامعي<sup>(1)</sup>.

## 2- تنظيم نشاطات البحث العلمي وتنظيم تأثير الدكتوراه:

من خلال ما يلي :

- ❖ مراعاة قدرات التأثير والإشراف على المذكرات والأطروحات.
- ❖ احترام تخصص كل أستاذ باحث.
- ❖ اختيار مواضيع المذكرات والأطروحات وفقاً لقاعدتها بيانات مختصة لعدم تناول مواضيع سبق دراستها.

## 3- تأسيس قاعدة بيانات بكل مؤسسة جامعية تضم كل الأعمال

المنجزة:

من طرف الطلبة والأساتذة الباحثين، وشراء أجهزة مراقبة وكشف السرقة العلمية بمختلف اللغات.

## 4- تنصيب لجنة مختصة بأخلاقيات البحث العلمي:

تسمى بـ "مجلس آداب وأخلاقيات المهنـة الجامعـية" مـكونـة من 10 أعضـاء مـكلـفـون بالتحقيق في الـدراسـات المـنـجزـة والـكـشـف عن السـرـقة العـلـمـيـة، وـتـقـيـيم مـدى التـزـام الـبـاحـثـون بـأـخـلاـقـيات الـبـحـثـ العـلـمـيـ<sup>(2)</sup>.

## 5- تنظيم تأثير التكوين في الدكتوراه ونشاطات البحث:

تنص المادتين 4 و 5 من القرار الوزاري 933 المحدد لقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحته على مجموعة من القواعد التنظيمية التي تتولها المجالس العلمية، مجموعة من التدابير التحسيسية والتوعوية من خلال مجموعة الخطوات التي تلتزم بها مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي

<sup>(1)</sup> انظر: المادة 04 من القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016.

<sup>(2)</sup> المرجع نفسه.

والمتمثلة في تنظيم الدورات التدريبية لفائدة الطلبة والأساتذة الباحثين والباحثين الدائمين حول قواعد التوثيق العلمي وكيفية تجنب السرقات العلمية ولاسيما القوانيين المتعلقة بأحكام تنظيمية متعلقة بالطلبة الباحثين الذين يحضرون لشهادة الدكتوراه، إذ من بينها تحديد عدد مذكرات الماستر وأطروحتات الدكتوراه التي يمكن الإشراف عليها، وبذلك يمكن للمشرف من متابعة تلك الأطروحتات والمذكرات بشكل دقيق وعمق، مما يردع الباحث من القيام بالسرقة العلمية.

كما يتم تشكيل لجان المناقشة والخبرة العلمية من بين الكفاءات المختصة في ميدانها، وكذلك إلزام الطالب والأستاذ الباحث بتقديم تقرير سنوي عن حالة تقدم أعمال البحث أمام الهيئات العلمية من أجل المتابعة والتقييم.

### ثانياً - تدابير الرقابة للوقاية من السرقة العلمية:

نصت المادة 6 من القرار 933 على مجموعة من تدابير الرقابة والتي تمثل وسيلة للوقاية من السرقة العلمية وكذا كوسيلة ردع للباحث ومن بينها:

- ❖ تأسيس قاعدة بيانات للأعمال المنجزة من قبل الطلبة والباحثين تتضمن مذكرات التخرج والماستر وكذلك أطروحتات الدكتوراه وغيرها من الأعمال العلمية.
- ❖ تأسيس قاعدة بيانات رقمية، لدى كل مؤسسات التعليم العالي ومؤسسات البحث، لكل الأساتذة بكل تخصصاتهم وسيرهم الذاتية، ومجالات اهتمامهم للاستعانة بخبرتهم.
- ❖ شراء حقوق استعمال برمجيات كاشفة للسرقة العلمية، وهي برمجيات متوفرة على شبكة الانترنت تكون مجانية أو بمقابل تعمل على كشف ومضاهاة النصوص، وذلك لاكتشاف الاتصال أو السرقة العلمية (1)، أو استعمال البرمجيات المجانية في شبكة الانترنت. أو إنشاء مبرمج معلوماتي جزائري كاشف للسرقة العلمية.

---

<sup>(1)</sup> هيفاء مشعل الحربي ويسوء التشيي الحربي، المرجع السابق، ص 17.

وباعتبار أن هذه البرمجيات تعتمد على قواعد بيانات بالتصدر، نجد أنها تعاني من نقطتي ضعف وهما<sup>(1)</sup>:

الأولى: أن إعادة صياغة بعض الجمل وإعادة ترتيبها من شأنه أن يؤدي إلى عدم دقة عملية المعاشرة وبالتالي إخفاق البرنامج.

الثانية: اعتماد هذه البرمجيات على معاشرة النصوص بالمصادر الموجودة بقاعدة بياناتها، يجعل من المستحيل معاشرة نص تم انتهاكه من مصدر غير موجود في قاعدة البيانات.

وكإجراء آخر نصت عليه المادة 07 من القرار الوزاري رقم 933 على أن يتم إمضاء التزام بالتزاهة العلمية من طرف كل طالب أو أستاذ باحث.... يودع لدى المصالح الإدارية عند تسجيله لموضوع البحث وفق النموذج الملحق بهذا القرار<sup>(2)</sup>.

كما حث المؤسسات التعليمية على إحداث مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية وحدد تشكيبلته ووضح مهامه وطريقة عمله وإخطاره بحدوث سرقات علمية<sup>(3)</sup>.

وبهذا تحمل كل من المادتين 6 و7 من القرار الوزاري 933 مجموعة التدابير الرقابية التي تلزم مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي بإنشاء قاعدة بيانات لكل الأعمال المنجزة من قبل الطلبة والأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الإستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين، ويشمل مذكرات التخرج وتقارير الترسن وكذا مشاريع البحث، وهذا إضافة إلى توصيات الوزارة المعنية للمؤسسات التابعة لها للاستفادة من التطور التكنولوجي واستعمال البرمجيات المعلوماتية الكاشفة عن السرقات العلمية، كما تضيف

<sup>(1)</sup> طه عيساني، المرجع السابق، ص 146.

<sup>(2)</sup> انظر: المادة 06 و07 من القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016.

<sup>(3)</sup> صبرينة سليماني، المرجع السابق.

الوزارة الوصية من خلال هذا القرار إلزام الطلبة والأساتذة الباحثين التابعين لها بإيماء تعهد يوضح التزامهم بالنزاهة العلمية يودع لدى المصالح الإدارية المختصة لوحدة التعليم والبحث.

### **الفرع الثاني: التدابير الردعية**

وذلك من خلال طريقين: الأول، وهو ما يتمثل وفقا لأنظمتها الإدارية الخاصة بالأمانة العلمية وقواعد البحث العلمي بالحماية التي توفرها الجامعات والأكاديميا. أما الطريق الثاني، فيتمثل بالحماية القانونية لحق المؤلف بجميع الأشكال المتاحة، ابتداء من الحماية الإجرائية، مرورا بالحماية المدنية، وانتهاء بالحماية الجزائية.

تنص كل من المواد 35 / 36 / 37 و 38 مجموعة الإجراءات والتدابير العقابية التي تتخذ بصفة صارمة تجاه كل الطلبة والأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين والذين ثبت من خلال مجلس آداب وأخلاقيات الهيئة الجامعية أنهم قاموا بعملية السرقة العلمية كما هو موضح في تعريفها حسب المادة 3 من القرار 933 بتاريخ 28 جويلية 2016، ويعرضون إلى إبطال المناقشة وسحب اللقب الحائزون عليه في جميع الأعمال البيداغوجية للذين قاموا بها لاسيما مذكرات التخرج في الليسانس وماستر والماجستير والدكتوراه وكذا أعمال التأهيل الجامعي والمنشورات العلمية، وهذا علاوة على تمكين كل المتضررين من السرقات العلمية اللجوء إلى التحكيم ومقاضاة من يقومون بسرقة أعمالهم.

#### **أولا- إجراءات النظر في الإخطار بالسرقة العلمية:**

لقد ميز القرار 933 بين إجراءات المتبعة في حالة الإخطار بالسرقة العلمية بين الإجراءات التي تكون في حق الطالب وبين الإجراءات التي تكون في حق الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم.

#### **1- الإجراءات الخاصة بالطالب:**

نصت عليها المواد من 16 إلى 25 من القرار 933 وهي:

- ❖ يبلغ الإخطار بوقوع السرقة العلمية بتقرير كتابي مفصل مرفق بالوثائق والأدلة المادية إلى مسؤول وحدة التعليم والبحث والذي بدوره يحيله إلى مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية من أجل إجراء التحريات الالزمة<sup>(1)</sup>.
- ❖ يقدم مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية تقريره النهائي لمسؤول وحدة التعلم والبحث في أجل لا يتعدى 15 يوماً من تاريخ إخطاره، وعنده ثبوت السرقة العلمية يحال الطالب إلى مجلس التأديب<sup>(2)</sup>.
- ❖ يجتمع مجلس التأديب للفصل في الواقع المعروضة عليه، ويتم سماع الطالب المتهם لتقديم دفاعه.
- ❖ وفي الأخير يفصل مجلس التأديب في الواقع المنسوبة للطالب خلال الآجال المحددة في التنظيم ومن حق الطالب الطعن في القرار الذي يتخذه المجلس.

## 2- الإجراءات الخاصة للأستاذ الباحث والأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي والباحث الدائم:

- وهي الإجراءات التي جاءت في المواد من 26 إلى 34 الواردۃ في القرار رقم 933
- ❖ إذ أنه بعد تقرير مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية المؤسسة تأكيد وقوع السرقة العلمية يتولى مدير المؤسسة إخطار اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء في الآجال المحددة.
  - ❖ يحق للأستاذ الباحث أو الباحث الدائم أن يبلغ كتابياً بالأخطاء المنسوبة إليه ويبلغ بتاريخ مثوله أمام اللجنة الإدارية، وذلك في أجل في 15 يوماً ابتداء من تاريخ تحريك الدعوى التأديبية.

<sup>(1)</sup> نصت عليها المواد 17 و18 من القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ بتاريخ 28 جويلية 2016.

<sup>(2)</sup> المرسوم التنفيذي رقم 08-131 المؤرخ في 3 مايو 2008 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالباحث الدائم.

❖ يمكن للأستاذ الباحث أو الباحث الدائم تقديم ملاحظاته كتابة أو شفاهة ويحق له الاستعانة بمدافع يختاره.

❖ يتعين تبليغ المعنى بالعقوبات التأديبية في أجل لا يتعدى 8 أيام ابتداء من تاريخ اتخاذ القرار.

❖ ويحق للمعني الطعن في القرار أمام لجنة الطعن المختصة وفق الأجال والشروط المنصوص عليها في التشريع الساري المفعول.

### ثانيا - العقوبات وفقا للقرار الوزاري رقم 933:

تحدد المادة 35 من القرار الوزاري رقم 933، العقوبات التي يتعرض لها الطالب الذي أثبتت الأدلة المادية الثبوتية إرتكابه سرقة علمية بموجب المادة 3 أعلاه والتي لها صلة بالأعمال العلمية والبيداغوجية المطالب بها في مذكرات التخرج في كل المراحل التعليمية قبل أو بعد مناقشتها يعرض صاحبها إلى إبطال المناقشة وسحب اللقب الحائز عليه.

ويتعرض إلى نفس العقاب بموجب المادة 36 للأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم في كل التصرفات التي لها صلة بالأعمال العلمية والبيداغوجية المطالب بها في المذكرات والأطروحات ومشاريع البحث الأخرى والثبتة قانونا أثناء أو بعد مناقشتها أو نشرها أو عرضها للتقييم يعرض صاحبها إلى إبطال المناقشة وسحب اللقب الحائز إليه أو وقف نشر تلك الأعمال أو سحبها من النشر.

وتضيف المادة 38 للجهات المتضررة الحق في مقاضاة المرتكبين للسرقات العلمية.

وفي النهاية نشير إلى أن القرار الوزاري رقم 933 قد توسيع بتدابير الوقاية والرقابة من السرقة العلمية، والتمثلة بالتحسيس والتوعية وتنظيم التأثير والتكون، والبحث على تأسيس قاعدة بيانات لكل الأفعال المنسوبة لاسيما رقميا واستعمال برامج معلوماتية كاشفة للسرقات العلمية.

كما نصت المادة 36 من القرار نفسه على أن كل تصرف يشكل سرقة بمفهوم المادة 03 من هذا القرار ولو صلة بالأعمال العلمية والبيداغوجية المطلوب بها من طرف الأستاذ الباحث، الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي والباحث الدائم في النشاطات البييداغوجية والعلمية وفي مذكرات الماجستير وأطروحتات الدكتوراه ومشاريع البحث الأخرى أو أعمال التأهيل الجامعي أو أي منشورات علمية أو بييداغوجية أخرى والمثبتة قانوناً أثناء أو بعد مناقشتها أو نشرها أو عرضها للتقييم يعرض صاحبها إلى إبطال المناقشة وسحب اللقب الحائز عليه أو وقف نشر تلك الأعمال أو سحبها من النشر قبل أو بعد مناقشتها يعرض صاحبها إلى إبطال المناقشة وسحب اللقب الحائز عليه.


كما تشير المادة 37 من القرار رقم 933 أنه تتوقف جميع المتابعات التأديبية ضد كل شخص لعدم كفاية الأدلة أو بسبب وقائع غير واردۃ في نص المادة 3 من القرار.

ويمكن القول أن القرار الوزاري رقم 933 قد توسع بتدابير الوقاية والرقابة من السرقة العلمية، والتمثلة بالتحسيس والتوعية والتنظيم والتأطير والتكتوين، والبحث على تأسيس قاعدة بيانات لكل الأعمال المنجزة لا سيما رقمياً واستعمال برامج معلوماتية كاشفة للسرقات العلمية.

كما حث المؤسسات التعليمية على إحداث مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية وحدد تشكيلته ووضح مهامه وطريقة عمله وإخباره بحدوث سرقات علمية<sup>(1)</sup>.

---

<sup>(1)</sup> المادة 35 إلى المادة 38. القرار رقم 933 الصادر بتاريخ 28 جويلية 2016.



## المطلب الثاني: أساليب مواجهة السرقة العلمية وكيفية تجنب الوقوع فيها:

تختلف آليات وأساليب مواجهة السرقات العلمية ما بين التدابير والإجراءات القانونية التي أقرتها القوانين المنظمة لحقوق الملكية الفكرية والقوانين المنظمة للجامعة والبحث العلمي، وكذلك الآليات التقنية والتكنولوجية التي تتم بالاعتماد على التقنيات الرقمية، إضافة إلى الجانب الأخلاقي المكرس بموجب العرف الأكاديمي والمواثيق الجامعية والأخلاق المجتمعية المتعارف عليها، وعليه سنستعرض فيما يلي لأساليب مواجهة السرقات العلمية:

### 1- التوعية بدلا من التعسف:

من المهم إعطاء الطالب فرصة للتصحيح، لذلك، وبعبارة أخرى لا ينبغي أن يكون هناك استبعاد للطالب بعد ارتكابه للمخافة الأولى، ففي كثير من الأحيان لا يقصد الطالب عدم إتباع قواعد النزاهة الأكاديمية وخاصة عندما يجدون شيء ما على الإنترنت ويرون أنه سيكون فكرة عظيمة لمقال وقد لا يقومون بذلك المصادر؛ وكثيراً ما يكون ذلك بسبب أنهم لا يعرفون كيفية اتخاذ الأمور ووضعها في سياقها الصحيح واستخدامها بشكل مناسب في عملهم، وكيفية دمج كل ذلك،

لذا، فمن المهم أن يقوم المعلم من خلال الفصول الافتراضية بتقديم جلسة أو محاضرة يناقش فيها النزاهة الأكاديمية والاتتحال<sup>(1)</sup>.

## 2- نظم إدارة التعلم LMS تعزز النزاهة الأكاديمية

تساعد نظم إدارة التعلم LMS على تحقيق النزاهة الأكاديمية إلى حد ما، حيث أن مطوري أنظمة LMS لديهم قائمة من الأدوات الموجهة للمعلمين بغية مساعدتهم على تحري أكبر قدر من النزاهة الأكاديمية، مثل:

### 3- مسح النص :Web text scanning

برنامج مسح النص web text scanning من المزايا المهمة التي تم إضافتها لنظم إدارة التعليم في السنوات القليلة الماضية، ما يحدث هنا أن الطالب يقوم بتحميل الملف الذي يعمل عليه ودعنا نقول أن الملف كان مقالة عن تاريخ المكتبات المعاصرة في هذه الحالة وب مجرد رفع الملف فسوف يقوم نظام LMS تلقائياً بأخذ الملف لبرنامج المسح الضوئي، وستظهر النتائج بما تمكن المعلم من الحصول على معلومات فورية حول النسبة المئوية من حجم النص الذي تعرض لعملية النسخ واللصق من موقع على شبكة الإنترنت، كما يوفر النظام روابط الواقع التي تم النسخ منها.

يمكن للمعلم الضغط على الرابط، وعرض المصدر، ومعرفة ما إذا كانت الواقعة التي أمامه هي حقاً قضية انتحال، أم أن الطالب ربما قام بنقل شيء من هنا وشيء من هناك وأنه أشار بشكل صحيح إلى ذلك، لذلك في النهاية الأمر يرجع للمعلم ذاته وهو من يحكم على العمل ومدى نزاهته، ولكن الأهم في الموضوع هنا أن الطالب يكون على علم بأن المادة التي رفعها سوف تخضع للمسح وهذا بالطبع يعمل على تقليل عملية الخداع والغش العلمي.

<sup>(1)</sup> هiam حاييك، مرجع سابق.

#### 4- ميثاق الشرف التعليمي : Honor Code Pledge

توفر نظم LMS سمة خاصية ميثاق الشرف Honor Code ، وفي حال عدم توافر هذا البند في بعض النظم، فمن السهل جدا وضعه، كما أن برامج LMS لديها خيار يمكن للمعلم ببساطة من تغيير الإعدادات لإضافة بيان شرف والذي غالبا ما ينص على التعهد بعدم تلقي المساعدة في الاختبار أو مساعدة الآخرين في اجتياز الاختبارات. على سبيل المثال الطلبة الذين يتقدمون لامتحانات افتراضية في دورات تابعة لجامعة فرجينيا سيجدون نص الميثاق التالي: "على شريف كطالب، لم أقدم ولم أتلقي مساعدة في هذه المهمة/الاختبار." أما طلبة جامعة ويسلبيان فسيطالعهم هذا النص "أتعهد: لا مساعدة؛ لا انتهاكات".

هناك بعض المعلمين في بيئات التعلم الافتراضي يضعون السؤال الأول في الاختبار على هيئة تعهد بعدم الحصول على مساعدة في هذا الاختبار وعدم تقديم المساعدة، وقد يمثل هذا من الردع إلى حد ما وربما يعزز فقط النزاهة الأكademie.

من الغريب والشائع أن الكثير من الطلبة يقبلون الميثاق ويوقعون عليه دون قراءته أو الالتزام به، حيث استرعى انتباхи أحد الطلبة يسأل في أحد منتديات النقاش عن وجوب بعض أسئلة الاختبار!

#### 5- تأمين المتصفح:

برامج LMS الجديدة لديها خاصية تأمين المتصفح، وهذه البرامج هي الأحدث، إلا أنها لا تعمل مع جميع أنظمة المتصفح. يتم تفعيل هذا لخاصية بمجرد ضغط الطالب على بدء الامتحان وهذا يجبر الطالب على النظر إلى شاشة واحدة وهي شاشة الاختبار فقط، كما هناك العديد من الميزات التي يتم اتخاذها للتأكد من نزاهة الاختبارات، على سبيل المثال تعطيل بعض الوظائف في لوحة المفاتيح، بحيث يصبح الطالب غير قادر على نسخ ولصق أي جزء من الاختبار، كما يتم تعطيل وظيفة طباعة الشاشة التي تحتوي على الاختبار، كما أن بعض النظم لديها من السياسات التي لا تسمح للطلاب بتحميل الأشياء.

## 6- دور الأستاذ الجامعي:

إن تعليم حقوق الإنسان فرصة ثبّت معاني النزاهة ومحاربة الفساد<sup>(1)</sup>، قام عدد من الجامعات الغربية والعربيّة "بتأسيس مراكز النزاهة الأكاديمية Academic Integrity" وذلك لتحسين الجودة ولضمان عملية تعليمية نظيفة تشمل الطلبة والأكاديميين والإداريين، ولكن يبقى التركيز على الأكاديميين في هذه العادلة لأن النزاهة الأكاديمية تعتمد عليهم بشكل مباشر لأنهم وجهًا لوجه مع الطلبة، وهم الذين يقومون بعملية التدريس ووضع الامتحانات والتصحّح والتقييم وما إلى ذلك من وظائف. وقد تم تحديد خمس قيم رئيسية مرتبطة بالنزاهة الأكاديمية بالنسبة للهيئة الأكاديمية هي: النزاهة، والثقة، والعدالة، والمسؤولية والاحترام.

ومن هنا تقع على المحاضر الجامعي مسؤوليات ومهام عدّة واجبه فيها فرض النزاهة الأكاديمية ومنها:

- التخلق بأخلاق النزاهة فالمعلم قدوة حسنة.
- إشعار الطلبة بالمعايير العالمية للسلوك السليم داخل الجامعة.
- بيان أن الغش في الامتحانات يؤذى الطلبة أنفسهم وأن سلوكنا يجب أن يتتجنب الغموض والخداع.
- اتخاذ خطوات لكشف الغش حتى يشعر الطلبة أن هناك متابعة وثيقة.
- استغلال الوقت الكافي في بداية الفصل الأكاديمي لتوضيح أسس السلوك الحسن والسلوك المطلوب.
- ضمان وصول الطلبة إلى المواد التعليمية ومتابعتهم في كتابة الوظائف والامتحانات وأوراق العمل والأبحاث.
- إدراك النقاط والعوامل الضاغطة على الطلبة وبخاصة أصحاب المستويات التعليمية المتقدمة.

---

<sup>(1)</sup> تقرير الفساد العالمي للتعليم، منظمة الشفافية الدولية، عام 2013م.

- زرع الثقة بين الطلبة، وخلق الحوافز المختلفة<sup>(1)</sup>.
- التوعية بنظام كل إنسان خفير عليه ألا يسكت عن الظلم والفساد والإدارة الحديثة تؤكد على مبدأ *blowers whistle* أي الذين يقومون بإطلاق صفاره التحذير بمجرد اكتشاف خرق للقانون؛ التبليغ عن الفساد.

## 7- قوانين الملكية الفكرية كوسيلة ردع وحماية قانونية:

تعتبر السرقات العلمية باختلاف مضامينها وتعدد أساليب ارتكابها من قبيل الأفعال المجرمة قانوناً نظراً لانتهاكها لحق من حقوق الإنسان الفكرية وملكاته الإبداعية، إلا أنَّ استفحالها وانتشارها بكثرة في السنوات الأخيرة يستدعي من جميع فعاليات الوسط الأكاديمي البحث عن حلول وآليات لحماية الحقوق الفكرية للباحثين وتكريس الممارسات الأكademie التي تدعم النزاهة الأكاديمية. ولذلك لجأت العديد من الدول إلى تبني عدة تدابير قانونية، وذلك عن طريق تعديل قوانين الملكية الفكرية لتسوّب جزئية السرقة الفكرية والاحتلال. في حين ذهبت دول أخرى إلى استخدام قوانين خاصة بالاحتلال أو السرقة الفكرية، وذلك عن طريق إقرار ما يعرف "بالدليل الاسترشادي أو الميثاق الأكاديمي"؛ الذي يبين حقوق وواجبات ومسؤوليات كل منتببي الوسط الأكاديمي (طلبة، أساتذة، باحثين) ويحدد بدقة كل الممارسات المنافية للبحث العلمي ويبين آليات مواجهتها والعقوبات المقررة لها.

وكنظره عامة عن القوانين التي تجرم السرقة الفكرية في الجزائر، فإنَّ  
المشرع الجزائري للأسف لم يصدر أي قانون خاص يجرم السرقة العلمية بشكل مباشر، حتى قوانين الملكية الفكرية التي تعتبر أقرب فروع القانون تخصصاً بهذا النوع من الجرائم لم تتناول صراحة جريمة السرقة العلمية أو الاحتيال بالرغم من تجريمها لكل أشكال الاعتداء على المنتجات التقليدية والإلكترونية.

<sup>(1)</sup> أيمن طلال يوسف، دور الجامعات الفلسطينية في تعزيز قيم النزاهة والشفافية والحكم الصالح، خارطة طريق، (بدون تاريخ)، منشور على موقع جمعية الشفافية الكويتية،  
<http://www.transparency.org.kw.au-ti.org/upload/books/290.pdf>

غير أنه يمكن إدراج السرقة العلمية ضمن حالات المساس بالحقوق المعنوية للمؤلف؛ وفي هذه الحالة فقد أكدت المادة 25 من الأمر 03-05 المتعلق بحق المؤلف تحت مسمى "حق الأبوة" أنه من بين الحقوق المعنوية المقررة للمؤلف على مصنفه، حقه في احترام سلامته والاعتراض على أي تعديل أو تشويه يدخل عليه، خاصة إذا كان هذا التعديل يضر بمصلحته أو شرفه أو سمعته<sup>1</sup>.

كما نصت المواد من 42 إلى 53 من ذات القانون على الأفعال التي تعتبر من قبيل الأعمال المشروعة في إطار استغلال المصنفات من ذلك الاستنساخ والترجمة والاقتباس والتحوير، واعتبرت أن أي استنساخ أو استغلال للمصنف خارج هذه الحالات يشكل تقليد، وبعاقب صاحبه بالحبس والغرامة المالية طبقاً لما حددهه المواد من 151 إلى 153 من ذات القانون<sup>(2)</sup>.

ومن بين النصوص القليلة الذي تطرقت بشكل مباشر لهذه الظاهرة في المنظومة القانونية الجزائرية ولو بقليل من التفصيل نذكر القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث الدائم؛ حيث نص صراحةً في المادة 31 على تجريم كل أعمال الغش والاحتلال والتزوير في المنشورات والأعمال البحثية ورسائل الدكتوراه وصنفها ضمن قائمة الأخطاء المهنية من الدرجة الرابعة<sup>(3)</sup>، وهي

<sup>(1)</sup> انظر: المادة 25 من الأمر 03-05 المؤرخ في 23/07/2003 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، الجريدة الرسمية العدد 44، الصادرة في 23/07/2003، "يحق للمؤلف اشتراط احترام سلامة مصنفه والاعتراض على أي تعديل يدخل عليه أو تشويه أو إفساده إذا كان من شأنه المساس بسمعته كمؤلف أو بشرفه أو بمصالحة المشروعة".

<sup>(2)</sup> طه عيساني، مرجع سابق، ص 137.

<sup>(3)</sup> انظر: المادة 31 من المرسوم التنفيذي 08-131 المؤرخ في 03/05/2008 المتضمن القانون الأساسي الخاص للأستاذ الباحث الدائم، الجريدة الرسمية العدد 23، الصادرة في 04/05/2008. على: "يعتبر خطأ مهني من الدرجة الرابعة قيام الأستاذة الباحثين الدائمين أو مشاركتهم في عمل ثابت لل欺瞒 وتزوير النتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها في رسائل الدكتوراه أو في أي منشور علمي".

أخطاء قد ينجر عليها إما التسريح أو التنزيل للرتبة السفلية طبقاً لقانون الوظيفة العمومية<sup>(1)</sup>.

كما أصدرت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في ديسمبر 2014 أول ميثاق جامعي لنظام الدكتوراه (LMD) تحت مسمى "ميثاق الأطروحة"؛ والذي يعتبر دليلاً مرجعياً يحدد حقوق وواجبات كل من الطالب والأستاذ المشرف ولللجنة الجامعية ومحبّر دعم التكوين. وقد تضمن هذا الميثاق بعض المواد التي تؤكد على موضوع الأمانة العلمية حيث ذكر تحت عنوان (السرية) ما يلي: "ضرورة الالتزام طالب الدكتوراه باحترام أخلاقيات البحث العلمي، لا سيما في مجال الملكية الفكرية للمصادر المستعملة (البيبليوغرافيا)".

وفي مجال العقوبات نص هذا الميثاق تحت عنوان (المناقشة) على ما يلي: "كل فعل تعلق بالسرقة العلمية أو تزوير للنتائج أو غش ذي صلة بالأعمال العلمية، تم التصريح به في إطار الأطروحة وتم إثباته أثناء أو بعد المناقشة، يعرض المرشح للإلغاء مناقشة أو إلى سحب الشهادة المحصل عليها، بالإضافة إلى تطبيق العقوبات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري المفعول".

#### 8- البرمجيات الالكترونية كآلية حماية تقنية:

بالرغم من أهمية الإجراءات القانونية في مواجهة السرقات العلمية في الوسط الأكاديمي، إلا أنّ فعاليتها تبدو ضئيلة مقارنة مع حجم ودرجة اتساع هذه الظاهرة التي ما فتأت تزداد انتشاراً يوماً بعد يوم بشكل أصبح يتهدّد الحقوق الفكرية للأساتذة والباحثين، ولعل السبب في ذلك راجع بالدرجة الأولى إلى كون أغلب القوانين المعتمدة في مواجهة السرقة العلمية في العديد من الدول لم تعد تتلائم مع الآليات التكنولوجية المستخدمة في ارتكابها، والتي

<sup>(1)</sup> انظر، المادة 163 من الأمر 06-03 المؤرخ في 15/07/2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الجريدة الرسمية العدد 46، الصادرة في 16/07/2006.

تعتمد بشكل كبير على شبكة الانترنت، خاصةً وأنّ الانترنت معتمدة في أغلب مجالات البحث العلمي.

وتماشياً مع الاتجاهات الحديثة في مجال البحث العلمي أدركت بعض الدول أنّه من غير الممكن مواجهة السرقة العلمية بالطرق القانونية التقليدية فقط، لأنّ التقنية عادةً ما تتجاوز القوانين بأشواط كبيرة. ولذلك رتّلابد لجأت العديد من الجامعات إلى اعتماد التدابير التكنولوجية والتقنية كوسيلة للحد من عمليات السرقات العلمية والاحتلال خاصّة تلك التي تتم باستخدام شبكة الانترنت أو بواسطتها، وهذا حتى تكون أساليب مواجهة السرقة العلمية متّوافقة مع الأساليب المستخدمة في ارتكابها، لأنّ البرمجيات هي في المقام الأول أدوات لمكافحة الاحتيال، وليس فقط مجرد غاية لكشف حالات الاحتيال، ويمكن أن تشكّل في كثير من الأحيان عامل ردع تمنع الأشخاص من الوقوع في الاحتيال، ولذلك فمن المستحسن استعمالها بكثرة في الأوساط الجامعية<sup>1</sup>.

وفي هذا الصدد، ذكر الباحث (محمد الجودي) في مقال له أنّه بقدر ما ساهمت شبكة الانترنت في نشر السرقة الفكرية واتساع مجالاتها لتشمل كل الميادين الفكرية والأدبية والفنية، إلاّ أنها ساهمت أيضاً في كشف الاحتيال عن طريق اتساع مساحة البحث عن أصل النص على الشبكة، وتوقع الكاتب أنّ السرقة الفكرية ستختفي في المستقبل مع ظهور البرمجيات المتخصصة.

ومن بين أهم البرمجيات الإلكترونية المتخصصة في فحص المحتوى المعلوماتي على شبكة الانترنت نذكر برنامج:

مع هذا الوصول غير مسبوق إلى المحتوى عبر الانترنت، تصبح عملية الاحتيال أسهل بكثير مما كانت عليه في الماضي، فالعثور على مجموعة واسعة من المحتوى وأمكانية نسخها، ولصقها وتقاسمها مع الآخرين أصبحت عملية سريعة ولا تحتاج إلى جهد كبير مما يجعل من كشف الاحتيال بالوسائل التقليدية هو

(<sup>1</sup>) - طه عيساني، مرجع سابق، ص 146.

أصعب بكثير. هذا التحدي يضع الهيئات الأكاديمية التي تتبنى التعليم الافتراضي في موقف حرج ما لم تقم باستخدام تقنيات لمنع هذه الحوادث من الحدوث والحفاظ على قواعد الشفافية والمساءلة. واستجابة لذلك تم تطوير العديد من البرمجيات التي تدعم النزاهة الأكاديمية على الإنترن特 والتي من أهمها ما يلى:

### أ- برنامج تورنيتين (*Turnitin*)

تورنيتين (*Turnitin*) هي شركة عالمية لها عملاءها في جميع أنحاء العالم، الذي يعتبر من أشهر برامج مقارنة النصوص وأكثرها استعمالاً في مجال كشف الاتصال على شبكة الإنترن特، إذ يرجع تاريخ ظهوره إلى سنة 1996 بغرض مواجهة السرقات العلمية والصحفية التي كانت منتشرة آنذاك، ونظراً لكفاءة هذا البرنامج تم اعتماده في حوالي 65 % من الجامعات البريطانية.<sup>1</sup> وهو برنامج تم تطويره من طرف شركة (*iParadigms Europe Ltd*) المتخصصة في إنتاج برمجيات الحاسوب، أما عملية الإشراف عليه فهي موكلة لمجلس القوانين الخاصة بالمعلومات المشتركة (*JISC*).<sup>2</sup>

وتعتبر جامعة كمبردج من أبرز الجامعات التي تستخدم هذا البرنامج تحت مسمى "تيرنيتين المملكة المتحدة"؛ بحيث تعتمد على خدماته بشكل أساسي في كافة أبحاث الطلبة؛ نظراً لقدرتها على مقارنة النصوص مع ملايين البيانات بشكل أسرع وأقل من الطرق التقليدية من خلال البحث في صفحات الويب بما في ذلك الأرشيف المحفوظ، والصفحات التي تم تغييرها، والمواد التي سقطت في الملك العام. كما أنه يعتبر أيضاً نظام وقاية متميز يمكن للطلاب استخدامه كوسيلة

<sup>(1)</sup> هيفاء مشعل الحربي ويساء النشمي الحربي، المرجع السابق، ص 22.

<sup>(2)</sup> طه عيساني، مرجع سابق، ص 147.

لرقة صحة أعمالهم البحثية قبل تقديمها، وهذا ما يقلل من احتمال وقوعهم في الانتحال<sup>1</sup>.

تقدّم تورنيتين حالياً واجهات المحتوى لفحص أصالة الدرجات العلمية على الإنترنّت، وذلك لجعل عملية تقييم وتصنيف المهام الإلكترونيّة أكثر دقة، واعطاء أعضاء هيئة التدريس في جميع أنحاء العالم المزيد من الوقت والطاقة لتقديم الأفضل في مجال تعليم الطالب. هذا بالإضافة إلى أن تورنيتين (Turnitin) يساعد برامج الدراسات العليا والمرشفين على مشاريع التخرج على التأكّد من خلو إنتاج الطالب الشخصي من عملية الاقتباس لفقرات خارجية، وإدراجها في تقاريرهم من خلال عملية نسخ / لصق، مما يضمن حق الملكية الفكرية لمخرجات النشاط البحثي ويدفع نحو الابتكار والإنتاج.

أثبتت دراسة أجريت على 10 فصول دراسية مدى فعالية في زيادة مستويات الأبحاث الشرعية في أوراق الطالب من 14 إلى 52 بـ 52 بالمائة بمجرد تطبيق تورنيتين (Turnitin) علاوة على ذلك، أظهرت الدراسة أنَّ 65 بالمائة من الطلاب يشجعون استخدام تورنيتين (Turnitin) داخل الفصول الدراسية.

يعلم تورنيتين (Turnitin) مع العديد من برامج (LMS / CMS) بما في ذلك (Moodle) و (WebCT) و (D2L) كما يدعم اللغة العربية.

#### بـ- برنامج (ENDNOTE) :

هو أحد البرامج الشهيرة والمفيدة في إدارة المراجع. من المميزات المفيدة للبرنامج أنه يدعم اللغة العربية، مما يعني تخزين مراجع عربية و عند تحميله على جهاز الحاسوب يتم دمجه مع برنامج الورد ويظهر شريط أدوات بالبرنامج. فأنت عندما تبحث في الإنترنّت وخاصة في المكتبات الرقمية ستجد أسفل كل ورقة علمية وصلة لإدراج صيغة المصدر في برنامج إدارة المراجع (Endnote) وهذه الوصلة تسمى (Citation) وب مجرد الضغط عليها يتنتقل إلى المكتبة

<sup>(1)</sup> طه عيساني، مرجع سابق، ص 147.

الخاصة بالبرنامج المتواجد على حاسوب الباحث ومن ثم سوف يتم العودة إلى (Endnote) لاستيراد هذا الرابط وتحميله في البحث. هذه العملية لها ميزتان مهمتان: أولاً تسهيل عملية التوثيق وثانياً تعزيز الالتزام بالنزاهة الأكademie. توجد عدّة برمجيات متاحة على شبكة الانترنت تكون مجانية أو بمقابل تقوم بالكشف عن السرقة العلمية وتتمثل هذه البرامج فيما يلي:

#### ج- برنامج (Aplag) :

وهو اختصار لـ (Arabic plagiarism) وهو أحد أهم برمجيات كشف انتهاج النصوص العربية، والذي صدر عن جامعة الملك سعود عام 2011<sup>(1)</sup>. بالإضافة إلى ما سبق هناك أيضاً العديد من محركات البحث التي من شأنها الكشف عن السرقات العلمية، ومن بينها<sup>(2)</sup>:

فوائد الموقع	الموقع
وهو موقع مجاني مهم للكشف عن الانتهاج العلمي، بحيث يمكنك رفع المستند المراد التتحقق من أصحابه <sup>(3)</sup> وتزويد الموقع ببياناتك والبريد الإلكتروني ليتم إرسال تقرير الفحص إلى بريدك الإلكتروني بمجرد الانتهاء من المهمة ويزودك بالنسبة المئوية لأصالة المستند والحصول على التقرير المفصل يلزمك الاشتراك في الموقع.	<a href="http://www.checkforplagiarism.net/free-checking">http://www.checkforplagiarism.net/free-checking</a> <a href="http://www.checkforplagiarism.net/freechecking">www.checkforplagiarism.net/freechecking</a> 
من أفضل أدوات البلاجاريزم، حيث يمكن من التتحقق من أصالة المحتوى لما يناهز 190 لغة بما فيها اللغة العربية <sup>(4)</sup> ، وذلك عن طريق لصق النص في مربع	<a href="http://plagiarisma.net">http://plagiarisma.net</a>

<sup>(1)</sup> هيفاء مشعل الحربي وميساء النشمي الحربي، المرجع نفسه، ص 23.

<sup>(2)</sup> "برامج الكشف عن السرقة العلمية"، نشر يوم: 28/06/2015 على الموقع الالكتروني التالي : <http://www.new-educ.com>

<sup>(3)</sup> عبد الله بوجراده، المراجع السابق، ص 33.

<sup>(4)</sup> هيفاء مشعل الحربي وميساء النشمي الحربي، المراجع السابق، ص 28.

## الممارس المنهية لقواعد النزاهة الأكاديمية وسبل مكافحتها ...

<p>التحقق أو رفع الملف أو كتابة رابطه في المكان المخصص لذلك، كما يمكن هذا البرنامج أيضاً التتحقق من scholar الذي يحتوي على عدد مهم من المقالات، براءات اختراع، الآراء القانونية، النشرات، كتب غوغل .google</p>	<p><b>Plagiarisma.Net</b>  Free Online Plagiarism Checker for Students, Teachers, Scholars Alternative.</p>
<p>وهو برنامج مجاني يقوم بكشف الاتصال عن طريق المضاهاة لأكثر من 8 مليار صفحة ويتم توضيح السرقة والنص الأصلي المسروق<sup>(1)</sup>. يقوم هذا الموقع بتحليل النتائج ويسلط الضوء على النصوص التي تم اقتحامها وذلك لارتباطه بالعديد من مصادر الويب التي تحوي نصوص مشابهة.<sup>(2)</sup> هذه الأداة رغم بطيئتها في إظهار تقرير الاتصال إلا أنها في المقابل تتميز بالدقة، كما يمكنها التتحقق من أصلية الموقع الإلكتروني.</p>	<p><a href="http://plagiarism-detect.com">http://plagiarism-detect.com</a> <a href="http://www.Plagiarismdetect.or">www.Plagiarismdetect.or</a></p> <p><b>Plagiarism detect</b> online service to detect plagiarism in documents, text or websites</p>
<p>هذه الأداة تعمل بمبدأ تقسيم النص إلى جمل ومقارنتها مع نتائج محركات البحث، وتنthic النسخة المجانية إمكانية التتحقق من نصوص لا تتجاوز عدد كلماتها 5000 كلمة عن طريق لصق النص مباشرةً في المكان المخصص لذلك، أو كذلك عبر رفع الملف المتضمن للنص.</p>	<p><a href="http://www.plagtracker.com">http://www.plagtracker.com</a></p> 
<p>عند التسجيل بها تتوصّل بـ 20 وحدة كل واحدة منها من التتحقق من نص يمكن أن يصل عدد كلماته إلى 2000 كلمة.</p>	<p><a href="http://www.plagscan.com">http://www.plagscan.com</a></p> 
<p>تعمل هذه الأداة بمبدأ تقسيم النص إلى جمل ومقارنتها مع نتائج محركات البحث، وتنthic النسخة المجانية إمكانية التتحقق من نصوص لا تتجاوز عدد كلماتها 1000 كلمة، عن طريق لصق النص مباشرةً في المكان المخصص لذلك أو رفع الملف المتضمن للنص.</p>	<p><a href="http://www.duplichecker.com">http://www.duplichecker.com</a></p> 

المصدر: يوم دراسي حول: "استراتيجيات وأدوات تثمين نتائج البحث العلمي، بمكتبة المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، يوم، 10 أفريل 2017.

<sup>(1)</sup> عبد الله بوجراده، المرجع السابق، ص 31.

<sup>(2)</sup> نصت عليها المادة 16 من القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ بتاريخ 28 جويلية 2016.

إضافة إلى برامج كشف وفحص المحتوى العلمي، فقد ظهرت مؤخرًا العديد من الواقع والمنتديات التي تقدم خدمات مجانية للطلبة والباحثين، وهي تعمل على مقارنة الكلمات أو الأبحاث مع ما تم نشره من بيانات على شبكة الانترنت في جميع أنحاء العالم.

#### 9- التوعية الأخلاقية كوسيلة حماية إستباقية:

إن أساليب مواجهة السرقة العلمية وتجنب الاتصال لم تعد مقتصرة على الإجراءات القانونية والتدابير التقنية فقط، إذ أصبح من الضروري التفكير في كيفية الوقاية منها، فالسرقة العلمية ظاهرة أخلاقية تستدعي التوعية الأخلاقية قبل كل شيء، ولقد أثبتت التجارب أن لا النصوص القانونية لوحدها ولا التقنيات التكنولوجية لوحدها قادرة على القضاء على هذه الظاهرة خاصة في البيئة الرقمية؛ فالمبرمجيات الإلكترونية مثلًا لا يمكنها البحث في المصادر القديمة التي لم يتم إدراجها على شبكة الانترنت، كما لا يمكنه البحث في المقالات المحمية بكلمة مرور.

ولذلك لجأت العديد من الجامعات اليوم إلى الاعتماد إضافة إلى آليات الحماية القانونية والتقنية على الحماية الاستباقية أو الوقائية؛ وذلك بالتركيز على تلقين الممارسات الأكademية الجيدة والتوعية الأخلاقية، وتدريب الطلبة والباحثين على كيفية تجنب السرقة العلمية، وتعريفهم أكثر بأتجاهات منهجية البحث العلمي وإلزامهم باحترام الأمانة العلمية.

ودعمًا لهذا التوجه أصدرت عمادة التقويم والجودة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالمملكة العربية السعودية ضمن سلسلة دعم التعليم والتعليم في الجامعة دليل إرشادي لفائدة الطلبة لتجنيبهم الوقوع في السرقة العلمية، وتعريفهم بالممارسات الأكademية الصحيحة، ويدرك هذا الدليل أنه إضافة إلى استخدام المدققات العلمية كبرمجيات الكشف عن الاتصال، يجب أيضًا التعريف بتقنيات البحث العلمي الجيد، كالتهميش والتوثيق والتلخيص والاستشهاد

**الamarasat\_mantafia\_lqawud\_zahraha\_alkadimiyah\_wasil\_maftuhna...  
\_\_\_\_\_**

والاقتباس والإيجاز، كما حرص على ضرورة إعلام الطلبة والباحثين بالعواقب الإدارية والعقوبات القانونية المقررة لحالات السرقة والغش الأكاديمي.

وفي مجال دعم الممارسات الأكاديمية الصحيحة أشارت العديد من الدراسات أنَّ من بين أهم وسائل كشف الاتتحال الوقاية من سرقة الأعمال الفكرية هو القيام بنشرها على شبكة الإنترنت؛ خاصةً في ظل لجوء أغلب الباحثين والأساتذة الجامعيين على المستوى العالمي اليوم إلى شبكة الانترنت للتأكد من مصداقية الأبحاث التي قدمت إليهم؛ وفي هذا يرى الباحث (سالم محمد السالم) أنَّ النشر على شبكة الانترنت هو نوع من أنواع الحماية الاستباقية، لأنَّه لا يمنع الفرصة للسارقين لممارسة سرقات أخرى.

ومن بين وسائل دعم الممارسات الأكاديمية الصحيحة أيضاً ما تقوم بعض الجامعات الأوروبية من خلال برمجة عروض تقديمية للطلبة في بداية الموسم الجامعي لضمان استقطاب أكبر عدد ممكِّن منهم، مع تمكينهم من الحصول على كتيبات مطبوعة تضم معلومات خاصة بالاتتحال. كما يقوم أعضاء الهيئة التدريسية بإطلاع الطلبة على سياسة الجامعة إزاء الاتتحال، وما الشيء المطلوب منهم لتجنب الوقوع فيه. إضافة إلى إمكانيةأخذ مشورة أعضاء هيئة التدريس في حالة وجود لبس خاصَّة عند استخدام المصادر على شبكة الانترنت. وممَّا يمكن الخروج به بعد استعراض أساليب الوقاية الأخلاقية أنَّ الممارسة الأكاديمية الجيدة لا تعتبر بدليلاً كلياً عن التدابير القانونية والتقنية، ولكنها يمكن أن تُسهم ولو بجزء يسير في التقليل من هذه الظاهرة، فاحترام الأمانة العلمية فضيلة أخلاقية قبل كل شيء.

#### **خاتمة:**

في الأخير، نصل إلى أنَّ سيادة النزاهة العلمية نهاية للنزاع والتفرق والطرق الملتوية في المجتمع كله وفي أروقة جميع مؤسساته، ومن ثمرات ذلك زيادة النشاط العلمي، ونضج الإنتاج الفكري، وازدهار الحياة المجتمعية وإعلاء شأن المبادئ المدنية، ولاريب أنَّ الإسلام في عنوانه ومضمونه جاء لإقامة صرح

الأمانة وترسيخ جدار قواعدها قلباً وقالباً، وحارب جميع صور الفساد. الحقوق الفكرية ومراعاتها من المعاني القيمية الكبرى التي يجب أن تكون جلية للطفل واضحة في ذهنه وضميره وسلوكه ووجوده فيتدرج على المهارات الدراسية في المدرسة ويزداد بها تمرساً وتطبيقاً مع مرور الوقت، حتى إذا ما دخل الجامعة يكون حينئذ متكيضاً مع الأنظمة الأكademie ولوائحها الإدارية التي يفترض أن تكون مهيمنة على إيقاع الحركة تضبط مسارات السلوكيات كلها.

ومن هنا، فإن العناية بثقافة النزاهة الأكademie وتعزيزها باتت قضية ضرورية تشغل ذهن المعينين في القطاع التعليمي والتدريبي لتحقيق الجودة لاسيما ونحن في عصر الثورة المعرفية وتوافر المعلومات التي تتدفق في شبكات الانترنت ويسهل الحصول عليها مجاناً ومن غير غناء، أمام هذا السبيل المعرفي المذهل كيف نصون الصرح التعليمي من الكذب والغش والسرقة الفكرية، لا يتحقق هذا إلا بتنمية المهارات الدراسية لدى الطلبة ليقوموا بالاستفادة مع المعلومات والمعارف على نحو أخلاقي لا يتعارض مع القيم المجتمعية والأصول الإنسانية.

وعليه، بناء على ما تقدم ذكره، نقدم المقترنات التالية:

1. وضع ميثاق يحوي قواعد ومبادئ النزاهة في العمل الإداري والمالي للجامعة، وكذلك في مجال استخدام أصول وامكانيات الجامعة لكل العاملين فيها، بما يضمن ويرسخ نزاهة وشفافية وأمانة الممارسات الإدارية والمالية والوظيفية.
2. إن الإجراءات القانونية التي توفرها أجهزة الدولة والآليات التقنية التي تتيحها البرمجيات الالكترونية والواقع المتخصص لم تعد كافية للحد من السرقات العلمية، لذا لابد من التفكير في التوجه نحو الأساليب الأخرى الوقائية كالوعية الأخلاقية.
3. تشجيع الجامعات الوطنية من أجل التفكير بجدية في تبني التدابير التقنية، عن طريق اقتناء برمجيات كشف الانتهاك، أو الانحراف في الواقع والمنتديات المتخصصة التي توفر البرمجيات المجانية.

- الamarasat\_mnafia\_lqawad\_tazahha\_alkadimiyah\_wسبل\_makafih...  
\_\_\_\_\_
4. نشر الوعي لدى الطلبة وإعلامهم بمختلف الممارسات المنافية للبحث العلمي؛ من خلال تنظيم الندوات والمؤتمرات وورشات العمل والأيام الدراسية، سيمما تلك التي تتطرق لمواضيع حقوق المؤلف والأمانة العلمية، ولفت انتباه الطلبة منذ البداية إلى العقوبات المفروضة على حالات السرقة العلمية.
  5. إلزام الجهات الوصية بإصدار قوانين وأنظمة داخلية في شكل (ميثاق أو دليل) تبين بدقة كيفية التعامل مع مختلف الممارسات المنافية للسلوك الأكاديمي، وضمان تعليم ذلك على مختلف المؤسسات الجامعية ومراكز البحث الوطنية.
  6. تعديل القوانين المتعلقة بحق المؤلف في الجزائر وتكييفها مع ما هو معمول به دولياً لتسنّو عب جريمة السرقة العلمية وبخاصة الاتّصال الرقمي الذي يتم باستخدام شبكة الانترنت.
  7. العمل على تنظيم ندوات، ملتقيات، أيام دراسية وورشات تهدف إلى توعية الطلبة وتعريفهم بأهمية أخلاقيات البحث العلمي وضوابطه وأهم قواعد الاقتباس ومخاطر السرقات العلمية..
  8. تكريس الأمانة العلمية وتلقين أبجديات البحث العلمي السليم لدى جميع الطلبة والباحثين للتقليل قدر الإمكان من حالات السرقة العلمية المرتكبة تحت دواعي عدم العلم الكافي بمنهجية البحث العلمي.
  9. توحيد الجهود بين المؤسسات الجامعية بعرض البحوث قيد الإنجاز على شبكة الانترنت قصد تجنب الوقوع في السرقة العلمية.
  10. الحرص من الأساتذة المؤطرين للأطروحات العلمية على تفحصها جيداً ووضع التقارير حسب كل حالة اي تجنب المجاملة في وضع التقارير.
  11. الصرامة في تطبيق محتوى القرار رقم 933 ضد مرتكبي السرقات العلمية. وصفوة القول، إن "النزاهة الأكاديمية بالجامعة مسئولية جماعية، يشترك فيها الطلبة، والمساعدون في عمليات التدريس والبحث، وأعضاء هيئة التدريس والعاملون من خارج هيئة التدريس، الكل سواء، وإن الوقاية هي خط الدفاع الحاسم ضد خيانة الأمانة الأكاديمية، لذا ينبغي عدم ترغيب الطلبة أو

حثهم على الانخراط في أعمال خيانة الأمانة الأكademie من خلال سياسات غامضة، أو معايير تعاون مبهمة وغير واقعية، أو عدم كفاءة إدارة قاعات الدرس، أو ضعف الأمانة في التقييم والتقويم.

وإن الطلاب والباحثون يرافقون كيفية تصرف أعضاء هيئة التعليم، والقيم التي يعتنقونها، ولذلك فإن أعضاء هيئة التعليم الذين يتجاهلون أو يقللون من أهمية النزاهة الأكademie يبعثون برسالة مضادها - وإن لم تكن مقصودة - أن القيم الأساسية للحياة الأكademie، والحياة المجتمعية بصفة عامة لا تستحق الكثير من الجهد في فرضها".

### قائمة المصادر والمراجع:

#### أولاً - الكتب:

01- زارقة، فیروز وآخرون. في منهجية البحث الاجتماعي، ط 1، قسنطينة، الجزائر؛ منشورات مكتبة اقرأ، 2007.

02- نواف كنعان، حق المؤلف، مكتبة دار الثقافة، الأردن، ط 1، 2004.

#### ثانياً - المقالات العلمية:

01- هیام حایک، "النزاهة الأكademie في بيئات التعلم الافتراضي"، مدونة أكademie نسيج، 06/12/2015، ساعة الاطلاع: 16 ، 22، منشورة على الموقع التالي: <http://blog.naseej.com>

02- عبد الفتاح ماضي، النزاهة الأكademie، السبت، 26 رجب 1438 - 22 نيسان / أبريل 2017 الثلاثاء، 10 نيسان / أبريل 2012، تم الاطلاع على الساعة 00:59، منشور على الموقع التالي: <http://www.abdelfattahmady.net/component/content/article/178.html>

03- الجامعة الأمريكية بيروت (2003م)، النزاهة الأكademie : أمر يهمنا، المبادئ والأصول الأكademie : معتمد من مجلس الجامعة الأمريكية بالقاهرة، أكتوبر 2003.

04- طه عيساني، الممارسات الأكademie الصحيحة وأساليب تجنب السرقة العلمية، مداخلة بملتقى تثمين أدبيات البحث العلمي، منشور بسلسلة أعمال المؤتمرات، مركز جيل البحث، 2015.

05- هيفاء مشعل الحربي وميسماء النمشي الحربي، "برمجيات كشف السرقة العلمية دراسة وصفيه تحليلية". كلية الآداب والعلوم الإنسانية، قسم المعلومات ومصادر التعلم، إشراف: الدكتورة بدوية البسيوني، (2014/2015).

- 06- عماد عيسى صالح وأمانى محمد السيد، دور المكتبات الأكاديمية في منع السرقات العلمية واكتشافها، دراسة استكشافية لخدمات المكتبات وبرمجيات كشف الاتصال عمادة التقويم والجودة، السرقة العلمية : ما هي وكيف تتجنبها؟ سلسلة التعلم والتعليم في الجامعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 2012.
- 07- جامعة هاريوت وات، دليل الطالب لتجنب الاتصال (السرقة الأدبية)، 2005، منشور على الموقع التالي: [www.hw.ac.uk/students/doc/plagiarismguidearabic.pdf](http://www.hw.ac.uk/students/doc/plagiarismguidearabic.pdf)
- 08- سلسلة دعم التعلم والتعليم في الجامعة، السرقة العلمية، تصدر عن جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الجزء (8) المملكة العربية السعودية، 1433هـ.
- 09- أحمد بن يحيى الجبيلي، السرقة العلمية ما هي؟ وكيف تتجنبها؟، سلسلة دعم التعلم والتعليم في الجامعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، 1434هـ.
- 10- عبد الله بوجراده، "أخلاقيات البحث العلمي والسرقة العلمية" ، جامعة قاصدي مریاح، ورقلة، سنة 2016-2017.
- 11- رصانة الجلات والنشر العلمي، مجموعة مؤلفين، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، العراق، 2015.
- 12- مها أحمد ابراهيم محمد، ب.ت، السرقات العلمية وسيلة خطيرة لانتهاك الملكية الذكورية كيف تتجنبها، كلية الآداب، جامعة بنى سويف الاقتباس العلمي: الأنواع، الضوابط والشروط [\(https://www.ut.edu.sa\)](https://www.ut.edu.sa).
- 13- صبرينة سليماني، كلمة تحسيسية بمخاطر السرقات العلمية، مداخلة خلال الملتقى الوطني لمركز جيل البحث العلمي حول تقنيات التعليم الحديث المنظم بالكتبة الوطنية الجزائرية، يوم 20 ديسمبر 2016.
- 14- أيمن طلال يوسف، دور الجامعات الفلسطينية في تعزيز قيم النزاهة والشفافية والحكم الصالح: خارطة طريق، (بدون تاريخ)، منشور على موقع جمعية الشفافية الكويتية : <http://www.transparency.org.kw.au-ti.org/upload/books/290.pdf>

### **ثالثاً - القوانين والقرارات والتقارير:**

- 01- الأمر 03-05 المؤرخ في 23/07/2003 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، الجريدة الرسمية العدد 44، الصادرة في 23/07/2003.
- 02- الأمر 03-06 المؤرخ في 15/07/2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الجريدة الرسمية العدد 46، الصادرة في 16/07/2006.

- 03- القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ في 20 جويلية 2016 يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.
- 04- تقرير الفساد العالمي للتعليم، منظمة الشفافية الدولية، لعام 2013 م.

